



جمهورية العراق

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة كربلاء

كلية التربية للعلوم الانسانية

قسم التاريخ

الرعاية والتكافل الاجتماعي في العراق عهد الدولة الابخانية

رسالة مقدمة الى مجلس كلية التربية للعلوم الانسانية / جامعة كربلاء وهي

جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في التاريخ الاسلامي

تقدمت بها الطالبة

هدير ماهر خضير احمد

بإشراف

الاستاذ الدكتور

ميثم مرتضى نصر الله

٢٠٢١ م

١٤٤٣ هـ

الآية القرآنية



قُولُوا لِمَا كُنَّا نَعْمَلُ فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ

[سورة التوبة: آية ١٠٥]

إقرار المشرف

أشهد أن الرسالة المعنونة (الرعاية والنكفل الاجتماعي في العراق عهد الدولة
الأيخانية) التي تقدمت بها الطالبة (هدير ماهر خضير احمد) قد جرت تحت اشرافي في
جامعة كربلاء / كلية التربية / قسم التاريخ وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير
في التاريخ الاسلامي .

بناءً على التوصيات المتوفرة أرشح هذه الرسالة للمناقشة



التوقيع :

الاسم : أ.د. ميثم مرتضى نصر الله

التاريخ : ٨/١٠/٢٠٢١ م

إقرار رئيس قسم التاريخ

بناءً على التوصيات المتوفرة أرشح هذه الرسالة للمناقشة




الاسم : أ.د. سلام فاضل حصون المسعودي

التاريخ : ٨/١٠/٢٠٢١ م

أقرار الخبير اللغوي

أشهد أن إعداد هذه الرسالة الموسومة ب (الرعاية والتكامل الاجتماعي في العراق عهد الدولة الأيوغانية) التي تقدمت بها الطالبة (هدير ماهر خضير) إلى جامعة كربلاء _ كلية التربية للعلوم الإنسانية _ قسم التاريخ ، وهي جزء من متطلبات نيل شهادة الماجستير في التاريخ الإسلامي ، قد جرى تقويمها لغوياً بإشرافي وقد وجدتُها صالحة من الناحية اللغوية.



التوقيع:

الاسم: د. محمود نعبان يوسف

التاريخ: ٢٨ / ١٠ / ٢٠٢١

قرار لجنة المناقشة

نشهد بأننا أعضاء لجنة المناقشة قد اطلعنا على إعداد هذه الرسالة الموسومة بـ (الرعاية والتكافل الاجتماعي في العراق عهد الدولة الالهائية) وقد ناقشنا الطالبة (هدير ماهر خضير احمد) في محتوياتها وفيما لها علاقة بها ، ونرى انها جديرة بالقبول لنيل شهادة الماجستير في التاريخ الإسلامي بتقدير () .


التوقيع

الاسم: أ.د يوسف كاظم جعفر

عضوا

٢٠٢١ / ١٤ / ٤٤


التوقيع

الاسم: أ.د ميثم مرتضى نصر الله

عضوا ومشرفا

٢٠٢١ / ١٤ / ٤٧


التوقيع

الاسم: أ.د علي عطية شرفي

رئيس اللجنة

٢٠٢١ / ١٤ / ٤٨


التوقيع

الاسم: أ.م.د محمد مهدي علي

عضوا

٢٠٢١ / ١٤ / ٤٤

مصادقة عميد كلية التربية للعلوم الاسلامية - جامعة كربلاء على قرار لجنة المناقشة .

التوقيع

أ.د حسن حبيب عزز الكربطى

عميد كلية التربية

٢٠٢١ / /

الإهداء

١٤٣٥ هـ

إلى من رباني على حب العلم صغيراً وحقق الله حلمه وأنا كبيراً

أبي العزيز رحمه الله واسكنه الفردوس الأعلى

إلى مأمني واماني وسندي أمي الكريمة حفظها الله

والبسها لباس الصحة والعافية

إلى الأحبة أخي وإخواني

إلى صديقتي الغالية رسل منصور

إلى كل مطلع على هذه الرسالة أهدي ثمرة جهدي هذا

شكر وامتنان



الحمد لله حمداً كثيراً مباركاً والشكر لله الذي وفقني في إتمام هذا البحث العلمي ،
واتقدم بالشكر الجزيل الى أبي (رحمه الله) وأمي الذين كان لهما الفضل الكبير لوصولي الى
ما انا عليه الآن .

ويسرني ان اتقدم بالشكر والامتنان الى استاذي الفاضل المشرف على هذه الرسالة
الأستاذ الدكتور ميثم مرتضى نصر الله لما قدمه لي من توجيه ودعم وارشاد ونصح
وتصحيح ومعلومات قيمة لإتمام هذه الدراسة ، كما اقدم شكري وتقديري الى اعضاء لجنة
المناقشة المحترمة .

وشكري موصول ايضاً الى كل اساتذة قسم التاريخ في كلية التربية للعلوم الانسانية
وخاصة من تتلمذت عليه في السنة التحضيرية وهم كلاً من الأستاذ الدكتور اياد عبد
الحسين صيهود والأستاذ الدكتور انتصار لطيف والأستاذ الدكتور زين العابدين موسى
جعفر والأستاذ الدكتور هاشم ناصر الكعبي والأستاذ المساعد الدكتور محمد الشبري
والأستاذ المساعد الدكتور نعيم عبد جودة والأستاذ المساعد الدكتور عبير عبد الرسول
التميمي والأستاذ الدكتور حسين قطب والأستاذ الدكتور حسين كريم والأستاذ الدكتور
عباس جبير والأستاذ الدكتور محمود حمزة جزاهم الله خير الجزاء .

وفي الختام اود ان اقدم الشكر والعرفان الى العاملين في مكتبة كلية التربية للعلوم
الانسانية ومكتبة العتبة العباسية ومكتبة العتبة الحسينية لما قدموه من مساعدة في توفير
المصادر والمراجع التي تفيد هذه الدراسة ، والى كل من قدم لي النصح والارشاد ومد لي
يد العون والمساعدة في اخراج هذا البحث العلمي على اكمل وجه.

المخلص

تعتبر الرعاية والتكافل الاجتماعي من الامور الهامة التي ذكرت في القران الكريم والتي اوصى بها نبينا الكريم محمد صلى الله عليه وسلم في احاديثه الشريفة وسار عليها المسلمون كافة ، حيث ان رعاية بعضنا الاخر وتكافلنا وتماسكنا هو الاساس الذي تقوم عليه الاسرة والمجتمع والدولة ، ولقد جاءت الدراسة هذه لتبين لنا مدى اهتمام الدولة الايلخانية بهذا الموضوع اذ استطاع بعضهم ان يوحدوا البلاد تحت راية الاسلام وخير مثال على ذلك هو الايلخان محمود غازان الذي عمل بكل ما يملك لكي يحقق الرعاية والتكافل الكامل داخل المجتمع والدولة.

ونظراً لتوفر المعلومات الواسعة حول الايلخان محمود غازان فقد جاءت الدراسة لتركز على اهتماماته الواسعة بكل فئة من فئات المجتمع حيث انه لم يترك صغيراً او كبيراً ، على الرغم من مدة حكمه القصيرة الا انه خصص لكل فئة مآكل وملبس ومسكن وخصص لهم الاموال اللازمة ليعتاشوا عليها ، ومن الواضح ان السلاطين الذين جاءوا بعده ساروا على خطاه.

وقد تم تقسيم هذه الرسالة الى مقدمة وتمهيد واربعة فصول تليها خاتمة ، حيث جاء التمهيد بعنوان الدولة الايلخانية ودورها من الناحية السياسية والاقتصادية والاجتماعية ، وتضمن الفصل الاول منها مفهوم ونطاق الرعاية والتكافل الاجتماعي وشمل ثلاثة مباحث ، المبحث الاول كان بعنوان مفهوم الرعاية والتكافل الاجتماعي والذي قسم الى قسمين الرعاية لغة واصطلاح والتكافل لغة واصطلاح ، اما المبحث الثاني منه فقد كان بعنوان نطاق الرعاية والتكافل الاجتماعي ، وكان المبحث الثالث تحت عنوان مجال الرعاية والتكافل الاجتماعي والذي انقسم الى قسمين الرعاية والتكافل داخل الاسرة والرعاية والتكافل داخل المجتمع.

اما الفصل الثاني كان بعنوان مظاهر الرعاية والتكافل الاجتماعي في العصر الايلخاني وجاء على ثلاثة مباحث ، ذكرت في المبحث الاول منه كبار السن والصغار

والايتام ، وشمل المبحث الثاني منه الفقراء والمساكين ، وقدمت في المبحث الثالث منه حق الجار وحقوق الضيف والغريب ورعاية العلويين .

وتم الحديث في الفصل الثالث منه عن وسائل الاسلام في تحقيق الرعاية والتكافل الاجتماعي في العصر الايلخاني والذي تكون بدوره من ثلاثة مباحث ، جاء المبحث الاول عن الزكاة والصدقات ، وتضمن المبحث الثاني على الوقف ومعنى الوقف لغة واصطلاح اضافة الى اهداف الوقف والاقواف في نهاية العصر العباسي واخيراً الاوقاف في العصر الايلخاني ، اما المبحث الثالث منه فقد جاء على ذكر وسائل اخرى هي الكفارة واسعاف المحتاج والهدية والهبة.

وجاء الفصل الرابع لبيان موقف الدولة تجاه الفئات المحرومة فكان بعنوان مسؤولية الدولة في تحقيق الرعاية والتكافل الاجتماعي في العصر الايلخاني والذي تضمن على ثلاثة مباحث ، تحدث المبحث الاول منه عن تأمين موارد المال العام ، اما المبحث الثاني فقد تطرق الكلام فيه عن توزيع المال على المستحقين ، واخيراً كان المبحث الثالث بعنوان ايجاد فرص العمل للقادرين عليه ، واخيراً فقد تضمنت خاتمة الرسالة على ابرز الاستنتاجات التي توصلت اليها الدراسة .

فهرست محتويات الرسالة

الصفحة	الموضوع
أ	الآية القرآنية
ب	الاهداء
ج	الشكر والامتنان
د - هـ	فهرست محتويات الرسالة
١ - ٣	المقدمة
٤ - ١٥	التمهيد
٤ - ٨	اولاً: الدولة الايلخانية ودورها من الناحية السياسية
٨ - ١٣	ثانياً: الدولة الايلخانية ودورها من الناحية الاقتصادية
١٣ - ١٥	ثالثاً: الدولة الايلخانية ودورها من الناحية الاجتماعية
١٦-٤٠	الفصل الاول / مفهوم ونطاق الرعاية والتكافل الاجتماعي
١٧-٢٢	المبحث الاول : مفهوم الرعاية والتكافل الاجتماعي
١٧-١٩	اولاً : الرعاية لغة واصطلاح
١٩-٢٢	ثانياً: التكافل لغة واصطلاح
٢٣-٢٦	المبحث الثاني : نطاق الرعاية والتكافل الاجتماعي
٢٧-٤٠	المبحث الثالث : مجال الرعاية والتكافل الاجتماعي
٢٧-٣٤	اولاً: الرعاية والتكافل داخل الاسرة
٣٤-٤٠	ثانياً : الرعاية والتكافل داخل المجتمع
٤١-٧٠	الفصل الثاني / مظاهر الرعاية والتكافل الاجتماعي في العصر الايلخاني
٤٢-٥٢	المبحث الاول : كبار السن وذوو العاهات والصغار والايتم
٤٢-٤٥	اولاً : كبار السن
٤٥-٤٧	ثانياً : ذوي العاهات والمعاقين
٤٧-٥٢	ثالثاً : الصغار والايتم
٥٣-٦٣	المبحث الثاني : الفقراء والمساكين
٦٤-٧٠	المبحث الثالث : حق الجار وحقوق الضيف والغريب ورعاية العلويين
٦٤-٦٥	اولاً : حق الجار
٦٦-٦٨	ثانياً : حقوق الضيف والغريب
٦٩ - ٧٠	ثالثاً : رعاية العلويين
٧١-٩٩	الفصل الثالث / وسائل الاسلام في تحقيق الرعاية والتكافل الاجتماعي في العصر الايلخاني
٧٢-٧٩	المبحث الاول : الزكاة والصدقات
٧٢-٧٥	اولاً : الزكاة

٧٩-٧٥	ثانياً : الصدقات
٩١-٨٠	المبحث الثاني : الوقف
٨١-٨٠	اولاً : الوقف لغة واصطلاح
٨٣-٨١	ثانياً : اهداف الوقف
٨٥-٨٣	ثالثاً : الاوقاف في العصر العباسي الاخير
٩١-٨٥	رابعاً : الاوقاف في العصر الايلخاني
٩٩-٩٢	المبحث الثالث : وسائل اخرى
٩٤-٩٢	اولاً : الكفارة
٩٧-٩٤	ثانياً : اسعاف المحتاج
٩٩-٩٧	ثالثاً : الهدية والهبة
١١٨-١٠٠	الفصل الرابع / مسؤولية الدولة في تحقيق الرعاية والتكافل الاجتماعي في العصر الايلخاني
١٠٢-١٠١	مسؤولية الدولة
١١٠-١٠٣	المبحث الاول : تأمين موارد المال العام
١١٣-١١١	المبحث الثاني : توزيع المال على المستحقين
١١٨-١١٤	المبحث الثالث : ايجاد فرص عمل للقادرين عليها
١٢٠-١١٩	الخاتمة
١٢٣-١٢١	الملاحق
١٥٥-١٢٤	قائمة المصادر والمراجع

المقدمة



الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على خاتم الانبياء والمرسلين محمد وعلى اهل بيته الطيبين الطاهرين ومن تبعهم بإحسان الى يوم الدين .

: اما بعد

تعد الرعاية والتكافل الاجتماعي من الامور المهمة التي ذكرت في القران الكريم والتي اوصى بها نبينا الكريم محمد صلى الله عليه وسلم في احاديثه الشريفة وسار عليها المسلمون كافة ، حيث ان رعاية بعضنا الآخر وتكافلنا وتماسكنا هو الاساس الذي تقوم عليه الاسرة والمجتمع والدولة ، فمن المعروف ان الدين الاسلامي قد جاء لإرساء مبادئ الاخوة والمحبة بين الناس؛ وخير مثال على ذلك هي المؤاخاة بين المهاجرين والانصار ، وبذلك فإن الرعاية والتكافل من اهم اسس الحياة الاجتماعية لأي بلد ؛ لأنها بكل مظاهرها ووسائلها ستؤدي لا محالة الى كل ما فيه خير للمجتمع وافراده ، اضافة الى ان الرعاية والتكافل الاجتماعي وجد اساساً للحفاظ على كرامة الانسان وابعاده عن السؤال وذل الفقر؛ وهذا كله سوف يعود على المجتمع بحالة من الامان والاستقرار؛ اضافة الى انه سوف يغير كثير من تعاملات البشر مع بعضهم ، وكذلك يعمل على زيادة قوة وترابط المجتمع والدولة وعدم تفككه ، لقد جاءت الدراسة هذه لتبين مدى اهتمام الدولة الايلخانية بهذا الموضوع ؛ اذ استطاع بعضهم ان يوحّدوا البلاد تحت راية الاسلام ؛ وخير مثال على ذلك هو الايلخان محمود غازان الذي عمل بكل ما يملك لكي يحقق الرعاية والتكافل الكامل داخل المجتمع والدولة .

ولأهمية هذا الموضوع في المجتمع والدولة وبسبب قلة الالتفات إليه وعدم توفر دراسة سابقة جاءت رسالتي بعنوان " الرعاية والتكافل الاجتماعي في العراق عهد الدولة

الايخانية " ، اما فيما يخص المنهجية فقد اعتمدت على المنهج التحليلي وعدم الاقتصار على جمع المعلومات وسردها .

ومن اهم المشاكل التي واجهتني في كتابة هذه الرسالة هي ندرة المعلومات والمصادر التي تتحدث عن هذا الموضوع ؛ إذ وجدنا كبار المؤرخين لم يلتفتوا الى مثل هذا الجانب المهم في المجتمع سوى بعض الجمل القصيرة او بعض الكلمات التي وجدتتها من بين السطور مما جعلني اعتمد على المراجع التي اعتنت بدراسة جوانب الموضوع .

وقد تم تقسيم هذه الرسالة على مقدمة وتمهيد واربعة فصول تليها خاتمة ؛ إذ جاء التمهيد بعنوان : الدولة الايلخانية ودورها من الناحية السياسية ، والاقتصادية والاجتماعية ، وتضمن الفصل الاول منها مفهوم ونطاق الرعاية والتكافل الاجتماعي ، وشمل ثلاثة مباحث : المبحث الاول كان بعنوان : مفهوم الرعاية والتكافل الاجتماعي والذي قسم الى قسمين : الرعاية لغة واصطلاح والتكافل لغة واصطلاح ، اما المبحث الثاني منه فقد كان بعنوان : نطاق الرعاية والتكافل الاجتماعي ، وكان المبحث الثالث تحت عنوان : مجال الرعاية والتكافل الاجتماعي والذي انقسم على قسمين الرعاية والتكافل داخل الاسرة . والرعاية والتكافل داخل المجتمع .

اما الفصل الثاني كان بعنوان : مظاهر الرعاية والتكافل الاجتماعي في العصر الايلخاني وجاء على ثلاثة مباحث ، ذكرت في المبحث الاول كبار السن والصغار والايتام ، وشمل المبحث الثاني الفقراء والمساكين ، وقدمت في المبحث الثالث حق الجار وحقوق ورعاية العلوبين الضيف والغريب .

وتم الحديث في الفصل الثالث عن وسائل الاسلام في تحقيق الرعاية والتكافل الاجتماعي في العصر الايلخاني والذي تكون بدوره من ثلاثة مباحث ، جاء المبحث الاول عن الزكاة والصدقات ، وتضمن المبحث الثاني على الوقف ومعنى الوقف لغة واصطلاح اضافة الى اهداف الوقف والاقواف في نهاية العصر العباسي ، واخيراً الاوقاف في العصر

الايلاخاني ، اما المبحث الثالث فقد جاء على ذكر وسائل اخرى هي الكفارة واسعاف المحتاج . والهدية والهبة .

وجاء الفصل الرابع لبيان موقف الدولة تجاه الفئات المحرومة ، فكان بعنوان : مسؤولية الدولة في تحقيق الرعاية والتكافل الاجتماعي في العصر الايلاخاني ، والذي تضمن على ثلاثة مباحث ، تحدث المبحث الاول عن تأمين موارد المال العام ، اما المبحث الثاني فقد تطرق الكلام فيه عن توزيع المال على المستحقين ، واخيراً جاء المبحث الثالث في الحديث عن ايجاد فرص العمل للقادرين عليه ، واخيراً فقد تضمنت خاتمة الرسالة على . ابرز الاستنتاجات التي توصلت اليها الدراسة .

اما اهم المصادر التي اعتمدت عليها في كتابة رسالتي والتي زودتني بمعلومات قيمة حتى لو كانت قليلة هي جامع التواريخ للهمداني (ت: ٧١٨ هـ) والذي كان يحتوي على عدة اجزاء وكان الجزء الغازاني من اكثر الاجزاء اهمية واستخداماً في هذه الدراسة ، اضافة الى كتاب الحوادث الجامعة لأبن الفوطي (ت : ٧٢٣ هـ) ؛ إذ كان خير عونٍ لي لكونه يحتوي على معلومات مهمة ودقيقة ، والمبتدأ والخبر لأبن خلدون (ت: ٨٠٨ هـ) ، نهاية الارب للنويري (ت: ٧٣٣ هـ) ، المنتظم لأبن الجوزي (ت : ٥٩٧ هـ) ، تاريخ ابن الوردي (ت : ٧٤٩ هـ) ، وذيل مرأة الزمان لقطب الدين (ت: ٧٢٦ هـ) ، الكامل في (. التاريخ لأبن الاثير (ت : ٦٣٠ هـ) ، صبح الاعشى للقلقشندي (ت : ٨٢١ هـ

اما اهم المراجع التي كان لها الدور الكبير في كتابة هذه الرسالة هي العراق في عهد المغول الايلاخانيين لحسين خصباك ، الحياة السياسية في بغداد للقرزاز ، المغول بين الوثنية والنصرانية والاسلام لحسن الامين ، الشرق الاسلامي في عهد الايلاخانيين لفؤاد عبد المعطي الصياد ، العراق بين سقوط الدولة العباسية وسقوط الدولة العثمانية لعبد الامير الرفيعي، وتاريخ المغول لعباس اقبال ، كذلك قمت بالاستعانة ببعض الرسائل الجامعية والمجلات العملية .

الباحثة

التمهيد

أولاً : الدولة الايلخانية ودورها من الناحية السياسية

الدولة الايلخانية هي التي اسسها هولالكو خان (1) حفيد جنكيز خان (2) التي حكمت العراق وفارس معاً (3) ، وقد ملك هولالكو خان بغداد في سنة ٦٥٦ هـ / ١٢٥٨ م (4) ، وان كلمة ايلخانية تعود بهذا الاسم الى هولالكو خان وخلفائه ، لذلك سميت حكومته بالايلخانية (5) ، " ترتب على سقوط الخلافة العباسية بيد المغول واحتلالهم العراق ٦٥٦ هـ / ١٢٥٨ م ، فقدان العراق لإستقلاله السياسي وتحوله الى كيان تابع لدولة اجنبية ، هي الدولة الايلخانية التي اسسها هولالكو سنة ٦٥٧ هـ / ١٢٥٩ م والتي كانت تبريز عاصمة لها . كما فقدت بغداد عاصمة الدولة العربية على ما يزيد عن خمسة قرون مكانتها هذه وتحولت الى مدينة اقليمية وان كانت قد عدت عاصمة اكبر ولاية من ولايات الدولة الايلخانية هي ولاية العراق " (6) ، انظر ملحق رقم (١) .

وقد باشر هولالكو بعد ان احتل بغداد مباشرة بتدعيم سلطته في العراق وتنظيم الادارة فيها ؛ فقد ارسل قوات عسكرية نحو الفرات الاوسط واستقبلهم السكان في الكوفة والحلة ونصبوا لهم جسوراً للعبور (7) ، ومن هناك قد انحدرت تلك الفرقة العسكرية نحو مدينة واسط وكان فيها جمع من بقايا عسكر المماليك فاشتبكوا معهم في قتال شديد انتهى بقتل عدد كبير من سكان المدينة وتصفية عساكر المماليك ، وسار عسكر المغول بعد ذلك

(١) هولالكو بن تولى قان بن جنكيزخان ملك التتار ومقدمهم كان طاغية من أعظم ملوك التتار، وكان شجاعاً، مقداماً، حازماً، مدبراً ذا همة عالية، وسطوة، ومهابة، وخبرة بالحروب ومحبة في العلوم العقلية من غير أن يتعقل منها شيئاً. الصفي، الوافي بالوفيات، ج ٢٧، ص ٢٣٣.

(٢) جنكيز خان: وهو الذي وضع اساس الامبراطورية المغولية والذي كان يدعى اول الامر تموجين وهو بعينه القائد المارد الجبار الذي اشتهر في التاريخ بأنه في مقدمة السفاكين الباطشين الذين تجردوا من كل شفقة او رحمة. الصياد، الشرق الاسلامي، ص ١١.

(٣) ديورانت، قصة الحضارة، مج ٦، ص ٥، ص ٣٠.

(٤) المقرئزي، السلوك، ج ١، ص ٤٩٩.

(٥) الامين، مستدركات اعيان الشيعة، مج ٧، ص ٨٦.

(٦) المولى، نظرة على الاوضاع العامة في العراق، مج ١٢، عدد ١، ص ٢.

(٧) الصلابي، المغول والتتار، ص ٢٠٥.

الى خوزستان وهم يتعقبون فلول المماليك الهاريين ؛ وبذلك فقد انتهت تلك العمليات بالقضاء على اغلبية المماليك واستسلام الباقي منهم (8) .

ويذكر ان مدينة بغداد كانت قبل الغزو المغولي مركزاً للنشاط السياسي في جميع انحاء الشرق الاسلامي ، تزخر بالوفود من الحكام والامراء المسلمين ، وكانت الروابط موجودة بين مختلف العواصم فلما سقطت هذه المدينة العريقة في ايدي المغول الايلخانيين صارت مدينة ثانوية يُعين عليها والٍ ، وبذلك فقد انتقل النشاط كله الى مدن الشمال في اذربيجان ؛ إذ اخذت تلعب دور العواصم ؛ ففقدت بغداد بذلك اهميتها السياسية (9) .

كانت سياسة المغول الداخلية في ادارتهم للعراق صارمة ؛ وذلك بهدف احكام سيطرتهم ، واتخاذ قاعدة لهجماتهم نحو مصر وبلاد الشام والقوى المجاورة الاخرى ؛ إذ امسك المغول بزمام الامور في العراق وسيطروا على مقدراته عن طريق اتباع سياسة القوة تجاه العراقيين ، لغرض اخضاعهم ، وقد اعتمدوا في ذلك على مجموعة من الاداريين والموظفين لإدارة شؤون العراق خلال فترة حكمهم له من المغول والفرس ؛ فضلاً عن العراقيين الذين اضطر المغول الى الافادة من خدماتهم في مجال الادارة ولكن بوضعهم تحت رقابة شديدة عن طريق تعليمات تصدر من العاصمة الايلخانية يقوم بتنفيذها مبعوثون او مشرفون لتدقيق اعمالهم ، وكثيراً ما كان يتم استدعائهم الى العاصمة للتحقيق معهم (10) ، ويذكر القلقشندي ان هولالكو كان نائباً عن اخيه منكوقان (11) وانه لم يكن يملك ملكاً مستقلاً وكانت وفاة هولالكو في سنة ٦٦٣ هـ (12) انظر ملحق رقم (٢) .

(٨) البهجي ، تاريخ المغول ، ص ٢٢٣ .

(٩) الصياد ، المغول ، ج ١ ، ص ٢٨٠ .

(١٠) المولى ، نظرة على الاوضاع العامة في العراق ، مج ١٢ ، عدد ١ ، ص ٢ .

(١١) منكوقان : وهو الابن الاكبر لتولوي خان بن جنكيز خان الذي اعتلى عرش المغول في قراقورم والذي امر بعد مدة قصيرة من توليه الحكم اخاه الاصغر منه هولالكو خان بقيادة الجيش صوب البلاد الاسلامية . الصياد ، الشرق الاسلامي ، ص ١٢ .

(١٢) صبح الاعشى ، ج ٤ ، ص ٤١٨ .

ملك الدولة الايلخانية بعد موت هولاکو ابنه اباقا خان⁽¹³⁾ او ابغاقان (٦٦٣ - ٦٨٠ هـ / ١٢٦٤-١٢٨١ م)⁽¹⁴⁾، وقد قرر اباقا خان بعد انتهاء مراسيم الجلوس على العرش والاحتفالات وتفرغ لممارسة السلطة اتخاذ تبريز عاصمة له بدلاً من مراغة التي اتخذها والده هولاکو ، وقد ساعد استقرار الاوضاع وتوزيع المهام والمسؤوليات وطول فترة الحكم على اختيار مواطن للراحة يلجأ اليها في فصول السنة فقد اختار بغداد لقضاء فصل الشتاء فيها⁽¹⁵⁾، وقد كان اباقا خان ممن يملك العقل ، والدراية ، والكفاية والعلم ؛ فقد كان سعيداً منصوراً في جميع حركاته⁽¹⁶⁾ .

عمل اباقا خان منذ توليته على تأمين حدود دولته الواسعة التي تركها له والده هولاکو خان ؛ فقد قام بتحسين حدود دولته مع دولة سلاجقة الروم وغيرها اضافة الى قيامه بوضع اخيه تبسين بحكم خراسان وعهد الى بهاء الدين محمد بحكم العراق واصفهان ، وقد برز في عهده علماء اجلاء منهم شمس الدين الجويني⁽¹⁷⁾ ونصير الدين الطوسي⁽¹⁸⁾ وغيرهم كثير ، وقد حرصت الدولة الايلخانية على تحسين علاقتها مع الدول الاوربية بالأخص مع فرنسا التي ساءت علاقتها مع المماليك في مصر بسبب حملاتها الصليبية عليهم⁽¹⁹⁾ .

وفي سنة ٦٨٠ هـ / ١٢٨١ م مرض السلطان اباقا خان وكان حينذاك في همذان فعهد بالملك الى ابنه ارغون وكان بخراسان واشتد مرضه الى ان توفي في ذي الحجة من السنة نفسها وكان عمر اباقا خان حين وفاته خمسين سنة ومدة حكمه كانت ثمانى عشرة سنة

^(١٣) اباقا خان : هو ابن هولاکو خان ملك التتار، وصاحب العراق والجزيرة وخراسان وغير ذلك وقد توفي: ٦٨٠ هـ بنواحي همذان بين العيدين وله نحو من خمسين سنة وكان مقدماً شجاعاً، عالي الهمة، لم يكن في إخوته مثله وهو على دين التتار لم يدخل في الإسلام، وكان ذا رأي وحزم وخبرة بالحرب .
الذهبي ، تاريخ الاسلام ، ج ١٥ ، ص ٣٨٧ .

^(١٤) ابن الوردي ، تاريخ ابن الوردي ، ج ٢ ، ص ٢١١ .

^(١٥) القزاز ، الحياة السياسية في بغداد ، ص ١٣٣ .

^(١٦) ابن العبري ، مختصر الدول ، ص ٤٩٧ .

^(١٧) شمس الدين الجويني : هو محمد بن محمد وزير ممالك التتار توفي سنة ٦٨١ هـ قتله ارغون بن اباقا خان .
الذهبي ، تاريخ الاسلام ، ج ١٥ ، ص ٤٥٨ .

^(١٨) نصير الدين الطوسي : هو محمد بن محمد بن الحسن نصير الدين ابو عبد الله الطوسي الفيلسوف كان رأساً في علم الاوائل لاسيما في الارصاد فإنه فاق الكبار وكان منجماً لهولاکو و اباقا خان وكان يعمل الوزارة لهولاکو من غير ان يدخل يديه في الاموال .
العمرى ، مسالك الابصار ، ج ٩ ، ص ١٩٤ - ١٩٥ .

^(١٩) الفقي ، الدول المستقلة ، ص ٢٠٥ .

وكان عادلاً حسن السيرة محباً لعمارة البلاد ، وبعد وفاته اجتمع الامراء والصاحب شمس الدين ابن الجويني على رفع ابن اباقا ارغون عن الحكم وتسليمه الى اخيه احمد (٦٨١) – ٦٨٣ هـ / ١٢٨٢ – ١٢٨٤ م) وهو تكودار⁽²⁰⁾ بن السلطان هولاکو خان⁽²¹⁾ وكان تكودار قد اسلم بعد تسلمه الحكم وسمي باسم احمد وبعد ذلك ثار المغول على احمد تكودار وقتلوه وبعثوا بطاعتهم الى ارغون (٦٨٣ – ٦٩٠ هـ / ١٢٨٤ – ١٢٩١ م)⁽²²⁾ بن اباقا خان فجاؤ وولوه امرهم⁽²³⁾ ، وقد حكم بعد ارغون بن اباقا عدة سلاطين هم كل من كيخاتو(٦٩٠ – ٦٩٣ هـ / ١٢٩١ – ١٢٩٣ م)⁽²⁴⁾ بن اباقا خان⁽²⁵⁾ وجاء بعده بايدو خان (٦٩٤ هـ / ١٢٩٤ م)⁽²⁶⁾ الى حكم الايلخانية⁽²⁷⁾ وغازان (٦٩٤ – ٧٠٣ هـ / ١٢٩٤ – ١٣٠٣ م)⁽²⁸⁾ بن ارغون بن اباقا خان⁽²⁹⁾ وخدايندا او اولجايتو (٧٠٣ –

(٢٠) احمد تكودار : بن هولاکو وهو الثالث من ملوك البيت الايلخاني كان جلوسه على كرسي المملكة بعد وفاة أخيه أبغا في المحرم سنة إحدى وثمانين وستمائة. النويري ، نهاية الارب ، ج ٢٧ ، ص ٤٠١ .^(٢١) ابن الفوطي ، الحوادث الجامعة ، ص ٢٨٩ – ٢٩٠ .

(٢٢) ارغون : بن أبغا بن هولاکو بن تولى بن جنكزخان المتوفى: ٦٩٠ هـ ملك التتار وصاحب العراق وخراسان وأذربيجان وغير ذلك جلس على تخت الملك بعد قتل عمه الملك أحمد وكان شهماً شجاعاً مقداماً ذا هيبة وجبروت وكان مليح الصورة وهو أبو غازان وخدايندا اللذين تملكا الدولة الأيلخانية فيما بعد. الذهبي ، تاريخ الاسلام ، ج ١٥ ، ص ٦٥١ .

(٢٣) ابن خلدون ، المبتدأ والخبر ، ج ٥ ، ص ٦١٦ .

(٢٤) كيخاتو : بن أبغا بن هولاکو وهو الخامس من ملوك البيت الايلخاني جلس على كرسي المملكة بعد وفاة أخيه أرغون في شهر ربيع الأول سنة تسعين وستمائة وذلك أن أرغون لما مات كان له من الأولاد غازان وخريندا وكانا بخراسان، فاجتمع الأمراء وأرباب الرأي على إقامة كيخاتو فأقاموه في المملكة فلما استقر حكمه ونفذ أمره أساء السيرة وخرج عن الياسا المقررة . النويري ، نهاية الارب ، ج ٢٧ ، ص ٤٠٦ .

(٢٥) الهمذاني ، جامع التواريخ ، مج ٢ ، ج ٢ ، ص ١٧٠ .

(٢٦) بايدو خان : بن طرغاي بن هولاکو بن تولى خان ابن جنكزخان وهو السادس من ملوك البيت الايلخاني جلس على كرسي المملكة في جمادى الأولى سنة أربع وتسعين وستمائة بعد مقتل كيخاتو . النويري ، نهاية الارب ، ج ٢٧ ، ص ٤٠٧ .

(٢٧) ابن الفوطي ، الحوادث الجامعة ، ص ٣٢٧ .

(٢٨) غازان : بن أرغون بن أبغا ابن هولاکو بن تولى بن جنكيزخان السلطان الكبير والقان الجليل إيلخان معز الدين كان من أجل ملوك البيت الايلخاني ضابط السياسة والانتعاش خبيراً بالحروب وتدبيرها وهلاك أعاديه وتدميرها . الصفدي ، اعيان العصر ، ج ٤ ، ص ٥ .

(٢٩) المصدر نفسه ، ج ٤ ، ص ٥ .

٧١٦هـ/١٣٠٣ - ١٣١٦م) (30) بن ارغون بن اباقا خان بن هولكو خان ، وبعد وفاة خدابندا تولى الامر بعده ابنه ابو سعيد بن خدابندا (٧١٦ - ٧٣٦ هـ / ١٣١٦ - ١٣٣٥ م) (31) ، وقد بدأ انهيار الدولة الايلخانية بموت سلطانهم ابي سعيد الذي توفي سنة ٧٣٦ هـ / ١٣٣٥م فانهيار النفوذ المغولي الايلخاني بعده ؛ واخذت تتشكل دول من اهل البلاد ومن اهم هذه الدول هي الدولة العثمانية والدولة الفارسية ، وبعد ذلك جاءت موجة مغولية جديدة بقيادة تيمورلنك فاجتاح بذلك كل المناطق التي كان يحكمها المغول ومن اهمها العراق وايران والخليج وتركيا وغيرها (32) .

ويمكن القول هنا ان من اهم اسباب انهيار اي دولة هو وجود الانقسامات الداخلية داخل البيت الحاكم لكل دولة ، فكما هو موجود في التاريخ وعلى مر العصور بدءاً بالدولة الاموية وانتهاء بالدولة الايلخانية وما بعدها من الدول التي حكمت العالم ؛ فإن انهيار هذه الدول هو بسبب الانقسام الداخلي ، فالدولة الاموية انهارت بسبب انقسامات ابنائها من الامراء اضافة الى الخيانة وضعف اغلب الحكام وحصل الشيء ذاته مع الدولة العباسية والايلخانية ومن جاء بعدهم . لذلك فإن انهيار الدولة الايلخانية في العراق وايران وسقوطها امر طبيعي بسبب ضعف اخر سلاطينها وانقسامهم فيما بينهم ادى ذلك الى طمع الاخرين في الدولة وتفككها وبالتالي انقسامها الى عدة دول .

ثانياً : دورها من الناحية الاقتصادية

في بداية الاحتلال الايلخاني للعراق كانت الاوضاع العامة مضطربة بسبب الحصار الذي فرضه الجيش المغولي على مدينة بغداد مما ادى هذا الامر الى نزوح اعداد كبيرة من اهالي العراق الى منطقة البطائح وادى ذلك الى فقدان العراق لمقوماته السياسية والاقتصادية والادارية ، اصبحت بذلك المدن خاضعة بشكل كامل للنفوذ الايلخاني ،

(30) خدابندا : بن أرغون بن أبغا ابن هولكو بن تولى خان وهو الثامن من ملوك البيت الايلخاني جلس على تخت المملكة بعد وفاة أخيه غازان في الثالث والعشرين من ذي الحجة سنة ثلاث وسبعمئة وتلقب بأولجاتو سلطان وذلك بمقام أوجان . النويري ، نهاية الارب ، ج ٢٧ ، ص ٤١٧ .

(31) النويري ، نهاية الارب ، ج ٢٧ ، ص ٤١٧ - ٤١٩ .

(32) العاملي ، كيف رد الشيعة غزو المغول ، ص ٢١٥ .

وكانت ادارة الامبراطورية الايلخانية بعد احتلالهم العراق تتمثل بالإدارة اللامركزية ، ذلك لأن هولاءكو اختار مقر حكمه في اذربيجان ووضع للعراق حاكماً تحت اشرافه ، فقد كان حاكم العراق مستقلاً في ادارة شؤونه مقابل تقديمه المال اللازم لخزينة السلطان الايلخاني والقوات العسكرية المناسبة له ساعة ظهور الخطر الا ان هذه اللامركزية لم تكن كاملة ، ذلك لأن السلطان الايلخاني كان يزور العراق بشكل مستمر ليطلع على اموره بنفسه ويقضي الشتاء في العراق (33) .

كان رخاء العراق يعتمد بالدرجة الاولى على الزراعة وكان ازدهارها يقوم على نظام الري ؛ وذلك لقلة الامطار التي تسقط في المنطقة ولم يكن لسلاطين الايلخانيين وحكامهم في العراق سياسة واضحة في هذا الشأن فلم نجد ما يشير الى ان الايلخانيين كانوا يهتمون بإزالة ترسبات الانهار والقنوات ولا فتح قنوات جديدة الا ما ندر مثل نهر السلطان الايلخاني غازان في الحلة (34) ، يقول ابن الفوطي : " ثم توجه الى الحلة وقصد زيارة المشاهد الشريفة وامر للعلويين والمقيمين بها بمال كثير ، ثم امر بحفر نهر بأعلى الحلة فحفر وسمي النهر الغازاني " (35) .

لم يكن النهر الذي شقه السلطان غازان اخر اصلاحاته بل اولها ؛ إذ تناولت اصلاحات هذا السلطان حقولاً متعددة اخرى من اجل اعادة بناء الاقتصاد في العراق ، فقد وضع نظام خاص على اساسه تم اصدار الاوامر السلطانية فأصدر في سنة ٧٠٢ هـ / ١٣٠٢م قانوناً لإصلاح الضرائب الذي الغي بموجب هذا القانون اسلوب الضمان الذي طالما عرض الفلاح والمزارع العراقي للإجحاف والابتزاز من قبل الملتزمين والذي كان في كثير من الاحيان يعرض حتى الملتزمين انفسهم للإبتزاز من قبل الحكام ومن ثم فقد راعت قوانين السلطان الايلخاني غازان العدالة والتوازن ؛اذ تم تأجيل جباية الضرائب عن

(٣٣) مزيان ، الازمات الاقتصادية ، عدد ٢٧ ، ص ١٢٧ - ١٢٨ .

(٣٤) خصباك ، العراق في عهد المغول ، ص ٩٢ .

(٣٥) الحوادث الجامعة ، ص ٣٣٥ .

المناطق التي ارهقت وتعرضت للظلم من قبل الحكومات السابقة ، وقد شملت اصلاحاته ايضا ملكية العقارات وتوحيد المكايل والموازين في البلاد (36).

اما فيما يخص النظام النقدي في العراق فقد كان التعامل به خلال السنين الاخيرة من العصر العباسي يقوم على اساس مزدوج وهو الدينار الذهبي والدرهم الفضي وكانت العادة ان الدينار يساوي مثقالاً من الذهب ، والدرهم سبعة اعشار المثقال من الفضة ؛وبذلك فقد كان التعامل في العصر الايلخاني مثلما كان عليه الحال في العهد العباسي الاخير على اساس الدينار الذهبي والدرهم الفضي واجزائهما واهمها الفلوس وهو عملة نحاسية صغيرة ، وفي سنة ٦٨٢ هـ / ١٢٨٣ م حدث ان ابطلت الفلوس النحاسية واصدرت مكانها عملة من فضة كل اثني عشر فلساً منها يساوي درهم ، وفي سنة ٦٨٤ هـ / ١٢٨٥ م ضربت دراهم جديدة صدر امر التعامل بها منها الدراهم الابغانية نسبة الى السلطان ابغا او اباقا خان بن هولاکو وهو الذي امر بإصدارها ، وقد كانت العملة تصدر خلال العقود الاولى من العهد الايلخاني بإسم الخاقان رأس الامبراطورية كلها ،فقد كانت النقود في عهد هولاکو تحمل اسم الامبراطور المغولي وتحت اسم هولاکو ولكن ابنه اباقا خان ابطل ذلك بعد مدة قصيرة من حكمه ووضع اسمه وحده وفعل مثل ذلك الخلفاء الذين حكموا بعده (37).

كانت الحكومة الايلخانية تعتمد على الضرائب لإدارة موارد الدولة فقد اعتمد الايلخانيون على الضرائب التي كانت سائدة في العصر العباسي بالإضافة الى انهم قد اضافوا ضرائب اخرى من عندهم في بعض الاحيان عندما تشتد بهم الحاجة الى المال ومن اهم الضرائب التي استخدمها الايلخانيون هي ضريبة الخراج بالمرتبة الاولى وهي ضريبة قديمة منذ بداية الاسلام وهي ضريبة الارض فعندما ورثها الايلخانيون كانت قد بعدت كثيراً عن اصولها الشرعية ؛اذ ان المتغلبين على الخلافة وحتى الخلفاء انفسهم تلاعبوا بنسبها واقسامها كلما احتاجوا الى مزيد من الاموال ، ويقال ان الايلخانات كانوا يعملون على التخفيف عن الرعية والاحسان اليهم وازالة الاثقال عنهم في كل مناسبة مما يدل على استمرار التلاعب به من ذلك ما قام به اباقا خان عند زيارته بغداد سنة ٦٧٢ هـ / ١٢٧٣ م

(36) الرفيعي ، العراق بين سقوط الدولة العباسية ، ج ١ ، ص ١٦١ .

(37) خصبك ، العراق في عهد المغول ، ص ١٢٢ - ١٢٤ .

، وكما ذكرنا سابقاً ما قام به غازان عندما خفف عن الناس ما يقاسونه من امر الخراج والضرائب الاخرى (38) .

وهناك ضرائب اخرى غير ضريبة الخراج منها ضريبة الجزية او الرؤوس وضريبة البيوت والعقارات وضرائب الاسواق وضريبة المراعي وحصة الديوان من الاوقاف؛ وكذلك ما كانت تحصل عليه الحكومة من غش النقود ومصادرة الموظفين اضافة؛ الى ما كان ينفقه اصحاب الدور على الجنود الذين كانت تفرض اقامتهم عليهم في كثير من الاحيان وكذلك بالإضافة الى الضريبة المتمثلة بنقل ارث الميت الذي لا وارث له الى بيت المال والضريبة على التركات التي نجعل مقدارها (39) .

وفي عصر هذه الدولة تم إنشاء ديوان يشرف على ضريبة التركات هو ديوان التركات الذي كان يتولى محاسبة الورثة واقتطاع حصة الدولة منهم ، ويظهر ان الدولة كانت في بعض الاحيان في ايام ازمتها المالية تلجأ الى اعطاء مسؤولية التركات لغير المسلمين ليكونوا اقدر على حرمان الورثة من حقوقهم كما فعلت ذلك سنة ٦٨٧ هـ / ١٢٨٨ م حين عينت يهودياً على تركات المسلمين في بغداد فأجروا الامر على ان لا يورثوا نوي الارحام؛ وذلك كان بإنكار او عدم الاعتراف بأي صلة نسب بين المتوفي وادعياء ورثته وسبب ذلك ليكون في امكانهم الاستيلاء على التركة لحساب الدولة (40) ، هذه الضرائب التي تم ذكرها هي جزء من الضرائب العديدة التي كانت قائمة في العصر الايلخاني في العراق ولكن لكثرة الضرائب في ذلك العصر فقد تم التطرق الى اهمها بشكل مختصر .

اما فيما يخص الصناعة في العهد الايلخاني فإنها تعد امتداداً للعصر العباسي الأخير ، اذ ان الصناعة قد حظيت بعناية الخلفاء الذين كانوا يهتمون باستخدام موارد الثروة المعدنية على اختلافها فاستخرجوا الفضة والنحاس والحديد والرصاص من مناجم فارس وخراسان (41) ، وقد ذكر الرحالة المغربي المعروف ابن جبير عندما مر بالعراق في سنة ٥٨٠ هـ /

(38) القزاز ، الحياة السياسية في العراق ، ص ٢٥٣ - ٢٥٤ .

(39) خصباك ، العراق في عهد المغول ، ص ١١١ - ١١٢ .

(40) القزاز ، الحياة السياسية في العراق ، ص ٢٦٣ .

(41) حسن ، تاريخ الاسلام ، ج ٤ ، ص ٣٧٢ .

١١٨٤ م اهم المحال في العراق ومنها ذكر سوق او محل العتابية ، وهي من المحلات التي تصنع بها الثياب العتابية وهي الحرير والقطن من مختلف الالوان (42) ، ويبدو ان اكثر هذه الصناعات خلال العهد الايلخاني ان لم تكن كلها استمرت صناعتها في العراق (43) ، ومن جهة اخرى امر هولاءكو بعد ان احتل بغداد وترتب امر الحكم له بإصلاح ما خرب في بغداد واعادة اسواقها واعمال اهلها الى ما كانت عليه سابقاً (44)، فقد ورد في كتاب مرصد الاطلاع سوق في بغداد يسمى بسوق الثلاثاء في وسط بغداد ، وهو يعدّ من اعمر اسواقها وهو سوق البزازين (45).

ويذكر خصباك في نهاية حديثه عن الصناعة في العهد الايلخاني : " ان دراسة صناعات العراق دراسة علمية شاملة تستلزم توفر نماذج اثرية كافية ولكن المؤسف ان بقايا العهد الايلخاني محدودة وما يتوفر لدينا من مباني ، وخزف ، وزجاج ، ونقوش ، وقاشاني ومصنوعات خشبية ومخطوطات تشير الى استمرار الفن العباسي من جهة وضالة التأثيرات المغولية من الجهة الاخرى باستثناء صناعة ضرب النقود التي نشهد فيها تغييراً واضحاً يتمثل بكثرة صور الحيوان والانسان المنقوشة عليها في العملة النحاسية بصورة خاصة " (46).

اما فيما يخص التجارة في العهد الايلخاني فإنها تعد ايضاً امتداداً للتجارة في العصر العباسي الاخير، فقد كانت بغداد حاضرة الدولة العباسية سوقاً ناقلاً للتجارة ، وكان لعناية الخلفاء العباسيين بتيسير الطرق البرية والبحرية اثر بعيد في ترقية التجارة التي تقوم على تبادل السلع وايضاً في تمهيد السبيل امام الرحالة الذين وصفوا البلاد المختلفة وصفاً دقيقاً مبنياً على المشاهدة (47).

(٤٢) رحلة ابن جبیر ، ص ٢٠١ .

(٤٣) خصباك ، العراق في عهد المغول ، ص ١٢٩ .

(٤٤) خصباك ، العراق في عهد المغول ، ص ١٢٩ .

(٤٥) ابن عبد الحق ، ج ١ ، ص ٢٩٨ .

(٤٦) العراق في عهد المغول ، ص ١٣٢ .

(٤٧) حسن ، تاريخ الاسلام ، ج ٤ ، ص ٣٧٩ - ٣٨٠ .

وذكر خصبك ان نشاط العراق التجاري خلال العهد الايلخاني كان استمراراً لما كان عليه في اواخر العهد العباسي مع بعض الفروق القليلة منها ان الفتح المغولي الايلخاني للعراق قد خلف توجهاً جديداً في تجارة الشرق الاوسط والذي اصبحت معه علاقات العراق مع ايران التي تمثل القاعدة الاساسية للإمبراطورية الايلخانية مما ادى الى ضعف علاقات العراق التجارية مع سوريا ومصر وبلاد العرب ؛ وسبب ذلك لأن تلك الدول كانت تابعة لدولة المماليك العدو الاول للآيلخانيين ، وقد كانت تجارة العراق في العهد الايلخاني تتركز في بغداد بشكل رئيسي وتليها الموصل ، والبصرة ، وواسط والنجف (48) .

ثالثاً : دورها من الناحية الاجتماعية

من المعروف ان طبقات المجتمع العراقي في العصر العباسي وخاصة الاخير منه كانت تتألف من طبقة الخاصة والتي تتألف من: الخلفاء ، وهم يمثلون قمة الهرم الاجتماعي ، والامراء والوزراء ونوابهم والقضاة والحجاب ، اما الطبقة العامة فإنها تتألف من العلماء: وهم الفئة المثقفة في المجتمع؛ اضافة الى التجار والرقيق ، ويعدّ الرقيق من الفئات الدنيا التي شكلت مجتمع المدينة الاسلامية (49) .

اما في العصر المغولي الايلخاني فقد اصاب التغيير تركيب المجتمع العراقي؛ وذلك بظهور سيطرة الامراء المغول كقوة صغيرة وازدياد سيطرة الايرانيين ؛ وذلك لأن مركز الحكم الايلخاني في ايران فمن الطبيعي ان يسيطر الايرانيون في العراق بأمر من المغول وبالتالي ادى الى تساوي المسلمين واهل الذمة امام السلطان الايلخاني المغولي الى ايام السلطان الايلخاني محمود غازان (50) ، فقد حرص السلطان الايلخاني محمود غازان على تنقية المجتمع العراقي من الشوائب التي تعيق تقدمه وقام بإزالة العوائق التي تعرض حياة الناس للخطر، فقد كان اللصوص وقطاع الطرق يهاجمون القوافل التجارية والمارة ويسلبونهم كل ما يملكون؛ فأصدر غازان عدة مراسيم كانت كفيلة بالقضاء على هذه الفئة من اللصوص؛ اضافة الى اصداره قانوناً حرم بموجبه شرب الخمر في الطرق والاماكن

(٤٨) العراق في عهد المغول ، ص ١٣٣ - ١٣٥ .

(٤٩) القدحات ، الحياة الاجتماعية في بغداد ، ص ٦٦ - ١٠٣ .

(٥٠) خصبك ، العراق في عهد المغول ، ص ٢٦٣ .

العامة ومن يخالف ذلك يعاقب ولكنه منع المراقبين من الدخول الى البيوت للبحث عن الذين يشربون الخمر وذلك صوناً لحرمة المساكن ، كذلك فقد رفع غازان من مكانة الاسرة بوصفها عماد المجتمع وعمل على ترابط افرادها وعدم تفككهم وغيرها من الاصلاحات التي قام بها السلطان الايلخاني محمود غازان (51) .

ولكن المفاهيم الطبقيّة ظلت على حالها ايام العباسيين، فقد كان قادة المجتمع وهم السلاطين ،والامراء ،والحكام ،والعلماء، ورجال الدين ،والتجار والاعنياء ، وبينما كان الخليفة العباسي هو رأس المجتمع ورمز وحدته وقوته السياسية يتلوه عدد من اقاربه وقادته حل السلطان الايلخاني محله ؛ولكنه كان بعيداً عن العراق لأن مركز حكم الدولة الايلخانية كان في ايران وليس في العراق كما كان الحال في عصر الدولة العباسية (52) ، وقد كانت فئات المجتمع العراقي في تلك الحقبة تتكون من عدة ديانات اولها الاسلام الذي كان يعتنقه غالبية الشعب العراقي اضافة الى الديانة المسيحية واليهودية ، اما المغول فعند قدومهم الى العراق لم يكن لهم دين واحد بعينه يعتنقونه ويجمعون عليه بل كانت لكل طائفة ديانة خاصة بهم فقد كانت طوائفهم تتنازع الديانات المختلفة من شامانية وهي نوع من الديانة الوثنية كانت تشمل على عبادة كل شيء يسمى على مدارك المغول ، وبوذية ومسيحية واسلام ، وعلى الرغم من كل هذه الديانات فإنهم بصفة عامة كانوا بعيدين عن التعصب لمذهب دون اخر (53) .

ان اول من اسلم من الحكام الايلخانيين هو تكودار بن هولاکو خان الذي لقب بالسلطان احمد بعد اعتناقه الاسلام (54) ، اضافة الى السلطان غازان والذي يسمى بمحمود غازان بن ارغون خان الذي اسلم واحسن اسلامه واحبه المسلمين والذي سعى جاهداً لنشر الدين الاسلامي (55) وجعل الاسلام ديناً رسمياً للدولة (56) ، ويقول خصباك انه " يصعب على

(٥١) طقوش ، تاريخ المغول ، ص ٢٩٣ - ٢٩٤ .

(٥٢) خصباك ، العراق في عهد المغول ، ص ٢٦٣ .

(٥٣) الصياد ، المغول ، ج ١ ، ص ٣٣٤ - ٣٣٥ .

(٥٤) الهمذاني ، جامع التواريخ ، مج ٢ ، ج ٢ ، ص ٩٢ .

(٥٥) العزاوي ، موسوعة تاريخ العراق ، مج ١ ، ص ٤٤٧ .

(٥٦) الصياد ، المغول ، ج ١ ، ص ٣٣٧ .

الباحث جداً التوصل الى قواعد عامة تحدد ما كان يسيطر على حياة الانسان اليومية في هذه الفترة من النوازع والضوابط لسعة تلك الحياة وتعقدتها وقلة ما وصلنا عنها من اخبار ولأن اكثر معلوماتنا جاءت فيما كتبه مؤرخون غلب التفكير الديني على ثقافتهم واشتدت عنايتهم بتدوين الاخبار الدينية " (57) .

يبدو ان الجانب الاجتماعي في بغداد في العصر الايلخاني لم يلق اهتماماً واسعاً من قبل المؤرخين في ذلك العصر ؛ وذلك لقلة ما وصلنا في تلك الفترة وبذلك فإن أكثر المؤرخين المعاصرين يجدون ان الحياة الاجتماعية في بغداد في تلك الفترة هي استمرار لما كانت عليه في أواخر العصر العباسي وسبب ذلك يعود الى بعد السلاطين الايلخانيين عن بغداد وجعل العاصمة في ايران ؛ اضافة الى انهم لم يجعلوا ولاية بغداد بيد المغول، وانما جعلوا احد ابناء بغداد علاء الدين عطا ملك الجويني يتولى الامر ، كل هذه الامور تؤكد لنا على ان الحياة الاجتماعية هي استمرار للحياة الاجتماعية في اواخر العصر العباسي .

(٥٧) العراق في عهد المغول ، ص ٢٣٨ .

الفصل الاول

مفهوم ونطاق الرعاية والتكافل الاجتماعي

المبحث الاول : مفهوم الرعاية والتكافل الاجتماعي

اولاً : الرعاية لغة واصطلاح

ثانياً : التكافل لغة واصطلاح

المبحث الثالث : نطاق الرعاية والتكافل الاجتماعي

المبحث الثالث : مجال الرعاية والتكافل الاجتماعي

اولاً : الرعاية والتكافل داخل الاسرة

ثانياً : الرعاية والتكافل داخل المجتمع

المبحث الاول : مفهوم الرعاية والتكافل الاجتماعي

اولاً : الرعاية لغة واصطلاح

الرعاية لغة:

للرعاية عدة معاني منها الصيانة والحفظ (58) ، كما في قوله تعالى: { وَالَّذِينَ هُمْ
لَأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ } (59) والآية هنا وصفت المؤمنين بحفظ الامانات من ان تخان
والعهود من ان تنقض (60) ، والرعاية جاءت على وزن فعالة مثل : رعى رعاية (61) ،
والراعي الوالي والرعية العامة ، ورعى الامير رعيته رعاية ورعى الابل ارعاها رعيّاً
ورعاها يرعاها رعيّاً ورعاية أي حفظه وكل من ولي امر قوم فهو راعيهم وهم رعيته ، وقد
استرعاها اياهم ، أستحفظه ، واسترعيته الشيء فرعاها (62) ، ويقولون في رعاية الله تعالى
كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته " " عليه وسلم في حفظه (63) ، ومنه حديث الرسول
(64) أي حافظ مؤتمن ، والرعية من شمله حفظ الراعي ونظره (65) ، ويقال ايضاً رعو :
رعى : ارعوى فلان عن الجهل ارعواء حسناً ، ورعوى حسنة وهو نزوعه عن الجهل
وحسن رجوعه (66) ، واكثر ما يستخدم الرعي في الغنم ، يقال رعى الغنم رعيّاً وارعيته
وجعلتها ترعى ، فالراعي حافظ يطلق على فعله الرعاية (67) ، ويقال قد ارعى الله الماشية
أي انبت لها ما ترعى (68) ، وارتعت وترعت ، ورعاها وارعاها (69) ، والراعي مصدر

(58) ابن قيم الجوزية ، مدارج السالكين ، ج ٢ ، ص ٦٠ .

(59) سورة المؤمنون : آية ٨ .

(60) الطباطبائي ، الميزان ، ج ١٥ ، ص ٨ .

(61) الحميري ، شمس العلوم ، ج ١ ، ص ٩٩ .

(62) ابن منظور ، لسان العرب ، ج ١٤ ، ص ٣٢٧ .

(63) الحميري ، شمس العلوم ، ج ٤ ، ص ٢٥٤٧ .

(64) ابن الاثير ، النهاية في غريب الحديث ، ج ٢ ، ص ٢٣٦ .

(65) المصدر نفسه ، ج ٢ ، ص ٢٣٦ .

(66) الفراهيدي ، العين ، ج ٢ ، ص ٢٤٠ .

(67) البجلي ، المطلع ، ص ٣٩٧ .

(68) ابن السكيت ، اصلاح المنطق ، ص ١٧٢ .

(69) الفيروز آبادي ، القاموس المحيط ، ص ١٢٨٩ .

رعت الماشية الكلاً (70) ، وقيل ان الرُّعيا من رعاية الحِفاظ (71) ، وتأتي الرعاية بمعنى الضمان لأن معنى الضمان في كلام العرب الرعاية للشيء والمحافظة عليه، ومنه قولهم في الدعاء والسفر في حفظ الله وضمانه (72) ، وتأتي ايضاً بمعنى المراقبة : فقد جاءت الرعاية بمعنى المراعاة أي المناظرة والمراقبة ، يقال : راعيت فلاناً مراعاة ورعاء اذا راقبته وتأملت فعله (73) ، ورعيت الشيء ارعاه رعيّاً بمعنى الترقب (74) ، وراعى النجوم مراعاة أي راقبها وتأمل فيها (75) ، ومنه قيل للصائم هو يرعى الشمس أي يراقبها الى ان تغيب (76) .

الرعاية اصطلاحاً

تعدّ قيمة اخلاقية استمدت وجودها من القيم الروحية والانسانية التي قامت على اساس مساعدة الانسان لأخيه الانسان وحب الخير في العصور القديمة ثم تبلورت تلك القيم في ظل الاديان السماوية اليهودية والمسيحية والاسلام ؛ لتؤكد القيم الانسانية في الرعاية الاجتماعية متمثلة في الامر بالمعروف والنهي عن المنكر، والمحافظة على الدين، والنفس والعقل، والمال، والعرض، والدعوة الى التواد والتراحم والبر وحسن المعاشرة ؛ وكذلك فقد تأكدت تلك القيم في العصر الحديث لتصبح حقاً للمواطنين (77) .

والرعاية هي مجموعة الخدمات المنتظمة التي تساعد الضعفاء افراداً وجماعات على اشباع حاجاتهم الاساسية وتأمين الكفاية لهم وهي عملية منظمة تؤدي وظيفة اساسية في

-
- (70) المطرزي ، المغرب في ترتيب المعرب ، ص ١٩١ .
(71) الفارابي ، معجم ديوان الادب ، ج ٤ ، ص ٦٤ .
(72) الخطابي ، غريب الحديث ، ج ١ ، ص ٦٣٦ .
(73) الازهري ، تهذيب اللغة ، ج ٣ ، ص ١٠٤ .
(74) ابن سيده ، المخصص ، ج ٣ ، ص ٣٣٦ .
(75) الزبيدي ، تاج العروس ، ج ٣٨ ، ص ١٦٤ .
(76) ابو عبيدة ، غريب الحديث ، ج ٣ ، ص ٣٤٦ .
(77) ماهر ابو المعاطي ، الاتجاهات الحديثة ، ص ١٦ .

المجتمع وتشمل على برامج وخدمات اجتماعية لجميع فئات المجتمع مبنية على سياسات محددة ومقرة من الدولة وموجهة للأفراد والجماعات والمجتمعات (78).

ويقصد بها من المنظور الاسلامي تلك الجهود الذاتية والمبادرات التطوعية التي يقوم بها اولو الغنى وذوو المروءة ليعينوا بها اصحاب الحاجات او ليسهموا بها في عمليات التنمية او ليخففوا بها عن كاهل الدولة سعياً منهم الى التقرب الى الله عز وجل وابتغاء مرضاته ، ونخلص من ذلك الى ان مصطلح الرعاية الاجتماعية يعني تلك الرعاية التي توفرها الجماعة للفرد او بعبارة اخرى هي الرعاية التي يكفلها المجتمع لأفراده (79).

والرعاية صون بالعناية وهي على ثلاث درجات: رعاية الاعمال ، رعاية الاحوال ، رعاية الاوقات (80)، فهي مراعاة العلم وحفظه بالعمل، ومراعاة العمل بالإخلاص (81) والاحسان، وحفظه من المفسدات ومراعاة الحال بموافقة الشرع .

ثانياً : التكافل لغة واصطلاح

التكافل لغة :

كلمة تكافل مشتقة من الكلمة كفل في اللغة العربية ولها عدة معانٍ منها: النصيب والحظ والضمين وغيرها ، قوله تعالى : { يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِّنْهَا } (82) أي نصيبٌ منها لأن النصيب والكفل لهما نفس المعنى (83) ، وقوله تعالى : { يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِن رَّحْمَتِهِ } (84) بمعنى الحظ والنصيب (85)، ويقال : وليس لك في هذا الامر كفل أي حظ ، والكفيل الزعيم ويقولون

(78) العتيبي ، رعاية الفئات المحتاجة ، ص ٢٧ .

(79) الصالح ، الرعاية الاجتماعية ، ص ٢٥ - ٢٦ .

(80) الهروي ، منازل السائرين ، ص ٣٧ .

(81) التويجري ، فقه القلوب ، ص ٢٠١٨ .

(82) سورة النساء : آية ٨٥ .

(83) الطباطبائي ، الميزان ، ج ٥ ، ص ٢٧ .

(84) سورة الحديد ، آية ٢٨ .

(85) الطباطبائي ، الميزان ، ج ١٩ ، ص ٢٠٠ ، في حين فسرها مجاهد بن جبر بمعنى ضِعْفَيْنِ مِنَ الْأَجْرِ، تفسير مجاهد ، ص ٦٤٩ ، وقد اشار الطبري الى نفس المعنى حيث قال يُعْطِكُمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ

وهو من صلى الله عليه وسلم رجل كافل وكفيل⁽⁸⁶⁾ ، والكفل الضعف ، وذو الكفل اسم نبي من انبياء الله الكفالة⁽⁸⁷⁾ ، والكفل ما يحفظ الراكب من خلفه ويمنعه من السقوط والوقوع⁽⁸⁸⁾ ، والواحد كفل والجمع اكفال⁽⁸⁹⁾ ، كفل يكفل اكتفلت ، وكفل يكفل كفولاً⁽⁹⁰⁾ ، الكفيل من الرجال الذي يكون في اخر الحرب انما همته الاحجام والفرار ، والكافل الذي لا يأكل ويقال : هو الذي يصل الصيام ، والكافل الذي يكفل انساناً يعوله⁽⁹¹⁾ .

الكفيل والقبيل والضمين سواء والمصدر الكفالة والقبالة وقد كفل وقبل⁽⁹²⁾ ، وفي الحديث : " لا تشرب من ثلثة الإناء ولا عروته فإنها كفل الشيطان " أي مركبه ، والكافل العائل ، والمكافل المجاور المحالف وهو ايضاً المعاهد المعاهد⁽⁹³⁾ ، وفي الحديث : " انا وكافل " صلى الله عليه وسلم الراب كافل " ، والراب هو زوج ام اليتيم كأنه كفل نفقته⁽⁹⁴⁾ ، وقوله اليتيم في الجنة⁽⁹⁵⁾ ، الكفالة الضمان ، يقال تكفلت بكذا وكفلته فلاناً⁽⁹⁶⁾ ، كقوله جل جلاله: {وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا} ⁽⁹⁷⁾ اي كفلها بإصابة القرعة فعندما اختصموا في من يكفل مريم اصابت القرعة زكريا⁽⁹⁸⁾ ، والتكافل يأتي بمعنى التضامن ، ضمن المال منه أي كفل له به وهو ضمينه وهم ضمانؤه وهو في ضمنه وضمانه وضمنته اياه⁽⁹⁹⁾ .

التكافل اصطلاحاً

الأجر وأصل الكفل الحظّ ، جامع البيان ، ج ٢٣ ، ص ٢٠٨ ، وفسرها التستري بمعنى الرحمة وعين الرحمة فالسر سر المعرفة والعين عين الطاعة لله ولرسوله، تفسير التستري ، ص ١٦٣ .

^(٨٦) ابن دريد ، جمهرة اللغة ، ج ٢ ، ص ٩٦٩ .

^(٨٧) الجوهرى ، الصحاح ، ج ٥ ، ص ١٨١٠ .

^(٨٨) ابن الانباري ، الزاهر ، ج ٢ ، ص ٢٧١ .

^(٨٩) ابو عبيدة ، الغريب المصنف ، ج ١ ، ص ٣٥٩ .

^(٩٠) ابو عمرو الشيباني ، الجيم ، ج ٣ ، ص ١٤٤ .

^(٩١) ابن فارس ، مجمل اللغة ، ج ١ ، ص ٧٨٧ .

^(٩٢) العسكري ، التلخيص ، ص ٤٠٦ .

^(٩٣) ابن سيده ، المحكم والمحيط ، ج ٧ ، ص ٣٧ - ٣٨ .

^(٩٤) ابن الجوزي ، غريب الحديث ، ج ٢ ، ص ٢٩٧ .

^(٩٥) الحميدي ، الجمع بين الصحيحين ، ج ١ ، ص ٥٥٧ .

^(٩٦) الراغب الاصفهاني ، المفردات ، ص ٧١٧ .

^(٩٧) سورة ال عمران : آية ٣٧ .

^(٩٨) الطباطبائي ، الميزان ، ج ٣ ، ص ١٨٨ .

^(٩٩) الزمخشري ، اساس البلاغة ، ج ١ ، ص ٥٨٧ .

يقصد بالتكافل الاجتماعي في المعنى اللفظي ان يكون افراد الشعب في كفالة الجماعة وان يكون كل ذي سلطان وكل قادر كفيلاً في مجتمعه وان يكون كل افراد المجتمع متعاونين للمحافظة على مصالح كل فرد منهم ودفع الضرر عنه والمحافظة على بناء خير دليل على صلى الله عليه وسلم المجتمع واقامته على اسس سليمة (100) ، وحديث الرسول الكريم ان المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً " (101) ، " صلى الله عليه وسلم معنى التكافل ؛ إذ قال ايضاً: " مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد اذا اشتكى صلى الله عليه وسلم وقوله منه شيء تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى " (102) ، والتكافل الاجتماعي في مغزاه ومؤداه ان يحس كل فرد في المجتمع بأن عليه واجبات لهذا المجتمع يجب عليه اداؤها وان لا يتقاصر في ادائها، فقد يؤدي ذلك الى انهيار البناء عليه وعلى غيره ، وان للفرد حقوقاً في هذا المجتمع يجب على القوامين عليه ان يعطوا كل ذي حق حقه من غير تقصير ولا اهمال وان يدفع الضرر عن الضعفاء ويسد خلل العاجزين وانه ان لم يكن ذلك تأكلت لبنات البناء ولا بد ان يخرب منهاراً بعد حين (103) .

وبذلك فإن الاسلام قد اولى الطبقات الضعيفة في المجتمع اهتماماً خاصاً فشرع لهم من الاحكام والوسائل ما تكفل العمل المناسب لكل عاطل، والاجر العادل لكل عامل، والطعام الكافي لكل جائع، والعلاج المناسب لكل مريض، والكساء الملائم لكل عريان، والكفاية التامة لكل محتاج ، وتشمل هذه الكفاية كل من المطعم والملبس والمسكن وسائر ما لا بد له منه على ما يليق بحاله بغير اسراف ولا اقتار لنفس الشخص ولمن هو في نفقته (104) .

(100) الصالح ، التكافل الاجتماعي ، ص ١٦ - ١٧ .
(101) البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٦ ، ص ١٥٦ .
(102) احمد بن حنبل ، مسند احمد ، ج ٣٠ ، ص ٣٢٣ .
(103) ابو زهرة ، التكافل الاجتماعي ، ص ٧ .
(104) السرجاني ، رحماء بينهم ، ص ٢٣ - ٢٤ .

وقد عرف الفنجري (105) التكافل الاجتماعي على انه التزام الافراد بعضهم نحو بعض وهو لا يقتصر في الاسلام على مجرد التعاطف المعنوي من شعور الحب، والبر، والامر بالمعروف والنهي عن المنكر، بل يشمل ايضاً التعاطف المادي بالتزام كل فرد قادر بعون اخيه المحتاج ويتمثل فيما يسميه رجال الفقه بحق القرابة .

ويرتكز التكافل الاجتماعي في الاسلام على بناء فكري متكامل له اساس من العقيدة والمنظومة الاخلاقية الاسلامية، فلم يكن تقرير هذا الحق للإنسان وليد تجارب بشرية كما هو الحال في نظم الضمان الاجتماعي التي تسود العالم الحديث ؛ وبذلك فإن التكافل في الاسلام يمثل فكرة متقدمة تتجاوز مجرد التعاون بين الناس او تقديم اوجه المساعدة وقت الضعف والحاجة (106) ، كما في قوله تعالى : { وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ } (107) اي يتولى بعضهم امر بعض ويديره؛ ولذلك فقد كان يأمرهم بالمعروف والابتعاد عن المنكر (108) ، وفي حديث للرسول قال : " من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له ومن كان له صلى الله عليه وسلم فضل من زاد فليعد به على من لا زاد له " (109).

والتكافل الاجتماعي اساس قوي من اسس بقاء الامة كريمة عزيزة وهو قانون مهم يدل على رقي المجتمع الانساني ونمو غاياته وسمو اهدافه ونبيل مقاصده (110) ، كما في قوله تعالى : { لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَآتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى وَالْمَسَاكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ

(105) الاسلام والتوازن الاقتصادي ، ص ٢٧ .

(106) التركي ، حقوق الانسان ، ص ٥٠ .

(107) سورة التوبة : آية ٧١ .

(108) الطباطبائي ، الميزان ، ج ٩ ، ص ٣٥٣ .

(109) النيسابوري ، صحيح مسلم ، ج ٣ ، ص ١٣٥٤ .

(110) العمري ، اضواء على الثقافة الاسلامية ، ص ٣٤١ .

الْمُتَّقُونَ } (111) اشتملت الآية على اصول المعارف الإلهية وهي تعدّ اجمع اية في القرآن الكريم للكمالات الانسانية إذ دعا الله تعالى فيها على مكارم الاخلاق، والتكاتف، والتكافل عن طريق الخصال الخمس عشر الجامعة لأصول الايمان والاعتقاد المذكورة في الآية الكريمة (112).

:المبحث الثاني : نطاق الرعاية والتكافل الاجتماعي

ان نطاق الرعاية والتكافل الاجتماعي كبير جداً، فهو لا ينحصر فقط بين المسلمين دون غيرهم ، ولكنه يشمل جميع افراد الامة سواء كانوا مسلمين او غير مسلمين ، فقد اقر الاسلام الرعاية والتكافل الاجتماعي مع غير المسلمين؛ وذلك لأن دين الاسلام هو دين الرحمة والتسامح والتعاون بين ابناء المجتمع الواحد ، كما جاء في القرآن الكريم قوله تعالى : { وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبُرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلاً } (113) ،يعني كرمناهم بإنعامنا عليهم بأن جعلنا لهم عقولاً يميزون بها بين الحق والباطل ، جعلناهم خير أمة أخرجت للناس ، وجعلناهم يأكلون ما يتناولونه من الطعام والشراب بأيديهم وغيرهم يتناولوه بفمه ، وكرمناهم بالأمر والنهي بالكلام والخط وكرمناهم بأن سخّرنا لهم جميع الخلق (114) ، وقد امرنا نبينا الكريم صلى الله عليه وسلم بالرحمة الراحمون يرحمهم " صلى الله عليه وسلم والتسامح والتعاون فيما بيننا ، لأن الاسلام دين الرحمة إذ قال لا يرحم الله " صلى الله عليه وسلم الرحمن ، ارحموا اهل الارض يرحمكم اهل السماء " (115) ، وقوله من لا يرحم الناس " (116).

وبذلك فإن نطاق الرعاية والتكافل الاجتماعي قد طبقه المسلمون عن طريق القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، فلم يكن المسلمون يراعون فقط المحتاجين واليتامى من

(111) سورة البقرة : آية ١٧٧ .

(112) السبزواري ، مواهب الرحمن ، ج ٢ ، ص ٣٧٤ .

(113) سورة الاسراء : آية ٧٠ .

(114) الماوردي ، تفسير الماوردي ، ج ٣ ، ص ٢٥٧ .

(115) الحميدي ، مسند الحميدي ، ج ١ ، ص ٥٠٣ ؛ الطبراني ، المعجم الكبير ، ج ١٣ ، ص ٤٥٦ .

(116) ابن عساكر ، معجم الشيوخ ، ج ٢ ، ص ١٢٢٢ .

المسلمين ولكنهم كانوا يقومون برعاية وكفالة المحتاجين من غير المسلمين ومن اهم الادلة على ذلك هو دفع الصدقات ، فإن المسلمون كانوا يدفعون الصدقات للفقراء والمساكين دون تخصيص المسلمين من غيرهم فهم كانوا يتصدقون على وفق ما جاء في القرآن الكريم من قوله تعالى : { لَيْسَ عَلَيْكَ هِدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُؤَفَّفَ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ } (117).

كان سبب نزول هذه الآية هو ان المسلمين كانوا يتصدقون على فقراء اهل الذمة فلما صلى الله عليه وسلم عن التصدق على اهل الذمة كي تحملهم الحاجة كثر فقراء المسلمين نهى الرسول للدخول في الاسلام، فنزل قوله تعالى(ليس عليك هداهم)فتمنعهم الصدقة لتجبرهم الى دخول الاسلام لحاجتهم لها (118) .

اما تفسير هذه الآية عند الطبري فقد قال : "يعني الله تعالى ذكره بذلك : ليس عليك يا محمد هدى المشركين الى الاسلام فتمنعهم صدقة التطوع ولا تعطيهم منها ليدخلوا في الاسلام حاجة منهم اليها ولكن الله هو يهدي من يشاء من خلقه الى الاسلام فيوفقه لهم فلا تمنعهم الصدقة " (119) .

فقد صلى الله عليه وسلم وقد استمر هذا التكافل والرعاية الى غير المسلمين حتى بعد وفاة الرسول تصدق صدقة على اهل بيت " صلى الله عليه وسلم جاء عن سعيد بن المسيب (120) قال : ان رسول الله من اليهود فهي تجري عليهم " (121) ، وفي عهد عمر بن عبد العزيز قام برعاية اهل الذمة والتكفل بهم؛ إذ كتب الى عدي بن ارطاة (122) عامله على البصرة : " وانظر من قبلك من

(117) سورة البقرة : آية ٢٧٢ .

(118) البغوي ، معالم التنزيل ، ج ١ ، ص ٣٣٧ .

(119) جامع البيان ، ج ٥ ، ص ٥٨٧ .

(120) سعيد بن المسيب : بن حزن بن ابي وهب المخزومي ابو محمد القرشي كان مولده لسنتين مضتا من خلافة عمر بن الخطاب وكان من سادات التابعين فقهاً وورعاً وعبادة وفضلاً وزهادة وعلماً ومات سنة ثلاث وتسعين . ابن حبان ، مشاهير علماء الامصار ، ص ١٠٥ .

(121) ابو عبيدة ، الاموال ، ص ٧٢٨ .

(122) عدي بن ارطاة : الفزاري دمشقي اخو زيد بن ارطاة ولي البصرة لعمر بن عبد العزيز وقتل سنة اثنتين ومائة . الذهبي ، تاريخ الاسلام ، ج ٣ ، ص ٩٨ .

اهل الذمة قد كبرت سنه وضعفت قوته وولت عنه المكاسب فأجر عليه من بيت مال
(123) المسلمين ما يصلحه".

اما في العصر الايلخاني وخاصة في عصر كل من السلطان احمد تكودار (٦٨١ -
٦٨٣ هـ / ١٢٨٢ - ١٢٨٤ م) والسلطان محمود غازان (٦٩٤ - ٧٠٣ هـ / ١٢٩٤ -
١٣٠٣ م) فإننا ايضاً نرى روح التسامح والرعاية والتكافل مع غير المسلمين ، اذ نجد
السلطان احمد تكودار يعامل شعبه بعطف وتسامح ورقة وخاصة رؤساء الديانة المسيحية
اضافة الى باقي الديانات (124) ، اما السلطان غازان فقد اشتهر بالتقوى والورع إذ كان
يحترم مجالس العلم الاسلامية لحيه للإسلام ولكنه لم يكن متعصب في الدين الاسلامي حيث
انه لم يحرم الطوائف الاخرى من رعايته وعطفه عليهم (125).

وبهذا تقرر التكافل والرعاية الاجتماعية في الاسلام بوصفه مبدأ عاماً يشمل ابناء
المجتمع جميعاً مسلمين وغير مسلمين، ولا يجوز ان يبقى في المجتمع المسلم انسان محروم
من الطعام والكسوة او المأوى او العلاج فإن دفع الضرر عنه واجب ديني مسلماً كان او
غير مسلم (126) ، وبما ان الرعاية والتكافل ليس مقصوراً على المسلمين فإنه ايضاً ليس
مقصوراً على الجانب المادي فقط فقد شمل ايضاً الجانب المعنوي من الكلمة الطيبة،
والتعاون، والتعاطف، والتسامح وغيرها، كما جاء في قوله تعالى: { وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ
مِثْلَ الْمُؤْمِنِينَ فِي " عليه وسلم وَالتَّقْوَى وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ } (127) ، وقول الرسول
توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد اذا اشتكى منه عضواً تداعى له سائر الجسد بالسهر
والحمى " (128) .

اضافة الى ان الجانب المعنوي من الرعاية والتكافل الاجتماعي يتمثل في تعاون
المسلمين لإحقاق الحق، واقامة العدل، والامر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما يتمثل في

(١٢٣) ابو عبيدة ، الاموال ، ص ٥٦ .

(١٢٤) عبد الحليم ، انتشار الاسلام ، ص ١٨١ .

(١٢٥) عودات واخرون ، تاريخ المغول ، ص ٢٩ .

(١٢٦) القرضاوي ، غير المسلمين في المجتمع الاسلامي ، ص ١٧ .

(١٢٧) سورة المائدة : آية ٢ .

(١٢٨) النووي ، خلاصة الاحكام ، ج ٢ ، ص ٨٨١ .

الارشاد، والتوجيه، والنصح والمشاركة الوجدانية بين فئات المسلمين ، وباختصار فإنه عبارة عن الشعور بالمسؤولية الجماعية، وان كل فرد يمكن ان يتحمل مع الاخرين تبعاتهم يحثهم على اداء واجباتهم (129) ، وخير دليل على هذا الكلام هو قوله عز وجل: { وَتَتَكُنَّ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ } (130) ، وهنا المقصود بالمعروف هو ما يستحسنه العقل ويرويه الشرع (131) ، اما المنكر (132) فالمقصود به في الآية الكريمة هو ما يستقبحه العقل ويحظره الشرع .

وبذلك فإن نطاق الرعاية والتكافل الاجتماعي ليس له حدود، فقد شمل كل جوانب الحياة المادية والمعنوية والروحية ، اضافة الى شموله المحتاجين من غير المسلمين؛ وهذا كله بفضل روح التسامح والرحمة بين الناس عامة والمسلمين خاصة ، لأن الاسلام اقر الرحمة والتعاون في قلوب المسلمين وامر بها ، وان اساس الرعاية والتكافل الاجتماعي الكرامة فقد كرم الله عز وجل بني البشر كما في قوله تعالى: { وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبُرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا } (133) اي فضلهم بالتمييز وبأنه سخر لهم ما في السموات والارض ، وان ابن ادم مفضل على سائر (134) الحيوان الذي لا يعقل ولا يميز .

(١٢٩) العمري ، اضواء على الثقافة الاسلامية ، ص ٣٤٢ .

(١٣٠) سورة ال عمران : آية ١٠٤ .

(١٣١) كما فعل علاء الدين عطا ملك الجويني عندما حكم عقله وانفذ النصارى والمسلمين في بغداد من فتنة محققة كادت ان تؤدي بحياة احد النصارى الذين اسلموا؛ وذلك عندما قام رئيس النصارى النسطورية في بغداد بالقبض على رجل تحول من الديانة النصرانية الى الاسلام واراد اغرقه في نهر دجلة وكان لابد لعلاء الدين حاكم العراق ان يحسم الموقف لإبعاد الفتنة الطائفية عن الناس؛ لذلك امر جنده بإحضار الجاثليق خفية وادخلوه الى القصر من احد الابواب السرية المشرفة على نهر دجلة فأنقذه بذلك من هلاك محقق وتجنب اندلاع فتنة يروح ضحيتها الأف الأبرياء . جمال الدين ، علاء الدين الجويني حاكم العراق ، ص ١٦ .

(١٣٢) الراغب الاصفهاني ، تفسير الراغب الاصفهاني ، ج ٢ ، ص ٧٧٠ - ٧٧١ .

(١٣٣) سورة الاسراء : آية ٧٠ .

(١٣٤) الزجاج ، معاني القرآن ، ج ٣ ، ص ٢٥٢ .

المبحث الثالث : مجال الرعاية والتكافل الاجتماعي

أولاً : الرعاية والتكافل داخل الأسرة

الأسرة في اللغة هي الدرع الحصين (135) ، وهي بمعنى آخر تمثل عشيرة الرجل واهل بيته لأنه يتقوى بها (136) ، أما في الاصطلاح فهي عبارة عن جماعة صغيرة تتكون عادة من الاب والام والاطفال يتبادلون الحب ويتقاسمون المسؤولية ويكون على عاتق الاب والام تربية الاطفال داخل الأسرة وتوجيههم وضبطهم حتى يتمكنوا من القيام بأدوارهم في الحياة ليصبحوا اشخاصاً اسوياء يتصرفون بطريقة اجتماعية بناءة مرغوب فيها (137).

الأسرة هي اللبنة الاولى في بناء المجتمع الذي يتكون من مجموعة اسر وهي اساس صلاحه ، فإذا صلح الاساس صلح البناء ، وإذا تم التكافل بين افراد الأسرة فقد قام البناء الاجتماعي على اساس متين ، اذ هي المجال الذي يتربى فيه الفرد خلقياً وعقلياً وجسماً (138). فيخرج الى المجتمع وقد تشكلت شخصيته على الصورة التي تهيئها له هذه التربية

ومع تعدد التعريفات لمصطلح الأسرة الا انها تتفق على ان الأسرة هي : " جماعة اجتماعية نواتها امرأة ورجل بينهما زواج شرعي وابتاؤهما ، وقد تمتد احياناً او رأسياً وتضم : الاجداد والاحفاد والاقارب الذين يعيشون في معيشة مشتركة وتحت سقف واحد ويتفاعلون معاً وجهاً لوجه ويسودها المودة والمحبة والرحمة وتقدم الحياة فيها على " (139) . التضحية والرعاية المتبادلة وتنشئة الاطفال وحماية كبار السن

وهذا يعني ان تعريف الأسرة في الاصطلاح يقوم على الركائز التي يقوم عليها تعريف الأسرة في اللغة والشرع ، وهي الأسرة والإعالة والاهل ، فالأسرة في الاصطلاح

(135) الازهري ، تهذيب اللغة ، ج ١٣ ، ص ٤٣ .

(136) ابن الاثير ، النهاية في غريب الحديث ، ج ١ ، ص ٤٨ .

(137) الغرباوي ، الرعاية الاجتماعية ، ص ٥٢ .

(138) عبد العال ، التكافل الاجتماعي ، ص ١٥٥ .

(139) مرسي ، الأسرة والتوافق الاسري ، ص ٢٤ .

مفهوم يشير الى جماعة مرتبطة برابطة الزواج والدم من الاسر ويسودها الود والاحترام (140). والمحبة والمودة من الاهل وتوفر الإعالة والرعاية لأفرادها من العائلة

١- الرعاية والتكافل بين الزوج والزوجة:

يبدأ التكافل داخل الاسرة من علاقة الزوج والزوجة والتكافل بينهما ، فقد جعل الله تعالى المودة والرحمة بين الزوجين ؛ إذ قال عز وجل : { وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُمْ مَوَدَّةً وَرَحْمَةً } (141) اي خلق لكم من جنسكم انثاءً يكن أزواجاً لكم وجعل بينكم المحبة والرافة (142). وبذلك فإن اساس الزواج في الاسلام مبني على الرحمة والمودة فيما بين الزوجين وتكافلهما فيما بينهما لأن التكافل اساسه الاسرة ؛ إذ يتحمل الزوجين المسؤولية داخل الاسرة ورعايتها رعاية صحيحة مبنية على التعاون صلى الله عليه وسلم والتضحية والمودة والرعاية والتكافل فيما بينهم؛ كما جاء في حديث للرسول الكريم قال : " الا كلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته فالأمير الذي على الناس راعٍ وهو مسؤول عنهم والرجل راعٍ على اهل بيته وهو مسؤول عنهم والمرأة راعية على بيت بعلها وولده وهي مسؤولة عنهم والعبد راعٍ على مال سيده وهو مسؤول عنه فكلكم راعٍ وكلكم مسؤول عن رعيته " (143) .

دلالة واضحة على رعاية الاسرة بعضها ببعض ، وبذلك فإن صلى الله عليه وسلم حديث الرسول التكافل داخل الاسرة قد اقره القرآن اولاً والسنة النبوية ثانياً، وقد جعل الله جل جلاله صلة القرابة بين الزوجين كبيرة جداً ؛ إذ قال تعالى : { هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ } (144) ، ومعنى قوله تعالى أي هن سكن لكم وفي مقابل ذلك انتم كذلك سكن لهن (145) .

(١٤٠) مرسى ، الاسرة والتوافق الاسري ، ص ٢٤ .

(١٤١) سورة الروم : آية ٢١ .

(١٤٢) ابن كثير ، تفسير القرآن الكريم ، ج ٦ ، ص ٢٧٧ .

(١٤٣) ابو داود ، سنن ابي داود ، ج ٤ ، ص ٥٥٣ .

(١٤٤) سورة البقرة : آية ١٨٧ .

(١٤٥) البلخي ، تفسير ابن مقاتل ، ص ١٤٦ .

ومن اهم الاسس التي تقوم عليها الاسرة هي حسن اختيار الزوجة ؛ إذ جاء في حديث صلى الله عليه وسلم " تنكح المرأة لأربع لمالها ولحسبها ولجمالها ودينها " (146) ، كذلك رعاية للرسول الحقوق بينهما وحسن المعاملة ، فقد جعل الله تعالى في كتابه حقوقاً للزوجين ذكرها في العديد من آيات الكتاب، منها قوله جل جلاله : { وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْنَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْنَهُنَّ دَرَجَةٌ } (147) ، وقوله جل جلاله : { وَعَاشِرُوهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ } (148) ، قال الشافعي (149) : " هذا جملة ما ذكر الله عز وجل من الفرائض بين الزوجين، وقد كتبنا ما حضرنا مما فرض الله عز وجل للمرأة على الزوج وللزوج على المرأة مما سن رسول الله صلى الله عليه وسلم – قال الشافعي : وفرض الله عز وجل ان يؤدي كل ما عليه بالمعروف وجماع المعروف اعفاء صاحب الحق من المؤنة في طلبه وادائه اليه بطيب النفس لا بضرورته الى طلبه ولا تأديته بإظهار الكراهية لتأديته وايهما ترك فظلم؛ لأن مطل الغني ظلم ومطله تأخير الحق " .

انه قال في رعاية الزوجة وحسن المعاملة بينهما : " صلى الله عليه وسلم وقد جاء عن الرسول خيركم خيركم لأهله وانا خيركم لأهلي " (150) ، ومن واجبات الزوج رعاية أسرته والانفاق عليها فهو مسؤول امام الله عن أسرته ورعايتها رعاية تامة ؛ إذ جاء في حديث انه قال : " دينار انفقته في سبيل الله ودينار انفقته في رقية ودينار تصدقت صلى الله عليه وسلم للرسول به ودينار انفقته على اهلك ؛ افضلها الدينار الذي انفقته على اهلك " (151) ، ومن خلال

(١٤٦) ابو عوانة ، مستخرج ابي عوانة ، ج ٣ ، ص ١١ .

(١٤٧) سورة البقرة : آية ٢٢٨ .

(١٤٨) سورة النساء : آية ١٩ .

(١٤٩) الام ، ج ٥ ، ص ٩٣ .

(١٥٠) الترمذي ، سنن الترمذي ، ج ٦ ، ص ١٩٢ .

(١٥١) ابن ابي الدنيا ، النفقة على العيال ، ج ١ ، ص ١٤٣ ، وقد اشار الى ذلك ايضاً النسيابوري ؛ إذ قال عن الرسول □ قال " دينار انفقته في سبيل الله ودينار انفقته في رقية ، ودينار تصدقت به على مسكين ، ودينار انفقته على اهلك ، اعظمها اجراً الذي انفقته على اهلك " ، صحيح مسلم ، ج ٢ ، ص ٦٩٢ ، في حين جاء النسائي على ذكر المساكين في كتابه؛ إذ قال عن رسول الله □ قال " دينار انفقته في سبيل الله ، ودينار في المساكين ، ودينار على اهلك ، ودينار في الرقاب ، ودينار في نسيه يحيى ، افضلها ديناراً دينار انفقته على اهلك " ، السنن الكبرى ، ج ٨ ، ص ٢٧٠ ، وجاء الروياني على ذكر الدواب والاصحاب ؛ إذ قال عن الرسول □ قال " افضل دينار ديناراً انفقته على عيالك ، ودينار انفقته على دابتك في سبيل الله ، ودينار انفقته على اصحابك في سبيل الله ، مسند الروياني ، ج ١ ، ص ٤٠٩ .

الحديث الكريم فإن الاسلام قد حث على نفقة الزوج على الزوجة وعلى اسرته بأكملها . فالنفقة تعد حق من حقوق الزوجة والاسرة وهي واجبة على الرجل .

٢- رعاية الوالدين لأولادهم وتكافلهم فيما بينهم:

ان من حقوق الاولاد على والديهم هو رعايتهم وتربيتهم تربية حسنة، وتعدّ رعاية الاولاد وتربيتهم من اهم واجبات الوالدين فالإسلام قد اكد على رعاية الاولاد وتربيتهم والحفاظ على حقوقهم والنفقة عليهم، ولا نقصد بالأولاد الذكور فقط بل الذكور والاناث معاً؛ إذ قال جل جلاله : { وَاللَّهُ جَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَنْفُسِكُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُمْ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَنِينَ وَحَفَدَةً } (152) ، { يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَاثًا وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ } (153)، وبذلك فإن الله جل جلاله قد امنن علينا بأن اخرج لنا امثالنا من اصلابنا واخبرنا ان الانثى من الاولاد هبة وعطية كالذكر، وان من واجبات الزوج هو القيام على ولده واهله وتعليمه اياهم من امور دينهم ما (154) يحتاجون إليه .

وقد جعل الله النفقة حق من حقوق الاولاد على ابائهم ، فكما انه من اهم واجبات الزوج على زوجته هي النفقة عليها بالتالي عليه ايضاً النفقة على اولاده لكي يعيشوا حياة كريمة ، ولكن النفقة تكون ضمن النطاق ، فإن الله عز وجل لا يكلف نفساً ما لا تطيق؛ كما في قوله جل جلاله : { لِيُنْفِقُ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا آتَاهَا } (155) ، وقوله جل جلاله في سورة البقرة : { وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ } (156) ، وبيان هذه الآية ان على الاب ان يقوم بالمؤونة التي (157) في صلاح ولده من رضاعة؛ ونفقة؛ وخدمة وكسوة .

(١٥٢) سورة النحل : آية ٧٢ .

(١٥٣) سورة الشورى : آية ٤٩ .

(١٥٤) الحليمي ، المنهاج ، ج ٣ ، ص ٢٧٦ .

(١٥٥) سورة الطلاق : آية ٧ .

(١٥٦) سورة البقرة : آية ٢٣٣ .

(١٥٧) الشافعي ، تفسير الامام الشافعي ، ج ٣ ، ص ١٣٩١ .

قال : " افضل الصدقة ما ترك غنى ، واليد العليا صلى الله عليه وسلم وعن الرسول الكريم محمد خير من اليد السفلى ، وابدأ بمن تعول ، تقول المرأة : اما ان تطعمني واما ان تطلقني ، ويقول العبد اطعمني واستعملني ، ويقول الابن اطعمني الى ان تدعني " (158) ، يقول ابن حجر (159) : " وذهب الجمهور الى ان الواجب ان ينفق عليهم حتى يبلغ الذكر او تتزوج الانثى، ثم لا نفقة على الاب الا ان كانوا زمني (160) فإن كانت لهم اموال فلا وجوب على الاب ، والحق الشافعي ولد الولد وان سفل بالولد في ذلك . "

ومن واجب الاهل العدل والمساواة بين اولادهم فلا يجب ان يفرقوا بينهم ، وانه اذا لم يتوفر العدل والمساواة فسدت الاسرة وتفككت وانعدم التكافل فيها ؛ إذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " اتقوا الله واعدلوا بين اولادكم " (161) .

٣- الرعاية والتكافل من خلال بر الوالدين:

ان الرعاية والتكافل داخل الاسرة لا تشمل فقط الزوج والزوجة والاولاد ولكنها تشمل كذلك الوالدين ، لأنه يجب اعطاء الوالدين الرعاية الكافية والتكفل بهم لأنهم اولى الناس بالرعاية والدليل على ذلك ان القرآن الكريم قد خص الوالدين في كثير من الآيات، فقد اوصى الله عز وجل بالإحسان الى الوالدين كما في قوله جل جلاله : { وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَالِدَيْهِ حُسْنًا } (162) ، كما ان الله جل جلاله قد قرن ذكره والزام بر الوالدين بعبادته وتوحيده وامر به كما امر بهما (163) ؛ إذ قال جل جلاله : { وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا } (164) ، وان رعاية الوالدين وبرهما ركن من اركان الدين ، وبرهما (165) يكون في الاقوال والافعال .

(١٥٨) ابن بطال ، شرح صحيح البخاري ، ج٧ ، ص ٥٢٩ .

(١٥٩) فتح الباري ، ج٩ ، ص ٥٠٠ - ٥٠١ .

(١٦٠) زمني : وتعني العاهة والبلايا . ابن منظور ، لسان العرب ، ج١٣ ، ص ١٩٩ .

(١٦١) ابن ابي شيبة ، المصنف ، ج٦ ، ص ٢٢٣ .

(١٦٢) سورة العنكبوت : آية ٨ .

(١٦٣) الجصاص ، احكام القرآن ، ج٣ ، ص ١٥٥ .

(١٦٤) سورة الاسراء : آية ٢٣ .

(١٦٥) ابن العربي ، احكام القرآن ، ج١ ، ص ٥٤٤ - ٥٤٥ .

وان الآيات القرآنية الكريمة والاحاديث النبوية التي تتحدث عن بر الوالدين صلى الله عليه وسلم والاحسان اليهم ورعايتهم كثيرة ، مما يدل على اهميتهم عند الله ، فقد جعل الرسول مقام بر الوالدين ثاني افضل عمل بعد الصلاة بوقتها ؛ إذ قال " عبد الله بن مسعود سألت أي العمل افضل ؟ قال الصلاة لميقاتها قلت ثم ماذا ؟ قال ثم بر الوالدين " صلى الله عليه وسلم رسول الله (166) ، وقال صلى الله عليه وسلم : "بر الوالدين يزيد في العمر والكذب ينقص الرزق والدعاء يرد البلاء " (167) ، وان من واجب الابن ان ينفق عليهما عند الكبر، وان برهما يكون بطاعتها فيما يأمران عدا الشرك بالله وتقديم امرهما على فعل النافلة والانفاق عليهما والمبالغة في خدمتهما واستعمال الهيبة والادب لهما ، فلا يرفع الولد صوته ولا يدعوها باسمهما ويصبر على ما يكره مما يصدر منهما (168) .

٤- الرعاية والتكافل من خلال صلة الارحام :

قال تعالى : { وأولوا الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله } (169) معنى ذلك أي ان وأولوا الأرحام هم أولى بميراث بعض من المؤمنين والمهاجرين أن يرث بعضهم بعضاً بالهجرة والإيمان دون الرحم (170) ، الارحام هم القرابة من جانب الاب او الام ، والرحم التي تحمل صلتها ويحرم قطعها هي قرابة الرجل والمرأة وان علوا ، والاولاد وان نزلوا ، وما يتصل بالطرفين من الاخوة والاخوات من بنين وبنات واعمام وعمات وخالات واخوال وقد عنيت الشريعة الاسلامية بصلة الرحم والمحافظة عليها وصيانتها ، ولا تقتصر صلة الرحم على عمودي النسب من اباء وامهات واجداد وجدات وغيرهم ممن يثبت بينهم حق القرابة والتوارث وانما تشمل صلة الرحم جميع الاقارب الذين ليسوا من العصابة ولا من ذوي الفروض كبنات الاعمام وبنات الاخوة ؛ لأن الرحم اسم لكافة الاقارب سواء قريب او بعيد، وقد جاء ذكر الارحام في كثير من الآيات وكلها تؤكد ما لصلة الرحم من حقوق وما

(١٦٦) ابي الشيخ الاصبهاني ، الفوائد ، ص ٥٥ .

(١٦٧) المصدر نفسه ، ص ٦١ .

(١٦٨) ابن الجوزي ، البر والصلة ، ص ٥٧ .

(١٦٩) سورة الاحزاب : آية ٦ .

(١٧٠) الطبري ، جامع البيان ، ج ٢٠ ، ص ٢٠٩ .

تستحقه من عناية، ورعاية، وتكافل وكلها تنبه على خطر قطع صلة الرحم على المجتمع والاسرة (171) .

قال تعالى : { يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ } (172) أي اتقوا الأرحام أن تقطعوها، فمن قطع الرحم قُطِع، ومن وصلها وصل (173) ، وجاء عن الرسول صلى الله عليه وسلم احاديث كثيرة تحت على صلة الارحام، اهمها عندما عرض اعرابي بالنبي صلى الله عليه وسلم فأخذ بزمام ناقته او خطامها ثم قال : " يا رسول الله اخبرني بما يقربني من الجنة ويباعدني من النار، قال: ان تعبد الله ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصل الرحم قال : " لا يدخلن الجنة قاطع " صلى الله عليه وسلم (174) ، وعن جبير بن مطعم (175) عن النبي صلى الله عليه وسلم (176) اي قاطع رحم .

عن طريق ما سبق من الكلام عن الرعاية والتكافل الاجتماعي داخل الاسرة نرى اهتمام الاسلام الكبير بهذه الشريعة حيث انها تمثل نواة المجتمع، واذا تصفحنا التاريخ قد اهتمت صلى الله عليه وسلم الاسلامي نجد ان الكثير من الحكومات التي حكمت الاسلام بعد الرسول بالأسرة وما تمثله بالنسبة للمجتمع من تماسك وتكافل ورعاية بعضهم بعض حتى بعد سقوط بغداد عاصمة الخلافة العباسية، وانهايار هذه الخلافة نجد حكومة بغداد الجديدة بعد استقرارها بالحكم وتنظيم امور الدولة قد اهتمت ليس فقط بالأسرة بل اعطت اهتماماً بالغاً لكافة شرائح

(١٧١) الصالح ، التكافل الاجتماعي ، ص ٤١ .

(١٧٢) سورة النساء : آية ١ .

(١٧٣) القشيري ، لطائف الاشارات ، ص ٣١٢ .

(١٧٤) السمرقندي ، تنبيه الغافلين ، ص ١٣٣ .

(١٧٥) جبير بن مطعم : بن عدي بن نوفل بن ابن عبد مناف بن قصي بن كلاب ابو محمد ويقال ابو عدي القرشي المكي له صحبة ورواية عن النبي ﷺ وروي عن النبي ﷺ وروى عنه ابراهيم بن عبد الرحمن بن عوف وسعيد بن المسيب وغيرهم كثير وتوفي في المدينة سنة تسع وخمسين . ابن عساكر ، تاريخ دمشق ، ج ٧٢ ، ص ٤١ .

(١٧٦) المقدسي ، فضائل الاعمال ، ص ٣٥٦ ، وقد اشار معمر بن راشد الى هذا الحديث ؛ إذ ذكر ان الرسول ﷺ قال : " لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ رَحِمٍ ، وَلَا مُدْمِنٌ خَمْرٍ " ، الجامع ، ج ١١ ، ص ١٧٤ ، في حين نجد ان ابن خزيمة قد ذكر الحديث نفس ما ذكره المقدسي حيث ذكر ان الرسول ﷺ قال : " لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ " و اضاف ابن خزيمة قائلاً : يُرِيدُ بِهِ قَاطِعُ الرَّحِمِ ، التوحيد ، ج ٢ ، ص ٨٦٢ .

المجتمع العراقي وخاصة بعد انصهار هذه الحكومة في الدين الاسلامي وجعله الدين الرسمي للدولة آنذاك .

فعندما حكم السلطان محمود غازان (٦٩٤ - ٧٠٣ هـ / ١٢٩٤ - ١٣٠٣ م) الدولة الايلخانية اصدر مجموعة من الاصلاحات المهمة في الدولة منها سياسية واقتصادية ودينية واجتماعية ، فمن الناحية الاجتماعية عمل على رفع المظالم عن طبقات الشعب المظلومة طبقاً لما يمليه عليه الدين الاسلامي ومحاربة الفساد الاسري والاجتماعي بأشكاله المختلفة مثل: شرب الخمر، والربا، والكفر بالله عز وجل ؛ إذ اكد على دعم الاسرة وتماسكها بوسائل اقتصادية تهدف الى زيادة دخلها ورفع مستوى افرادها الاجتماعي ، وبذلك فقد جعل الاسلام هؤلاء الحكام يحبون رعاياهم ويعطفون عليهم ويميلون الى العمل على رقيهم وتحسين حالهم (177).

ثانياً : الرعاية والتكافل داخل المجتمع

المجتمع لغة : كلمة مشتقة من الفعل جمع ، الجمع المجتمعون ، والجماع المتفرقون وقيل جماع الناس اخلاطهم ، والجموع اسم لجماعة الناس والمجمع كذلك يكون اسماً للناس وللموضع ، ورجل جميع مجتمع في خلقه ، والمجتمع الذي بلغ غاية شبابه (178) ، وفي الاصطلاح هم مجموعة من الافراد والجماعات ، واذا وجدت الجماعة وجدت الصلات بين افراد هذه الجماعة كصلة الابناء والاباء، وصلة الاقرباء ببعضهم، وصلة الجار بالجار وصلة الاصدقاء ببعضهم، وصلة العالم بالمتعلم، وصلة الحاكم بالرعية ، وصلة العامل برب العمل وغيرها من الصلابة بين الناس في المجتمع ، اذن نفهم من الكلام اعلاه ان المجتمع هو عبارة " عن نسيج مكون من صلوات اجتماعية " (179).

(١٧٧) عودات واخرون ، تاريخ المغول ، ص ٢٩ - ٣٠ .

(١٧٨) صاحب بن عباد ، المحيط في اللغة ، ج ١ ، ص ٢٧٠ .

(١٧٩) المصري ، المجتمع الاسلامي ، ص ١١ - ١٢ ، وقد اشار علي احمد مذكور الى ان الله جل جلاله قد فطر الإنسان على الاجتماع فليس بوسع إنسان أن يعيش وحده، أو ينفرد بنفسه انفراداً تاماً، وليس هناك حادثة نفسية واحدة يمكن أن تتم دون أن تكون لها صلة بأفراد المجتمع الذي يعيش فيه الإنسان ، مناهج التربية اسسها وتطبيقاتها ، ص ١٠٧ .

١ - علاقة الفرد بالمجتمع:

ان الدولة لا يمكن لها ان تقوم في تحقيق التكافل والرعاية الاجتماعية ما لم يسهم افراد المجتمع في البناء الاجتماعي والبذل والانفاق في سبيل الخير؛ وحين يتم التعاون الكامل بين الشعب والدولة ترفرف على المجتمع بشائر الرفاهية والخير وتخيم على ربوعه ظلال الاستقرار والامان والسعادة (180)، قال تعالى: { وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ } (181)، يعني تعاونوا على ما امركم الله واعملوا به (182)، ولا تعاونوا على الاثم والعدوان للانتقام من بعضكم بعض (183)، وقد سبق وان اشرنا في بداية الفصل مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم كمثل الجسد " صلى الله عليه وسلم الى حديث الرسول الواحد اذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمل والسهر " (184)، والذي اوضح فيه ضرورة تماسك الافراد داخل المجتمع وتكافلهم ورعاية بعضهم بعض، وبذلك فإن الاسلام قد حث على تكافل الافراد داخل المجتمع ورعاية المصالح بينهم وان لكل فرد في المجتمع حقوق وواجبات .

(١٨٠) علوان ، التكافل الاجتماعي ، ص ٦٢ .

(١٨١) سورة المائدة : آية ٢ .

(١٨٢) السمرقندي ، بحر العلوم ، ج ١ ، ص ٤١٤ .

(١٨٣) البيضاوي ، انوار التنزيل ، ج ٢ ، ص ١١٤ ، وقال الطبري في تفسير هذه الآية يعني جل جلاله بقوله: "وتعاونوا على البر والتقوى" وليعن بعضكم أيها المؤمنون بعضاً على البر وهو العمل بما أمر الله بالعمل به والتقوى هو اتقاء ما أمر الله باتقائه واجتنابه من معاصيه اما في قوله : "ولا تعاونوا على الاثم والعدوان" يعني ولا يعن بعضكم بعضاً على الاثم يعني: على ترك ما أمركم الله بفعله والعدوان يقول: ولا على أن تتجاوزوا ما حدّ الله لكم في دينكم وفرض لكم في أنفسكم وفي غيركم ، جامع البيان ، ج ٩ ، ص ٤٩٠ ، وقد اشار الرازي الى ذلك ايضاً ؛ إذ قال ان الله عز وجل جعل البر ضد الاثم فدل على انه اسم عام لجميع ما يؤجر عليه الانسان واصله من الاتساع ومنه البر الذي هو خلاف البحر؛ لأتساعه وَأَصْلُهُ مِنَ الْإِتْسَاعِ ، مفاتيح الغيب ، ج ٥ ، ص ٢١٣ ، في حين جاء النسفي على تفسير هذه الآية بأنها تعني ان تتعاونوا على العفو والاعضاء ولا تتعاونوا على الانتقام والنسفي وان البر هو فعل المأمور والتقوى ترك المحذور والاثم ترك المأمور والعدوان فعل المحذور، تفسير النسفي ، ج ١ ، ص ٤٢٥ .

(١٨٤) ابن رجب الحنبلي ، جامع العلوم ، ج ١ ، ص ١٢٢ .

٢- الرعاية والتكافل من خلال التأخي في الدين:

ذكر الماوردي (185) ان من اسباب الألفة والتكافل والرعاية بين المسلمين المؤاخاة بين اصحابه لتزيد ألفتهم ويقوى عليه وسلم بالمودة ولذلك فقد آخى رسولنا الكريم محمد صلى الله عليه وسلم بين اصحابه من المهاجرين تظافرهم وتناصرهم ، وعندما آخى الرسول الكريم والانصار قال صلى الله عليه وسلم : " تأخوا في الله اخوين اخوين " (186) ، ثم اخذ بيد الامام علي بن اخوين عليه السلام والامام علي فقال هذا اخي فكان الرسول عليه السلام ابي طالب (187)

وقد اكد الله عز وجل على رابط الاخوة في الدين؛ إذ قال تعالى : {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ} (188) أي في التعاون والتعاقد والتراحم (189) ، وبذلك فإن اسس التكافل والتعاون والترابط بدأت من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة فالآيات القرآنية والاحاديث النبوية الشريفة اروع مثال يضرب على الرعاية والتكافل عن طريق التأخي في الدين ، ومبدأ منذ بداية الدين الاسلامي مثال يقتدى به على عليه وسلم المؤاخاة الذي عمل به الرسول الكريم . مر القرون في التضحية والتكاتف والرعاية والترابط الاخوي ورعاية الاخ لأخيه المسلم

(185) ادب الدين والدنيا ، ص ٢٦١ .

(186) القسطلاني ، ارشاد الساري ، ج ٨ ، ص ٤١١ .

(187) ابن هشام ، السيرة النبوية ، ج ١ ، ص ٥٠٥ ؛ السهيلي ، الروض الانف ، ج ٤ ، ص ٢٤٤ ، ويذكر ابن المغازلي في كتابه عن الامام علي عليه السلام حين آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين أصحابه جاء علي عليه السلام تدمع عيناه، فقال: ما لي لم تؤاخ بيني وبين أحد من إخواني؟ فقال: أنت أخي في الدنيا والآخرة . مناقب امير المؤمنين علي (ع) ، ص ٨٨ ، وجاء عن البلاذري ان الرسول □ قال للإمام علي بن ابي طالب عليه السلام انت اخي ، انساب الاشراف ، ج ١ ، ص ٢٧٠ ، وأشار السهودي الى نفس المعنى ايضاً ؛ إذ قال ان الرسول □ كتب كتابا بين المهاجرين والأنصار وادع فيه اليهود وعاهدهم وأقرهم على دينهم وأموالهم واشترط لهم وآخى رسول الله □ بين أصحابه من المهاجرين والأنصار، فقال فيما بلغنا: تأخوا في الله أخوين أخوين ثم أخذ بيد علي بن أبي طالب عليه السلام فقال: هذا أخي ، وفاء الوفاء ، ج ١ ، ص ٢٠٧ .

(188) سورة الحجرات : آية ١٠ .

(189) السمعاني ، تفسير القرآن ، ج ٥ ، ص ٢٢٠ .

وقد ذكر الدكتور جواد علي (190) المؤاخاة ؛ إذ قال : " وتكون المؤاخاة بين الافراد كما تكون بين الجماعات كالعشائر والقبائل وهي تدعو الى المناصرة والمؤازرة والمساعدة يوم مقدمه المدينة صلى الله عليه وسلم ، وتؤدي الى الموارثة وخير مثل على المؤاخاة ، ما فعله الرسول من مؤاخاته بين الانصار والمهاجرين ، لتوحيد الكلمة وليساعد بعضهم بعضاً . ولا يشترط في المؤاخاة ان تكون بين اعراب واعراب ، او بين حضر وحضر ، اذ يجوز ان تعقد ايضاً بين العرب والاعراب ، اي بين الحضر والبدو ؛ لأن المؤاخاة عقد ، والعقد يقع بين كل بين سليمان الفارسي صلى الله عليه وسلم الناس كما قد يقع بين عربي واعجمي ، فقد آخى الرسول بين (191) وابي الدرداء (192) " .

٣- الرعاية والتكافل بين العمال واصحاب العمل:

ان الاسلام قد فرض لكل من العمال واصحاب العمل حقوق وواجبات ، فمن اهم حقوق العمال هي الاجر ، فيجب على صاحب العمل ان يقرر اجر العامل ولا يبخس منه شيئاً، قال الله جل جلاله : { وَلَا تَبْخَسُوا النَّاسَ أَشْيَاءَهُمْ } (193) أي لا تنقصوهم حقوقهم ولا له احاديث كثيرة تحت على اعطاء اجر صلى الله عليه وسلم تظلموهم اشياءهم (194) ، كما ان الرسول اعطوا الاجير اجره قبل ان يجف عرقه " صلى الله عليه وسلم العامل فهو من حقه على قدر تعبته ؛ إذ قال

(190) المفصل ، ج ٧ ص ٣٦٥ .

(191) سليمان الفارسي : يكنى ابا عبد الله من اهل مدينة اصبهان ويقال من اهل رامهرمز اسلم في السنة الاولى من الهجرة واول مشهد شهده مع الرسول ﷺ يوم خندق ولم يزل بالمدينة حتى غزا المسلمون العراق فخرج معهم وحضر فتح المدائن وولاه اياها عمر فنزلها حتى مات بها وقبره الآن ظاهر . ابن الجوزي ، المنتظم ، ج ٥ ، ص ٢٠ .

(192) ابي الدرداء : اسمه عويمر فقيل عويمر ابن عامر بن مالك بن زيد بن قيس وقيل عويمر بن قيس بن زيد بن امية ، تأخر اسلامه قليلاً وكان اخر اهل داره اسلاماً وحسن اسلامه وكان فقيهاً عاقلاً حكيماً ، اختلف في سنة وفاته ولكن الصحيح انه مات في خلافة عثمان وانما ولي القضاء لمعاوية في خلافة عثمان . ابن عبد البر ، الاستيعاب ، ج ٤ ، ص ١٦٤٦ .

(193) سورة الاعراف : آية ٨٥ .

(194) ابن ابي حاتم ، تفسير القرآن العظيم ، ج ٥ ، ص ١٥٢٠ .

" (195) ، وعلى صاحب العمل ان يخاف الله في عماله وان لا يحملهم عمل لا يطيقونه ، لا تكلفوهم ما لا يطيقون فإن فعلتم فأعينوهم " (196) . " صلى الله عليه وسلم قال

ومثلما للعامل حقوق فإن لصاحب العمل ايضاً حقوق على العامل ادائها ، فكما ان اول حق من حقوق العامل على صاحب العمل هو الاجر واخذه قبل ان يجف عرقه ، فإن من استعملناه على عمل " صلى الله عليه وسلم على العامل ان لا يغالي في اخذ اجره ؛ إذ قال الرسول ورزقناه رزقاً فما اخذ بعد ذلك فهو غلول " (197) ، وكذلك من واجبات العامل ان يتقن ان الله عز وجل يحب من عبده اذا عمل عملاً ان يتقنه ويحسنه " (198) " صلى الله عليه وسلم عمله إذ قال ، وبذلك فإن الاسلام بهذه الحقوق والواجبات التي اقرها على العمال واصحاب العمل قد ضمن التكافل والرعاية والتعاون بينهم والمساواة لكي لا يكون هنالك فروق اجتماعية بينهم . لأن الاسلام دين العدالة والمساواة .

٤- الرعاية والتكافل عند الديات

الديات في اللغة واحدها دية مخففة واصلها وديه والهاء بدل الواو ، يقال ودية القتل اديه دية (199) ، اي ادبت ديته من حد الضرب فالدية اسم للمال ومصدر ايضاً لهذا الفعل (200) ، اما في الاصطلاح فتعرف : " اديه مال يجب بقتل ادمي حر عن دمه او بجرحه مقدراً شرعاً لا باجتهاد " (201) ، والدليل الشرعي على وجود الديات هي من الكتاب والسنة النبوية الشريفة قال جل جلاله : { وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَاً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ

(195) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه ، ج ٢ ، ص ٨١٧ ؛ الطحاوي ، شرح مشكل الآثار ، ج ٨ ، ص ١٣ .
(196) الصنعاني ، المصنف ، ج ١ ، ص ٤٤٨ ؛ المتقي الهندي ، كنز العمال ، ج ٩ ، ص ٢٠١ .
(197) البيهقي ، السنن الكبرى ، ج ٦ ، ص ٥٧٨ .
(198) ابن عبد البر ، الاستذكار ، ج ٣ ، ص ١٩ .
(199) البعلي ، المطلع ، ص ٤٤٣ .
(200) النسفي ، طلبه الطلبة ، ص ١٦٣ .
(201) الرصاع ، شرح حدود ابن عرفة ، ص ٦٢١ .

وَدِيَّةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ } (202) أي أن على من قتل مؤمن بغير عمد تقديم دية القتل وتسليمها (203) إلى أهل المقتول .

واما السنة النبوية الشريفة فروي ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم (204) ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب لعمر بن حزم (205) كتاباً الى اهل اليمن فيه الفرائض والسنن والديات وقال فيه : " وان في النفس مائة من الابل " (206) ، وان المجتمع مسؤول عن الديات في حالة القتل غير المتعمد اي القتل الخطأ ؛ فإذا شخص قتل شخص من غير عمد فهو قتل خطأ فالدية فيه تكون على عاقلة القاتل (اي عشيرته او مجتمعه) وهم عصبته وهو واحد منهم وعليه في خاصة نفسه عتق رقبة ان كان واجداً وصيام شهرين متتابعين ولا يحمل الدية من العاقلة الا حر ذكر بالغ دون النساء والصبيان (207) .

وبذلك تبين ان المجتمع يسهم بشكل كبير في الديات عن طريق تكافله وتعاونه مع المجني في حالة القتل الخطأ ، اما في حالة القتل المتعمد فإن المجني يتحمل الدية وحده اذ ما تخلى عنه المجتمع (عاقلته) ، فقد ذكر ابن حزم الاندلسي (208) ان الدية في الخطأ تقع على عاقلة القاتل (عشيرته) واما في العمد فهي تؤخذ من مال القاتل وحده .

٥- التكافل عند وضع الجوائح:

الجوائح في اللغة : جمع جائحة (209) والجائحة جاء اشتقاقها من كلمة جوح الجيم والواو والحاء اصل واحد وهو الاستئصال ، يقال جاح الشيء يجوحه استأصله (210)، وفي

(٢٠٢) سورة النساء : آية ٩٢ .
(٢٠٣) الشافعي ، تفسير الشافعي ، ج ٢ ، ص ٦٣٥ .
(٢٠٤) ابو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم : هو من الانصار كنيته اسمه وتوفي في المدينة سنة عشرين ومائة وهو ابن اربع وثمانين سنة . ابن قتيبة ، المعارف ، ص ٤٦٦ .
(٢٠٥) عمرو بن حزم : صحابي جليل استعمله رسول الله ﷺ على نجران وعمره سبعة عشرة سنة واقام بها مدة وادرك ايام يزيد بن معاوية . ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج ٨ ، ص ٢١٧ .
(٢٠٦) ابن قدامة ، المغني ، ج ٨ ، ص ٢٦٧ .
(٢٠٧) ابن عبد البر ، الكافي ، ج ٢ ، ص ١١٠٦ .
(٢٠٨) المحلى بالآثار ، ج ١٠ ، ص ٢٨٢ .
(٢٠٩) الازهري ، الزاهر ، ص ١٣٦ .
(٢١٠) ابن فارس ، معجم مقاييس اللغة ، ج ١ ، ص ٤٩٢ .

الاصطلاح : " كل ظاهر مفسد من مطر، او برد، او جراد، او ريح او حريق " (211) ،
وبتعبير اخر هي الآفة التي تصيب الثمر من حر مفرط، او صر، او برد او برد يعظم
حجمه فينقص الثمر ويلقيه (212) .

صلى الله عليه وسلم على وضع اما الجوائح في الاسلام فقد وردت احاديث كثيرة من قبل الرسول
الجوائح وانه صلى الله عليه وسلم قد حرص على عدم اخذ المال من الرجل الذي اصابته جائحة ؛ إذ قال
ان بعثت من اخيك تمراً فأصابته جائحة ، فلا يحل لك ان تأخذ منه شيئاً ، بم تأخذ " صلى الله عليه وسلم :
من مال اخيك بغير حق " (213) ، بذلك فإن " وضع الجوائح في كافة صورته واحواله التي
بسطها علماء المسلمين يمثل مساعدة اجتماعية لشخص يحتاج اليها بسبب ظروف واحوال
لا دخل له فيها ولا يمكن دفعها او التوصل الى ضمان الضرر الذي يصيب المال بسببها
وقاعدة وضع الجوائح ليست سوى احدى مفردات المنظومة الاسلامية المتكاملة في التكافل
الاجتماعي " (214) .

وفي ختام الحديث عن الرعاية والتكافل الاجتماعي داخل المجتمع نرى ان الاسلام قد
جعل حقوق وواجبات لكل فرد من افراد المجتمع؛ فلم يغفل عن اي فرد وجعل الاهتمام
بشرائح المجتمع واجب على الدولة ؛ لأن المحافظة على الاسرة تعني المحافظة على
المجتمع وبالتالي تؤدي الى المحافظة على هذه الدولة من الانهيار ، واذا اردنا التحدث عن
اهتمام الدولة الايلخانية بالمجتمع وخاصة المجتمع العراقي آنذاك فسوف نجد ان السلطان
محمود غازان من ابرز المهتمين ببناء المجتمع والاهتمام به عن طريق مجموعة من
الاصلاحات التي عمل بها في عصره .

فبعد ان اصبح الاسلام دين الدولة الرسمي زال الحاجز الذي كان يحول بين الحاكم
والمحكومين من افراد المجتمع وبدأ الحكام يعطفون على رعاياهم ويعملون على ارضائهم
وحسن معاملتهم ؛ إذ تقدمت العلوم في عصر غازان (٦٩٤ - ٧٠٣ هـ / ١٢٩٤ -

(٢١١) المنذري ، مختصر سنن ابي داود ، ج٢ ، ص ٤٧٧ .

(٢١٢) الازهري ، الزاهر ، ص ١٣٦ .

(٢١٣) الزركشي ، شرح الزركشي ، ج٣ ، ص ٥١٩ .

(٢١٤) الصالح ، التكافل الاجتماعي ، ص ٧٠ .

١٣٠٣ م) وانشأ كثيراً من المدارس والمساجد، وامر ببناء المساجد والحمامات في القرى البعيدة بعد ان علم ان الناس فيها لا يستطيعون ان يتعبدوا كما يجب وعين فيها عمالاً يعملون فيها مقابل رواتب تعطى لهم (215) ، فقد كانت اصلاحاته تشمل كافة صنوف الحياة اليومية ؛ إذ اهتم بتقديم العون الى العجزة والمسنين في المجتمع والتخفيف عن كاهل الفقراء والمساكين (216) ، وقد عرف انه كان مصلحاً اجتماعياً وادارياً ممتازاً (217)

الفصل الثاني

مظاهر الرعاية والتكافل الاجتماعية في العصر الايلخاني

المبحث الاول : كبار السن وذوي العاهات والصغار والايتام

اولاً : كبار السن

ثانياً: ذوي العاهات والمعاقين

ثالثاً: الصغار والايتام

(٢١٥) الخالدي ، العالم الاسلامي ، ص ٢٣١ .

(٢١٦) شبولير ، المغول في التاريخ ، ص ٨٣ - ٨٤ .

(٢١٧) فهمي ، تاريخ الدولة المغولية ، ص ٢١٢ .

المبحث الثاني : الفقراء والمساكين

ورعاية العلويين المبحث الثالث : حق الجار وحقوق الضيف والغريب

اولاً : حق الجار

ثانياً: حقوق الضيف والغريب

ثالثاً : رعاية العلويين

المبحث الاول : كبار السن ونوى العاهات والصغار والايتام

اولاً : كبار السن

كبار السن دائماً لهم مكانتهم في المجتمع الاسلامي وانه من سمات المجتمع المسلم هو ليس منا من لم يرحم " عليه وسلم توقيير الكبير واکرامه واحترامه ، قال الرسول الكريم محمد صغيرنا ويوقر كبيرنا " (218) ، واستناداً الى اوامر الله عز وجل وسنة رسوله الكريم فقد ضمنت الحضارة الاسلامية الحياة الكريمة للمسنين بغض النظر عن دينهم صلى الله عليه وسلم ؛ وجنسهم وظهر ذلك بشكل فعلي ؛ فقد كتب عمر بن عبد العزيز الى ولاته يأمرهم بتوفير حاجات الشيوخ المحتاجين من اهل الذمة ممن ليس لهم مال ولا اقارب ينفقون عليهم (219) " ، إذ قال : " فانظر اهل الذمة فارق بهم . واذا كبر الرجل منهم وليس له مال فانفق عليه (220) .

استمرت رعاية الاسلام لهذه الفئة من المجتمع حتى في اصعب الفترات التي كانت تمر بها الحضارة الاسلامية ، ففي عهد اخر خلفاء الدولة العباسية المستعصم بالله الذي قتل على يد المغول الايلخانيين سنة (٦٥٦ هـ / ١٢٥٨ م) قام بوقف دار لرعاية النساء المسنات رغم ما كان يتهدد الدولة من مخاطر الغزو الايلخاني ، لهذا فقد تبلورت التوجيهات النبوية بشأن هذه الشريحة الاجتماعية الى عمل اجتماعي مؤسسي ينفق عليه من ريع الاوقاف التي اوقفها اهل الخير لهذه الغاية النبيلة (221) .

وفي سنة ٦٥٧ هـ / ١٢٥٨ م فرضت على اهل بغداد ان يدفعوا ضريبة الرأس (222) ، وتقرر على كل واحد منهم ما يؤديه في كل سنة على قدر حاله ماعدا الشيخ الكبير ومن هو غير بالغ فما زالوا على ذلك الوضع الى ان ولي صاحب علاء الدين عطا ملك الجويني العراق ، فقام فور استلامه المنصب بإسقاط هذه الضريبة عن كاهل العراقيين كافة

(٢١٨) البخاري ، الادب المفرد ، ص ١٨٥ .

(٢١٩) البلوي ، رعاية الضعفاء ، ص ٨٣ .

(٢٢٠) ابن سعد ، الطبقات ، ج ٥ ، ص ٢٩٦ .

(٢٢١) البلوي ، رعاية الضعفاء ، ص ٢٨ .

(٢٢٢) خصباك ، العراق في عهد المغول ، ص ١١٧ .

(223) ، وقد كانت المساجد والمدارس والربط التي هي مؤسسات دينية وثقافية واجتماعية لها تأثير كبير في تشكيل شخصية المسلم العراقي وتوجيهه ، فهي دور عبادة تقام فيها الصلاة وتمارس فيها الشعائر الدينية ، اضافة الى انها ملاجئ ودور عجزة يأوي اليها الفقراء فيصيبون فيها المأوى ، والطعام والكساء ويدفن فيها بعضهم عند وفاته (224) .

وعندما تولى الوزير سعد الدولة الوزارة في الدولة الايلخانية في عصر السلطان الايلخاني ارغون خان عمل لاستمالة قلوب الناس في بادئ الامر ؛ إذ كان رجلاً ذكياً وكفوياً فقد امر الامراء والولاة بالفصل في الدعاوي القضائية على وفق الشريعة الاسلامية وان يقوموا باسترداد حقوق المظلومين واعانة العجزة في توفير لهم كل ما يحتاجونه من مأكل وملبس ومسكن (225) .

اما عصر السلطان الايلخاني محمود غازان، فقد كان عصره يتضمن اعمالاً بارزة في ابواب البر والخير متمثلة في الاوقاف التي وقفها للمحتاجين والمسنين والايتام والفقراء ، وتعدّ فترة حكم السلطان الايلخاني غازان من افضل الفترات في العراق ، فقد قام بعمل المؤسسات الخيرية في ولايات الدولة الايلخانية المختلفة ومن اهمها بغداد ؛ إذ دعا الى العطف على الطبقات الفقيرة التي هي بأمس الحاجة الى المساعدة ، ويتضح ذلك في الانفاق على المساجد والمدارس وكبار السن وذوي العاهات وغيرهم (226) .

بالإضافة الى انه قد امر بتقديم الفين مِّن من القطن المحلوج (227) لخمسة من النساء العجزة كل سنة ؛ إذ يبلغ نصيب كل واحدة منهن اربعة منان (228) لسد كل احتياجاتهم (229) ، ويقول السلطان الايلخاني غازان في نهاية اعماله : " ومع انه ليس لنا مرتبة الصالحين

(٢٢٣) ابن الفوطي ، الحوادث الجامعة ، ص ٢٤٣ .
(٢٢٤) خصباك ، العراق في عهد المغول ، ص ٢٣٢ - ٢٣٣ .
(٢٢٥) اقبال ، تاريخ المغول ، ص ٢٥٠ .
(٢٢٦) الهمذاني ، جامع التواريخ (غازان) ، ص ٥٤ .
(٢٢٧) محلوج : من حلج ، حلج القطن من باب ضرب ونصر فهو حلاج والقطن حلج ومحلوج والمحلج والمحلجة ما يحلج عليه والمحلج بوزن المفتاح ما يحلج به . الرازي ، مختار الصحاح ، ص ٧٨ .
(٢٢٨) منان : المنا الذي يكال به السمن وغيره وقيل الذي يوزن به رطلان والتثنية منوان والجمع امنان مثل سبب واسباب وفي لغة تميم من بالتشديد والجمع امنان والتثنية منان على لفضه . الفيومي ، المصباح المنير ، ج ٢ ، ص ٥٨٢ .
(٢٢٩) اقبال ، تاريخ المغول ، ص ٣٠٧ .

لكن تشبيهاً بهم عمدنا الى انشاء ابواب البر كي تكون مثوى لأخرتنا . وبذلك تصير لنا خيرات وصدقات جارية وببركات تلك الخيرات تأخذ بيدنا رحمة الله تعالى ويدخر لنا ثواب دائم وانه من المفضل الى اقصى حد ان نسرع في انجاز هذه المؤسسات في الوقت الذي منحنا الحق تعالى القدرة وهياً لنا الفرصة حتى تتم هذه الاعمال بيمين التوفيق" (230)

يقول صاحب كتاب المغول والحضارة الاسلامية (231) : " رأيت مهزوماً ينتصر على هازمه ويجعله طوع يمينه ؟ هذا ما حدث بالفعل مع المغول فقد انتصر الاسلام والمسلمون المهزومون المقهورون على المغول المتغلبين المتسلطين ، وبدأ المغول يتأثرون بالنظم الاجتماعية والدينية للمجتمع الاسلامي ، وتغيرت صورتهم الكريهة وانقلبت الى صورة جميلة يلذ للرأي ان يطيل النظر اليها وان يداوم الامعان فيها ولم تكن هذه الصورة كذلك الا بعد ان نقل المغول معظم الانظمة الاجتماعية عن المسلمين وتغيرت انظمتهم الدينية بتحولهم الكبير الى اعتناق الاسلام " ، حيث استعاد العراق ازدهاره بعد ان استطاع الاسلام صهر الوجود البدوي للمغول الايلخانيين وتمكن من ادخالهم ضمن حظيرته وحضارته وثقافته العريقة (232) .

من كل ما تقدم يمكننا القول انه من الواضح ان رعاية كبار السن في العراق في العصر الايلخاني قد كانت استمراراً لما كانت عليه ايام الدولة العباسية بالأخص الاخير منها ، وربما طراً على رعايتهم والتكفل بهم بعض التعديلات في عصر بعض الحكام الايلخانيين وخاصة في عصر السلطان محمود غازان الايلخاني ، فقد احسن الى هذه الفئة ووضع القوانين واهتم بهم اهتماماً بالغاً ؛ ربما لأنه دخل الاسلام لحبه للإسلام وايمانه بالله لا لمصلحة اخرى كما فعل بعض الحكام الايلخانيين الذين دخلوا الاسلام في بادئ الامر لغرض تمشية مصالحهم الخاصة ، ونلاحظ هنا ان هناك تباين كبير بين ما كان موجود من معاملات لفئات المجتمع كافة خصوصاً كبار السن في بداية الاحتلال الايلخاني للعراق وقد يبدو هذا بشكل واضح نتيجة لعدم وجود الاستقرار السياسي ، الا ان هذا الحال قد تغير

(٢٣٠) الهمذاني ، جامع التواريخ (غازان) ، ص ٥٤ - ٥٥ .

(٢٣١) العبادي واخرون ، ص ٣٨٤ .

(٢٣٢) مصطفى ، المدن في الاسلام ، ج ١ ، ص ٤٨٩ .

بشكل كبير بعد فترة قصيرة وبالتحديد بعد سنة واحدة من هذا الاحتلال وهي سنة ٦٥٧ هـ / ١٢٥٩ م كما اشارت الى ذلك الدراسة فيما سبق .

ثانياً : نوي العاهات والمعاقين

العاهات مفردها عاهة ، ويقال : عاهه الله يعوهه عوهاً ويعيهه ايضاً من العاهة ، ورجل معيه اذ اصابته العاهة في نفسه (233) ، وتخاذلت رجلا الشيخ أي ضعفنا ، ورجل خذول الرجل أي تخذله رجله من ضعف او عاهة او سكر (234) ، والعاهة هي التي تكون (235) . من العمى والعور والعرج وغير ذلك .

وقد اوصى الله جل جلاله بذوي العاهات والمعاقين خيراً كما في قوله تعالى : { لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يُدْخِلْهُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَنْ يَتَوَلَّ يَْعَذَّبْهُ عَذَابًا أَلِيمًا } (236) ، ومعنى الآية هنا هو ان الله جل جلاله قد رفع الحرج عن ذوي العاهات ويقصد بذلك انه ليس عليهم حرج ان لم يجاهدوا في سبيل الله فقد رفع الحكم عن ذوي العاهات الذين يشق عليهم الجهاد برفع الحرج عنهم (237) .

كذلك هناك دليل اخر على اهتمام الله عز وجل بذوي العاهات واهتمام الاسلام بهم ففي سورة عبس التي انزلها الله جل جلاله على نبيه الكريم محمد صلى الله عليه وسلم : { عَبَسَ وَتَوَلَّى أَنْ

(٢٣٣) ابن دريد ، جمهرة اللغة ، ج٢ ، ص ٩٥٦ .

(٢٣٤) ابن منظور ، لسان العرب ، ج١١ ، ص ٢٠٢ .

(٢٣٥) ابو حبيب ، القاموس الفقهي ، ص ٤٢ .

(٢٣٦) سورة الفتح : آية ١٧ .

(٢٣٧) الطباطبائي ، الميزان ، ج١٨ ، ص ٣٠٧ ، وقد اشار الى ذلك ايضاً الثعلبي اذ ذكر ان ابن عباس قال : فلما نزلت هذه الآية قال أهل الزمانه: فكيف بنا يا رسول الله؟ فأنزل الله جل جلاله لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرْجٌ فِي التَّخَلُّفِ عَنِ الْجِهَادِ وَالْقُعُودِ عَنِ الْعَزْوِ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرْجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرْجٌ فِي ذَلِكَ ، الكشف والبيان ، ج٩ ، ص ٤٦ ، وجاء تفسيرها عند مكي بن ابي طالب انه ليس عليهم ضيق إذا تخلفوا عن الجهاد مع المؤمنين للعذر الذي نزل بهم ، الهداية الى بلوغ النهاية ، ج١١ ، ص ٦٩٥٣ ، في حين جاء الواحدي على تفسيرها ؛ إذ حدد السبب الذي نزلت به هذه الآية فيقول عذر الله أهل الزمانه الذين تخلفوا عن المسير إلى الحديبية بهذه الآية، الوسيط في تفسير القرآن ، ج٤ ، ص ١٣٩ .

جَاءَهُ الْأَعْمَى وَمَا يُدْرِيكُ لَعَلَّهُ يَزَّكَّى أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنْفَعَهُ الذِّكْرَى { (238) ، غرض السورة هنا هو عتاب لمن يقدم الاغنياء والمترفين على الضعفاء والمساكين من المؤمنين فيرفع اهل الدنيا ويضع اهل الاخرة (239).

هذه الآية كانت رسالة كافية لكي يكون الاهتمام بذوي العاهات كبيراً ، لذلك اولى عليه صلى الله عليه وسلم عاينته ورعايته بذوي العاهات ، إذ لقوا اهتماماً بالغاً بهم واهم ما الرسول الكريم يمكن ذكره عنهم هو قيام الخليفة الاموي عمر بن عبد العزيز برعايته لذوي العاهات والمعاقين والتكفل بهم ومعونتهم ، اذ يقول ابن عبد الحكم في كتابه : " وكان عمر بن عبد العزيز اذ كثر عنده ارقاء الخمس فرقه بين كل مقعدين وبين كل زمني غلاماً يخدمهما " (240). ولكل اعمى غلاماً يقوده .

ونجد في العصر العباسي اهتمام الخلفاء بذوي العاهات والمعاقين والمرضى ، اذ نجد ان الخليفة المهدي (١٥٨ - ١٦٩ هـ) كان يهتم بالمجذومين والعميان وينفق على خدمتهم والقيام بامرهم ، اما هارون الرشيد (١٧٠ - ١٩٧ هـ) قام بتشييد مستشفى كبير اطلق عليه بيمارستان الرشيد وكان يعالج كل مريض يحتاج الى علاج بغض النظر عن لونه او مقامه او دينه ويعالج بالمجان طيلة فترة وجوده بالمشفى ويتم تجهيزه بالثياب ومبلغاً من المال عند مغادرته (241) ، وبذلك غدا الانفاق على المعاقين وذوي الحاجات والمكروبيين جواً عاماً في الخلافة العباسية ، وذلك لم يقتصر على عصور القوة في هذه الدولة بل انه كان واضحاً في عصور الضعف ايضاً ؛ إذ عمل خلفاء العصر العباسي الاخير وخاصة الخليفة المستنصر بالله (٦٢٣ - ٦٤٠ هـ) ، والخليفة المعتصم بالله (٦٤٠ - ٦٥٦ هـ) ، على الاهتمام ببناء المستشفيات ، والاكثر من الصدقات ، والبر والصلوات على هذه (242) الفئات في المجتمع .

(٢٣٨) سورة عبس : آية ١ - ٤ .

(٢٣٩) الطباطبائي ، الميزان ، ج ٢٠ ، ص ٣٠٣ .

(٢٤٠) سيرة عمر بن عبد العزيز ، ص ٥٤ .

(٢٤١) السرجاني ، رحماء بينهم ، ص ٢٠٢ .

(٢٤٢) المصدر نفسه ، ص ٢٠٥ .

اما في العصر الايلخاني فلم يتم ذكر ذوي العاهات الا في عصر السلطان محمود غازان (٦٩٤ - ٧٠٣ هـ / ١٢٩٤ - ١٣٠٣ م) ، اذ يذكر الهمذاني في كتابه ان غازان قد اهتم بكافة فئات المجتمع ومنها ذوي العاهات و المعاقين ؛ إذ خصص لهم صدقات وبنى لهم المستشفيات التي كانت الاقسام كلها لمعالجة المرضى كافة والمؤسسات الخيرية من الاوقاف التي اوقفها (243).

واخيراً يعلق علوان حول رعاية ذوي العاهات بقوله انه لو تم القاء نظرة دقيقة في الواقع الذي نعيش فيه لرأينا كثير من اصحاب العاهات والمنكوبين الذين اصيبت اجسامهم بعاهات مختلفة وحواسمهم بأمراض مزمنة، واصبح حالهم يرثى له من الضعف والعجز وكذلك عدم قدرتهم على مواصلة تكاليف الحياة وابعاء العمل ، وبذلك فإن على الدولة وابناء المجتمع والاغنياء ان يقوموا برعايتهم والعطف عليهم وان تتظافر جهود المجتمع والدولة في تحقيق الرعاية والتكافل الاجتماعي، وتوفير العيش الافضل لهم لكي يشعروا بروح التعاون ، والرعاية والرحمة ، وفي النهاية فإنهم يجب ان يكونوا محل العناية والرعاية الكاملة والاهتمام الكبير في نظر المجتمع والدولة على السواء (244).

ثالثاً : الصغار والايتام

سبق وان تحدثنا في الفصل الاول عن الرعاية والتكافل الاجتماعي للصغار او الابناء داخل الاسرة ، وذكرنا ان الوالدين ملزمين بتربيتهم تربية صحيحة والانفاق عليهم حتى بلوغهم واستقلالهم . اما في حالة فقد هؤلاء الصغار اباؤهم ولم يكن لهم اقارب يقومون برعايتهم وكفالتهم فهذه الحالة يكون واجب على المجتمع والدولة كفالتهم ورعايتهم وقد حث القرآن الكريم على كفالة اليتيم في اكثر من سورة لما لليتيم من اهمية كبيرة عند الله جل جلاله ، قال جل جلاله : { وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَارْحَمُوا أَيْتَامَهُمْ } (245) ، فقد امر الله تعالى في هذه الآية الناس بإصلاح امر اليتامى الذين هم جزء من المجتمع الانساني والاعتناء بهم وتنظيم شؤونهم والمخالطة معهم وجعلهم اخوانهم فلا بد

(٢٤٣) جامع التواريخ (غازان) ص ٥٤ .

(٢٤٤) التكافل الاجتماعي ، ص ٥١ - ٥٢ .

(٢٤٥) سورة البقرة : آية ٢٢٠ .

من مراعات الاخوة معهم ، فالآية هنا تتضمن حكماً من الاحكام الاجتماعية النظامية وهو الاهتمام بشؤون اليتامى واصلاح نفوسهم بالتربية والادب واصلاح اموالهم بالتنمية والتكثير، فإن الآية اعلاه تشمل جميع انحاء الاصلاح في النفوس والاموال والاحوال (246).

ولم تغفل السنة النبوية الشريفة عن ذكر اليتيم ، فقد ورد عن رسولنا الكريم محمد انا " صلى الله عليه وسلم : كثير من الاحاديث التي تحض على رعاية اليتيم والتكفل به منها قوله صلى الله عليه وسلم وكافل اليتيم في الجنة " (247).

قبل ان ندخل في موضوع بحثنا علينا اولاً ان نذكر نبذة مختصرة عن الصغار والايتم في الدولة العباسية ، هل انها كانت مهتمة بهذه الفئة من المجتمع ام انها لم تعطها اهتماماً يذكر ؟ واذ تعمقنا في البحث فإننا سوف نجد في حوادث سنة ٣٠٢ هـ / ٩١٤ م في كتاب المنتظم نص يذكر اهتمام الخليفة العباسي المقتدر بالله بالأيتام ؛ إذ يقول : " وفي جمادي الاولى ختن المقتدر خمسة من اولاده ونثر عليهم خمسة الاف دينار ومائة الف درهم ورقاً جماعة من ، ويقال : انه بلغت النفقة في هذا الختان ستمائة الف دينار ، وختن قبل ذلك الايتم ، وفرقت فيه دراهم وكسوة " (248).

كانت المساجد والمدارس والربط (249) بمثابة ملاجئ لليتامى يلجؤون اليها فيحصلون فيها على المأوى والطعام والكساء ويدفن فيها بعضهم عند وفاته (250) ، وقد حرص الخلفاء العباسيين في شهر رمضان المبارك على توزيع الاعطيات الرمضانية الى

(٢٤٦) السبزاوري ، مواهب الرحمن ، ج ٣ ، ص ٣٤٣ - ٣٥١ .
(٢٤٧) الهيثمي ، المقصد العلي ، ج ٣ ، ص ٢٦ ، وقد اشار الى ذلك ايضاً الحسين بن حرب ؛ إذ ذكر ان رسول الله ﷺ قال : " خَيْرُ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُحْسَنُ إِلَيْهِ، وَشَرُّ بَيْتٍ فِي الْمُسْلِمِينَ بَيْتٌ فِيهِ يَتِيمٌ يُسَاءُ إِلَيْهِ " ثم قال بأصبعيه : "أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ - وَهُوَ يُشِيرُ بِأَصْبَعَيْهِ " ، البر والصلة ، ص ١٠٩ ، في حين ذكر الحارث بن ابي اسامة في كتابه ان رسول الله ﷺ قال : "أَنَا وَكَافِلُ الْيَتِيمِ فِي الْجَنَّةِ كَهَاتَيْنِ" وأشار بالوسطى والسبابة ، بغية الباحث ، ج ٢ ، ص ٨٥٣ .
(٢٤٨) ابن الجوزي ، ج ٢٣ ، ص ١٤ .
(٢٤٩) الربط : جمع رباط وهو دار يسكنها اهل طريق الله والرباط من الخيل الخمس فما فوقها ، والرباط والمرابطة ملازمة ثغر واصله ان يربط كل واحد من الفريقين خيله ثم صار لزوم الثغر رباطاً ، والرباط المواظبة على الامر . المقرئزي ، المواعظ والاعتبار ، ج ٤ ، ص ٣٠٢ .
(٢٥٠) خصباك ، العراق في عهد المغول ، ص ٢٣٢ .

سائر المدارس والاربطة وزوايا⁽²⁵¹⁾ للفقراء والايتام وتتكون من الدقيق واللحم وغيرها من المواد ، ونجد ان الخليفة الناصر والمستنصر بالله امروا بإنشاء دور للضيافة في شهر رمضان ليفطر فيها الفقراء والمساكين والايتام ، وفي نهاية رمضان يتم توزيع الاموال على الفقراء والايتام وغيرهم من المعدمين والمحتاجين ⁽²⁵²⁾ .

بذلك يتضح لنا ان الدولة العباسية قد اهتمت ولو بتوفير شيء بسيط من حقوق الايتام في عهدها ، فعن طريق ما ذكر سابقاً نجد ان اليتامى كانوا يسكنون المساجد ؛ اضافة الى المدارس وكان الخلفاء في اوقات المناسبات العامة يخصصون لهم ما يخصصونه للفقراء والمحتاجين وفي بعض الاحيان في المناسبات الخاصة ايضاً كما ذكرنا عندما قام المقتدر بالله بختن مجموعة من الايتام مع اولاده الخمسة ، لكن هذا لا يكفي لأن الاسلام قد حرص على الاحسان الى اليتيم ورعايته والتكفل به ، ففي وقتنا الحاضر نجد ان هناك دور للأيتام خاصة بهم لرعايتهم وتوفير كل احتياجاتهم .

وقبل مجيء هولاءكو خان الى العراق قام منكوقالان بتقديم بعض النصائح لهولاءكو فقال له : " حافظ على تقاليد جنكيز خان وقوانينه في الكليات والجزئيات ... كذلك ينبغي ان تجعل رائدك في جميع الامور العقل الحكيم والرأي السديد وان تكون في جميع الاحوال يقضاً عاقلاً وان تخفف على الرعية التكاليف والمؤن وان ترفه عنهم واما الولايات الخربة فعليك ان تعيد تعميرها في الحال " ⁽²⁵³⁾ .

علق الامين على هذه الوصية وقال : " وكان تنفيذه للوصية تنفيذاً حرفياً اذ اغرق في الذلة والمهانة فضلاً عن المنية كل من اجتاز بهم . وزاد فلم يقتصر في التخريب على القلاع والحصون ، بل شمل جميع العمران . اما الذي لم ينفذه من الوصية فهو تخفيف

(٢٥١) الزوايا : كالحانقاهات والرباطات إلا أنها تقام فيها الأذكار وقد كثرت بكثرة الطرق والمشايخ المعتقدين وذلك بعد القرن السادس . كرد علي ، خطط الشام ، ج ٦ ، ص ١٣٦ .
(٢٥٢) القدحات ، الحياة الاجتماعية في بغداد ، ص ١٧٦ - ١٨٠ .
(٢٥٣) الهمذاني ، جامع التواريخ ، مج ٢ ، ج ١ ، ص ٢٣٧ .

التكاليف والمؤن عن الرعية والترفيه عنهم ، هذا اذا كان مفهوم الرعية هو الشعوب التي ستحكم من المغول . اما اذا كان مفهومها هو المغول انفسهم فقد فعل ولا شك" (254) .

بذلك يتضح لنا من الكلام اعلاه ان هولاء لم يعط اي اهتمام يذكر للأيتام في العراق، ولم يأخذ بنصيحة منكوقان بل انه استعمل القتل والبطش في البلاد وانه كان يأخذ الصغار اسرى ، وبعد ذلك يدرّبهم ليصبحوا في جيشه ، وانه ربما يكون هؤلاء الصغار الذين كان يأخذهم هولاء اسرى ربما يكونوا ايتاماً وربما لا ، اذن هولاء وجيشه لم يفرقوا بين احد من الرعية وعانا الناس ما عانوه في تلك الحقبة ، وقد كان حكم اباخان نفس حكم ابيه لم يفرق منه شيئاً .

الشيء الوحيد الذي يذكر عن الايتام في عهد هولاء وابنه اباخان في العراق هو قيام علاء الدين الجويني ، الذي تسلم منصب ادارة بغداد نيابة عن المغول في سنة ٦٥٧ هـ / ١٢٥٨ م ببناء ملاجئ للأيتام في بغداد ، فقد كان الجويني على كثير من الكفاءة واتقان العمل واجرى الجرايات على تلك الملاجئ ؛ اضافة الى بنائه المستشفيات وجدد كثير من المدارس المتداعية ومنها المستنصرية والرباطات ودور الكتب وغيرها (255) ، وقال صاحب كتاب فوات الوفيات : " وكان علاء الدين واخوه فيهما كرم وسؤدد وخبرة بالأمر وعدل ورفق بالرعية وعمارة البلاد ، وبالغ بعض الناس فقالوا : كانت بغداد ايام صاحب علاء الدين اجود ما كانت عليه ايام الخليفة " (256) .

وعندما تولى الحكم الايلخاني احمد تكودار (٦٨١-٦٨٣هـ/١٢٨٢-١٢٨٤م) تغير الحال في الدولة الايلخانية ؛ وذلك لأن السلطان الايلخاني احمد دخل الاسلام وكان يريد الخير لنفسه واهله وقومه من المغول حتى لا ينفر منهم المسلمون في ايران والعراق وغيرها من البلاد التي كانت تحت سيطرة الدولة الايلخانية ، لذلك اسرع فور اعتلائه العرش الى اتخاذ الاجراءات كافة التي تثبت للرعية حسن اسلامه ؛ إذ امر ببناء المساجد وان يصرف ريع الاوقاف في مصارفه الاصلية وارسال المؤن الى اهلها ، اضافة الى الاهتمام بأمر الايتام

(٢٥٤) المغول ، ص ١٢٢ .

(٢٥٥) المصدر نفسه ، ص ٢٠٠ .

(٢٥٦) ابن شاکر ، ج ٢ ، ص ٤٥٣ .

في كافة فروع الدولة الايلخانية وامر بأن تصرف جميع اموال الاوقاف بحسب شروط الواقفين (257)، ولكن السلطان ارغون استطاع التخلص من السلطان احمد تكودار واعتلاء عرش الايلخانيين، وفي عصر هذا الايلخان تولى سعد الدولة اليهودي وظيفة كبير مستشاري الايلخان وظل موضع ثقته وقد سعى في بداية امره الى توشي العدالة ورفع الغبن وتطبيق الاحكام على وفق الشريعة الاسلامية واجرى الصدقات على الفقراء والايتم (258).

اما في عصر السلطان الايلخاني كيخاتو (٦٩٠ - ٦٩٣ هـ / ١٢٩١ - ١٢٩٣ م) فإنه في فترة حكمه لم يذكر شيئاً يخص الایتم على الاطلاق ولا نعرف كيف تعاملت الدولة في عصره مع الایتم ، وان الشيء الوحيد الذي وجدناه هو انه اثناء عودته من بلاد الروم اصابه المرض ولما شفي منه اعطى المحتاجين الاموال والصدقات (259) ، اما فيما ذكر من انه اعطى المحتاجين الاموال والصدقات ، فمن الممكن انه قد خص الایتم ضمن هذه الاموال والصدقات التي وزعها .

وفي عصر السلطان محمود غازان (٦٩٤ - ٧٠٣ هـ / ١٢٩٤ - ١٣٠٣ م) تغير حال الایتم فبعد ان كان دورهم مهمش في عهد السلاطين السابقين اصبح في العصر الغازاني لهم دور بارز ؛ وذلك لأن السلطان غازان قد اسلم وحسن اسلامه واهتم بكافة الامور العامة والخاصة في الدولة الايلخانية ، وقام هذا السلطان بالتقاط الاطفال الذين يلقي بهم بعض الضعفاء عند ابواب المعابد والخانقاهات (260) وفي الطرقات واستنجا مربية لهم تتعهد بكل شؤونهم وكل ما يحتاجون اليه الى ان يبلغوا سن الرشد (261)، ووقف السلطان غازان الاوقاف الكثيرة على العديد من المؤسسات الخيرية وخص بها دور الایتم وقام بالإيقاف على دور الایتم والاهتمام بها وتربية الاطفال اللقطاء ورعايتهم والتكفل بهم (262).

(٢٥٧) طقوش ، تاريخ المغول ، ص ٢٣٢ - ٢٣٣ .
(٢٥٨) الطائي واخرون ، صفحات من تاريخ المغول ، ص ٧٨ .
(٢٥٩) طقوش ، تاريخ المغول ، ص ٢٥٦ - ٢٥٧ .
(٢٦٠) الخانقاه : اصل الخانقاه بقعة يسكنها اهل الصلاة والخير والصوفية والنون مفتوحة والانساب ذكر الخانقاه بالهاء لأنها اصلية . الزبيدي ، تاج العروس ، ج ٢٥ ، ص ٢٧٠ .
(٢٦١) الامين ، المغول ، ص ٣٤٠ .
(٢٦٢) الهمداني ، جامع التواريخ (غازان) ، ص ٥٤ .

كان السلطان غازان من الملوك المحبين للبناء والعمارة وكانت عادة ايلخانات المغول ان يدفنوا جثمانهم في مواضع سرية بعيدة عن العمران والزراعة ممنوع دخولها فأراد محمود غازان بعد دخوله الاسلام ان يتشبه بالمسلمين فبنى مقبرة له في حياته وخصص لها الاوقاف ليعيش فيها الزهاد واهل التقوى ويذكرونه بالخير بعد وفاته ؛ إذ قام بإنشاء قبة عدت من عجائب العمارة الاسلامية ، وامر غازان بعد ذلك بوقف املاكه الخاصة في كل من العراق وايران لهذه القبة وعهد بها الى خواجه سعد الدين الساوجي (263) وخواجه رشيد الدين فضل الله ، ثم امر بإنشاء عدة مبانٍ حول القبة من مساجد ومستشفيات ودار للكتب وغيرها ، وقد تم توظيف جماعة من الاشراف والعلماء والحكماء من افاضل العصر في تلك المباني وتم توظيفهم فيها على ان لا يتغيبوا عنها الا للضرورات الشرعية وبعد وفاة صاحب الوقف يقوم كل من امراء المغول والاشراف بزيارة ضريحه ، وفي الذكرى السنوية لصاحب هذا الوقف تقام وليمة كبيرة يجتمع حولها العلماء والاعيان لختم القرآن ، كما عين خمسة معلمين يقيمون في الكتاب لتحفيظ القرآن لمئة طفل يتيم واجراء الرواتب للمعلمين والاطفال من الوقف ، وكذلك قرر تقديم مبلغ لكل معلم عن كل طفل يتيم يحفظ القرآن ، وايضاً قام بصرف مبلغ لختان الطفل (264) .

على كل حال فقد كانت خيرات هذا السلطان كثيرة وعماراته في العراق والخارج كثيرة ايضاً ومنها كما ذكرنا مكتب للأيتام (265) ، اما في عصر السلطان الايلخاني اولجايتو (٧٠٣ - ٧١٦ هـ / ١٣٠٣ - ١٣١٦ م) فإنه قد اقتفى سياسة اخيه في رعاية الاسلام والأيتام ، وسار ابو سعيد اخر سلاطين الدولة الايلخانية في العراق كما سار من قبله من السلاطين في رعاية الاسلام والعناية به من النواحي كافة فأنفق كثير من الاموال على وجوه البر المختلفة وانشأ كثير من المساجد والمدارس ودور الايتام وغيرها (266) .

(٢٦٣) سعد الدين الساوجي : هو وزير السلطان الايلخاني محمود غازان قتله الخان خربندا في سنة ٧١١ هـ . الصفدي ، اعيان العصر ، ج ٥ ، ص ٥٤٦ .
(٢٦٤) اقبال ، تاريخ المغول ، ص ٣٠٥ - ٣٠٧ .
(٢٦٥) العزاوي ، موسوعة تاريخ العراق ، مج ١ ، ص ٤٤٩ .
(٢٦٦) القزاز ، الحياة السياسية في العراق ، ص ٢٩٨ - ٣٠٤ .

المبحث الثاني : الفقراء والمساكين

الفقراء من الفقر وهو الفقير المكسور الفقار يضرب به مثلاً لكل ضعيف لا ينفذ في الامور ، والفقراء هم الزمنى الضعاف الذين لا حرفة لهم (267) ، والفقراء هم اهل صفة النبي عليه افضل الصلاة والسلام كانوا لا عشائر لهم فكانوا يلتمسون الفضل في النهار ويأوون الى المسجد في الليل ، اما المساكين فهم الطوافون على الابواب الذين اذلهم الفقر (268) .

ان الآيات القرآنية والاحاديث النبوية الشريفة كثيرة التي تحض على الرعاية والتكافل الاجتماعي للفقراء والمساكين ومشاركتهم افراحهم وآلامهم وبذل العون لهم مادياً ومعنوياً ، ففي العصر العباسي كان هناك رعاية وتكافل اجتماعي كبير للفقراء والمساكين في العراق سواء كانت رعاية مادية او معنوية .

ومن جهة اخرى ارتبطت اعياد المسلمين واحتفالاتهم بممارسة الشعائر الدينية واول هذه الاحتفالات كانت احياء شهر رمضان المبارك ، فقد كانت تبدأ الاستعدادات للاحتفال بهذا الشهر الفضيل مع نهاية شهر شعبان ؛ إذ يقوم ديوان الخلافة بتوزيع الهدايا التي كانت تعرف باسم العطايا الرمضانية على سائر المساجد ، والمدارس ، والمشاهد ، والربط وزوايا الفقراء ، وتتكون تلك العطايا عادة من اللحم والدقيق ؛ وذلك من اجل تقديم وجبة افطار للمنقطعين بها من الزهاد والمتصوفة ؛ بالإضافة الى من اراد الافطار بها من عامة الناس ، وبوصف شهر رمضان المبارك موسم عبادة وتقرب الى الله ؛ لذلك فقد حرص الاغنياء والموسرون من اهل الخير على توزيع العطايا على الفقراء والمساكين (269) .

وكان اول يوم من رمضان مناسبة تتجدد كل سنة تعرض فيها التهاني وتفتح دور الضيافة في جانبي بغداد يوزع فيها الخبز واللحم على الفقراء والمساكين وتوزع الوجبات

(٢٦٧) الازهري ، تهذيب اللغة ، ج ٩ ، ص ١٠٣ ، وقد اشار العسكري الى عدد من اسماء كلمة الفقراء ؛ إذ قال رجل فقير ومعدم ومفلس ومملق ومقتير ومقل ومدقع ومحوج ومصرم ومعوز ومفلج الذي قد اضطره الفقر وهو الإعدام والإفلاس والإملاق والفقر والحاجة والفاقة والخصاصة والخلة وهو مختل وخليل ، أي فقير ، التلخيص ، ص ٨٣ .

(٢٦٨) ابن منظور ، لسان العرب ، ج ٥ ، ص ٦١ .

(٢٦٩) القدحان ، الحياة الاجتماعية في بغداد ، ص ١٧٥ .

الرمضانية للفقراء ؛ مما كان يعود ذلك بالخير والسرور على كثير من الناس الفقراء والمعدمين والمساكين (270) ، اذ امر الخليفة العباسي الناصر لدين الله في سنة ٦٠٤ هـ / ١٢٠٧ م من شهر رمضان ببناء دور في المحال ببغداد ليفطر فيها الفقراء وسميت بدور الضيافة ، وكان يطبخ فيها لحم الضأن والخبز الجيد ، وقد عمل ذلك في جانبي بغداد ، وجعل في كل دار ممن هو يوثق بأمانته وقد وزع الطعام على الناس ؛ إذ كان يعطى كل انسان قدحاً مملوء من الطبخ واللحم والخبز فكان يفطر كل ليلة على طعامه خلق لا يحصون كثرة (271) ، وفي سنة ٦٢٧ هـ / ١٢٢٩ م في غرة شهر رجب المبارك فرقت الرسوم من البر على اصحابها و امر الخليفة العباسي استاذ الدار شمس الدين احمد بن الناقد ما امر بتفريقه على الفقراء والمساكين ببغداد (272) ، وفي سنة ٦٣٠ هـ / ١٢٣٢ م من شهر رمضان المبارك فتحت دور الضيافة بجانب مدينة السلام جرياً على العادة في كل سنة من هذا الشهر وزيد فيها داران احدهما بدار الخلافة في بغداد لأولاد الخلفاء المقيمين في دار الشجرة (273) ، واما الدار الثانية فقد كان موقعها بخربة ابن جردة (274) للفقراء الهاشميين (275) .

كان رجال الحكومة وعلى رأسهم الخليفة نفسه يتصدقون على هؤلاء الفقراء والمساكين في المناسبات المختلفة كالمناسبات الدينية ، مثل حلول شهر رمضان والاعياد التي تم ذكرها سابقاً ، ومناسبات اخرى كانت توزع فيها الاطعمة مثل شفاء الخليفة او احد

(٢٧٠) خصباك ، العراق في عهد المغول ، ص ٢٢٩ .

(٢٧١) ابن الاثير ، الكامل ، ج ١٠ ، ص ٢٦٦ .

(٢٧٢) ابن الفوطي ، الحوادث الجامعة ، ص ٢٧ .

(٢٧٣) دار الشجرة : هي دار بدار الخلافة ببغداد، وكانت داراً قديمة من أبنية المقتدر. قيل: سميت بذلك لأنه كان فيها شجرة عظيمة من ذهب وفضة، في وسط بركة كبيرة مدورة وتمائيل وغير ذلك. وأنها كانت مثل المحلة بها مساكن ودار قد كان يسكنها أنساب الخليفة من أولاد الخلفاء بأهلهم كالمحبوسين، يمنعون من الخروج منها، ولهم أرزاق دائرة عليهم، وسموا بذلك؛ لأنهم من شجرة النسب، فنسبت الدار إليهم. ابن عبد الحق ، مرصد الاطلاع ، ج ٢ ، ص ٥٠٦ .

(٢٧٤) خربة بن جردة : وهي محلة تقع شرقي بغداد نسبت الى صاحبها محمد بن احمد بن الحسن بن جردة وكان احد الموسرين ذوي الاموال الكثيرة وله اثار حسنة ، وبنى مساجد وقف عليها وقوفاً جيدة وكان ذا بر وصدقة توفي سنة ٤٧٦ هـ . ابن الديبشي ، ذيل تاريخ مدينة السلام ، ج ١ ، ص ١٥٣ - ١٥٤ .

(٢٧٥) ابن الفوطي ، الحوادث الجامعة ، ص ٥١ .

رجال الحكم من مرض قد اصيب به ، اضافة الى انه كان هناك بعض الوزراء تدفعه نفسه دون ان تكون هناك مناسبة ما للتصدق على الفقراء والمساكين (276) .

كانت الخدمة في دور الضيافة مجانية لا يتقاضى عليها أي اجر انما هي جزء من عمل الخير ؛ إذ كانت هذه الدور تفتح ابوابها قبل اذان المغرب بفترة استعداداً للإفطار وكان يقدم لكل صائم قده مملوء بالطعام ونصف رطل من اللحم ورطلين من الخبز ، وقد استمرت دور الضيافة هذه في ازدياد ؛ إذ امر الخليفة المستعصم بالله بفتح اربعة دور اخرى الاول كان بالمشهد الكاظمي ؛ لأجل افطار العلويين المقيمين به ، ودارين كانا بالجانبين الغربي والشرقي من بغداد للفقراء والمساكين من العباسيين ، ودار بصحن السلام من دار الخلافة لأجل الساكنين بدار الشجرة من اولاد الخلفاء ؛ وبذلك فقد اصبح بها داران لإفطار اولاد الخلفاء ويقدر عدد الذين كانوا يفترون في تلك الدور بأكثر من عشرة الاف شخص اذ ما علمنا انه كان يقدم في كل دار من هذه الدور من كل يوم خمسمائة قده من الطعام . ومن اجل استمرار هذه الدور التي كانت بحاجة ماسة للأموال فقد خصصت لها العوائد المالية اللازمة وعمل لها ديوان خاص سمي بديوان الطبق وقد اوقفت عليه الاراضي الزراعية فعرف الطبق بأنه الضياع الموقوفة على ضيافة الدولة العباسية للفقراء والمساكين وغيرهم ؛ لاسيما في شهر رمضان المبارك (277) .

اتخذ الفقراء والمساكين وابناء السبيل من المساجد والربط بيوتاً يسكنون فيها ؛ إذ كانوا يأكلون مما يتصدق به الناس عليهم ، والبعض منهم كانوا يعيشون بين عامة الناس في محلاتهم فكانوا يستفيدون من حدوث المناسبات سواء كانت مفرحة او محزنة اذ انهم كانوا يحضرون الولائم ويأكلون مما يقدم لهم فيها ، وفي بعض الاحيان يأخذون معهم بعض الطعام الى بيوتهم ، وقد كان طعام الفقراء يتكون في بعض الاحيان من اللحم ، والخبز،

(276) فهد ، العامة ، ص ١٠٢ - ١٠٣ .

(277) القدحات ، الحياة الاجتماعية في بغداد ، ص ١٧٦ - ١٧٧ .

والدبس والزعفران ، ولكن اذا اشتغل احدهم في خدمة دور الخلافة ، فهو بلا شك سيكون احسن طعاماً من زملائه (278) .

اما اهل الكدية والمنتسولين فقد كانوا يتكفون الناس ويأخذون طعامهم عن طريق الطواف على بيوت الناس ، وقد استعملوا عدة طرق لعطف الناس عليهم ولهذا اصبحت لهم اسماء مختلفة باختلاف اساليبهم وحيلهم وقد قيلت فيهم الاشعار التي تصف طرقهم وتذكر اصنافهم بالإضافة الى انهم اصبحوا موضوعاً شيقاً لأهل الأدب الذين الفوا عنهم الكتب التي كان اشهرها كتب المقامات (279) ، واصبح توزيع الاعطيات الرمضانية سنة سنوية حرص خلفاء الدولة العباسية على توزيعها ، وعلى عادة ديوان الخلافة فإنه اذا بقي من رمضان اربعة ايام يقوم مخزن الخلافة بتوزيع الخلع على صدور الدولة وتوزيع الاموال على الفقراء والمساكين ، وكان طعام الفقراء يختلف عن طعام الفئة الخاصة الذي عادة ما يتكون من اكثر من صنف وعليه لمسة الترف فهو على العكس من طعام الفقراء الذي تظهر عليه الخشونة وقلة القيمة الغذائية ، ومن اهم الاطعمة المشهورة التي كان يأكلها الفقراء هي الباقلاء ، والتي تعد من الاكلات الشعبية الواسعة الانتشار وكذلك الثريد وهو عبارة عن خبز اضيف إليه مرق اللحم (280) .

اما شهر ذي الحجة فإنه اشبه بشهر رمضان من حيث الاحتفال به فكان الاحتفال بيوم العاشر منه بعيد الاضحى ؛ إذ يخرج الناس مبكرين الى المساجد لإداء صلاة العيد ومن بعدها يخرجون لينحروا الاضاحي وهي اهم ما يميز هذا العيد ويتم توزيع لحومها على الفقراء والمساكين ولم يكن ذبح الاضاحي مقصوراً على عامة الشعب وحدهم؛ فقد كان الخليفة نفسه يأمر بذبح الاضاحي على ابواب دار الخلافة وتوزيع لحومها على الفقراء (281)، وفي نهاية الخلافة العباسية تدهورت الاوضاع الاقتصادية؛ إذ كان لتدهور هذه الاوضاع اثره السيء على اضعاف الخلافة فقد فرض بعض الحكام الخراج المرهق على الرعية ووضعوا خطة للتحكم في شؤون الامصار لمصلحة الطبقة الحاكمة مما آل الأمر

(278) فهد ، العامة ، ص ١٠٠ - ١٠٢ .

(279) فهد ، العامة ، ص ١٠٤ .

(280) القدحات ، الحياة الاجتماعية في بغداد ، ص ١٧٩ - ٢٣١ .

(281) فهد ، العامة ، ص ١٩٧ .

الى كساد الحياة الزراعية والصناعية وكان كلما ازداد الحكام غنى كلما ازداد الفقراء فقراً⁽²⁸²⁾.

وبحلول الحكم المغولي الايلخاني للعراق اضطربت الحياة الاجتماعية في بغداد اذ اصبح عامة الشعب يعانون من اسوء حالات الفقر والجوع والنقص في الاموال؛ ويعود سبب ذلك الى الدمار الذي اصاب المدينة؛ اضافة الى الضرائب الباهظة المفروضة من قبل السلطة الايلخانية المحتلة ، كذلك سوء الادارة وفسادها واستغلال كبار الاداريين لمناصبهم لجمع الاموال في شتى الوسائل ، فضلاً عن ذلك فقد عانى السكان من انعدام الامن وانتشار العصابات والمجرمين وكثيراً ما تفشل السلطة بالقبض عليهم ؛ اضافة الى انتشار الاوبئة في العراق بشكل متكرر وارتفاع الاسعار وانتشار المجاعات⁽²⁸³⁾.

وبذلك فإنه بحلول هذا الحكم على العراق لم نسمع عن تهاني تقدم لرئيس الدولة بمناسبة شهر رمضان ولا دور ضيافة تفتح للفقراء ولا وظائف رمضانية توزع على الجوامع والربط ولا الجيش يستعرض في بغداد ايام الاعياد ، ولكن بمرور الزمن على الاحتلال الايلخاني فإن الحكومة الجديدة احترمت الاسلام كدين لغالبية السكان واسباس في تفكيرهم ونمط حياتهم واعاد حكام بغداد تعمير الجوامع والمدارس والربط وانفاق موارد الاوقاف المحبوسة عليها ، وكذلك قاموا بتعيين نصير الدين الطوسي صدراً لجميع اوقاف المسلمين في الامبراطورية الايلخانية فعين له نواباً في بغداد يقومون على خدمتها وتوجيهها لتحقيق الاغراض التي وقفت من اجلها⁽²⁸⁴⁾.

وفي عصر عطا ملك الجويني احدث حركة عمرانية كبرى في العراق بأسره ؛ إذ قام بتجديد كثير من المدارس المتداعية ومنها المستنصرية ، وانشأ جملة من المدارس ودور الكتب ؛ اضافة الى قيامه بإنشاء جملة من الرباطات والملاجئ والمستشفيات وجرى عليها الجرايات ، وقام بتعمير المشاهد في النجف، وكربلاء والكاظمية، وحفر الانهار والترع

⁽²⁸²⁾ البهجي ، تاريخ المغول ، ص ٢٧١ .

⁽²⁸³⁾ ايناس سعدي ، تاريخ العراق ، ص ٨١ .

⁽²⁸⁴⁾ خصباك ، العراق في عهد المغول ، ص ٢٣٠ - ٢٣١ .

واجرى الماء من الفرات الى الكوفة فالنجف وغيرها من اعمال البر (285)، وفي عصر سعد الدولة اليهودي وزير ارغون خان امر ان يكون الفصل في الدعاوي ضمن الشريعة الاسلامية وان لا يتهاون في احقاق حق المظلومين واعانة الضعفاء (286).

لذلك فقد سعى هذا الوزير في بادئ الامر الى اصلاح الشؤون المالية فمنع النهب والاقطاع وابتزاز الاموال واجرى الصدقات على الفقراء وعم الرخاء وشعر الجميع بالأمن والاستقرار ؛ إذ قام بإرسال الرسل الى عمال الدولة لحثهم على منع الظلم وصلاح حال الرعية واطلاق سراح المسجونين واجراء الصدقات والخيرات وذكر انه ارسل في يوم واحد سبعون رسالة وتصدق على اهل بغداد بمبلغ ثلاثون الف دينار (287) ، كان من اهم هذه النفقات ما توزعه الدولة على الفقراء واوجه البر المختلفة فعند مرض الايلخانات يتم توزيعها على الفقراء والمساكين طلباً لدعائهم له بالشفاء ومن ذلك ما انفقه الوزير سعد الدولة اليهودي عند مرض ارغون (٦٨٣ - ٦٩٠ هـ / ١٢٨٤ - ١٢٩١م) من الصدقات على الفقراء في تبريز حتى انه ارسل الاموال الى بغداد وشيراز لتوزيعها والتماس ثوابها (288).

وفي عهد الايلخان كيخاتو (٦٩٠ - ٦٩٣ هـ / ١٢٩١ - ١٢٩٣ م) وزعت الصدقات والاموال على الفقراء والمحتاجين حتى ان عدداً من الفقهاء المسلمين اجتمعوا مع بقية رجال الدين من الطوائف الاخرى وصلوا من اجله ودعوا له بالشفاء من مرضه ، ولهذا فقد اتهم بميوله الى الاسلام نتيجة لتقريبه للعلماء المسلمين؛ فضلاً عن اهتمامه بالإحسان الى الفقراء المسلمين والاعداق عليهم والطلب منهم ان يدعوا له في وقت الشدائد ، والظاهر ان

(٢٨٥) الامين ، المغول ، ص ٢١٢ .

(٢٨٦) المصدر نفسه ، ص ٢٦١ .

(٢٨٧) الطائي ، واخرون ، صفحات من تاريخ المغول ، ص ٧٨ - ٧٩ .

(٢٨٨) القزاز ، الحياة السياسية في العراق ، ص ٢٧٣ .

كيخاتو خرج عن شريعة الياسا (289) في كثير من الامور سواء بتصرفاته او بميوله الدينية؛ فضلاً عن ميوله المتضاربة ما بين المسيحية والاسلام (290) .

" وفي سنة ٦٩٦ هـ / ١٢٩٦ م زار السلطان غازان العراق وقصد مشهد علي _ ع _ وزار الضريح الشريف وامر للعلويين المقيمين هناك بشيء كثير من المال وزار مشهد الحسين _ ع _ وفعل مثل ذلك وزار مشهد سلمان الفارسي وامر للفقراء المقيمين هناك بمال كثير . وفي سنة ٦٩٨ هـ / ١٢٩٨ م اعاد غازان زيارة العراق وقصد المشاهد الشريفة فيه وامر للعلويين المقيمين هناك بمال كثير " (291) ، وقد وضع الأيلخان المغولي غازان (٦٩٤ - ٧٠٣ هـ / ١٢٩٤ - ١٣٠٣ م) قواعد وقوانين غايتها ترفيه حال الرعية وايصال اموال الدولة بانتظام الى الخزانه ورفع الظلم والتعدي وتحسين الادارة والغي كثيراً من الآداب والرسوم التي كان معمولاً بها من قبله ولم تكن تعجبه ويعددها غير موافقة للعدل والنظام (292) ؛ إذ قر غازان في كل مدينة كبيرة مثل بغداد ، والحلة ، وتبريز ، واصفهان وشيراز والموصل مكاناً سماها بدار السيادة ، وقد جعل وقفه يصل الى الفقراء والمساكين من العلويين وتصرف غلته كلها في وظائفهم ، اضافة الى ان من اهم ما قام به هذا السلطان من الاصلاحات النافعة هي الغاء الضمان للبلاد ؛ وذلك بسبب ظهور الاضرار الناجمة من جراء قسر الناس والتعديت عليهم لإيفاء ما التزمه الضمان (293) ، وايضاً امر اليايلخان غازان بأن يعطي الفقراء والمساكين في الخانقاه طعاماً في كل صباح ومساء ، اضافة الى اعطائه بعض النساء ميسورات الحال رواتب يعنّ بها اطفالهن (294) .

اما السلطان اليايلخاني اولجايتو (٧٠٣ - ٧١٦ هـ / ١٣٠٣ - ١٣١٦ م) فإنه امر بعد شفائه من مرضه مثل ما امر به ارغون من انفاق الصدقات والاموال على الفقراء في

(٢٨٩) الياسا : ويسمى الياساق وهو دستور المغول الذي احدثه جنكيز خان وجعل الناس يتحاكمون إليه ويطلع إلى جبل ويزعم إنه يوحى إليه به، وأكثره مخالف لشرائع الله وكتبه وإنما هو شيء اقترحه من عند نفسه بعد الستمائة وأوحاه إليه شيطانه . الدلجي ، الفلاكة والمفلكون ، ص ٤٩ .

(٢٩٠) الطائي واخرون ، صفحات من تاريخ المغول ، ص ١٠٤ - ١٠٥ .

(٢٩١) خصبك ، العراق في عهد المغول ، ص ٢٣٢ .

(٢٩٢) الامين ، المغول ، ص ٣١٧ .

(٢٩٣) العزاوي ، تاريخ العراق ، ص ٤٩ .

(٢٩٤) الامين ، المغول ، ص ٣٣٩ - ٣٤٠ .

العراق وتبريز وشيراز لتوزيعها والتماس ثوابها ، و اضاف اولجايتو الى ذلك ارسال الاموال الى مكة المكرمة لكي يدعى له في وقفة عرفات ، اما اخر سلاطين المغول في العراق ابو سعيد فقد تصدق بأموال كثيرة و امر بإسقاط المكوس من تبريز وبغداد والموصل وغيرها ، وفي النهاية كانت الدولة تسامح الناس وتعفيهم من دفع الضرائب وخاصة في اعقاب الفتن والاضطرابات بل وتساعدهم في اموال الديوان حتى تنتعش الزراعة وال عمران
ثانية (295) .

اما فيما يخص ملابس الفقراء " لقد كفلت الحضارة الاسلامية الفقراء في المجتمع الاسلامي وحرصت على عدم كسر او جرح شعورهم في المناسبات العامة فحرصت على توفير الملابس المناسبة اسوة ببقية ابناء المسلمين فانتشرت الاوقاف لهذه الغاية النبيلة في الامصار لكسوة العديد من الفقراء كما يتم تقديم الكسوة للمحتاجين مرتين كل عام في فصل الصيف قميصاً ولباساً وقبعاً ونعلأ ، وفي فصل الشتاء مثل ذلك ويزداد عليها جبة محشوة بالقطن ، وفي بعض النصوص الوقفية اشارة الى ان تكون الكسوة من قماش لائق مصنوعة من الحرير او الكتان الناعم بقدر كفاية ايتام الفقراء ويتم توزيعها على الذكور والاناث على حد سواء " (296) .

وان ملابس العامة لم تكن موحدة بل كانت مختلفة باختلاف فئات الناس فكان لكل من الزهاد والفقراء ملابس تختلف عن باقي الناس ؛ إذ كان الفقراء يلبسون المدرعة ، وهي نوع من انواع الجيب تكون من الصوف بصورة خاصة ونجد ان بعض الفقراء من شدة فقرهم لا يملكون ثمن جبة يرتدونها (297) ، اما ملابس القدمين فلم يكن لها اهتمام كبير من قبل المؤرخين الا انه قد وجدت بعض الاشارات لها عن طريق ايراد القصص والروايات ، فقد كانت الجوارب لباساً مشتركاً بين الرجل والمرأة على حد سواء ولكن اختلف في نوعية

(295) القزاز ، الحياة السياسية في العراق ، ص 273 .

(296) البلوي ، رعاية الضعفاء ، ص 66 .

(297) فهد ، العامة ، ص 141 - 156 .

القماش المصنوعة منه فقد كان الفقراء يلبسونها من القماش الرخيص كالصوف او الكتان لعدم امكانيتهن من شرائها من القماش الغالي (298) .

وكانت ملابس الفقراء في بداية العهد المغولي الايلخاني بسيطة ؛ إذ كان الفقراء يرتدون الملابس البسيطة والرخيصة المصنوعة ايضاً من الصوف او القطن واحياناً من الجلد (299) ، ففي عصر السلطان الايلخاني محمود غازان امر بشراء الفي فروة من جلد الغنم كل سنة يتم توزيعها على المستحقين من الفقراء والمساكين (300) ، واذا قرر احد الفقراء الزواج فإنه يقوم باستعارة الملابس والحلي من الاقارب والمعارف من اجل الظهور بمظهر لائق في حفلة الزفاف وقد يقومون ايضاً باستئجار الفرش وادوات الزينة لنفس الغاية (301) .

اما مساكن الفقراء فإنهم كانوا يطمحون الى امتلاك دور خاصة بهم وهذا ما يفسر لنا الامثال التي قيلت في امتلاك الدور، مثل : قولهم جنة المرء داره و دار المرء عشه وفيها عيشه ، وبذلك فإن لأهمية امتلاك الدار جعلوها من اهم الاشياء التي يجب على الفرد ان يشتريه بقولهم ولتكن الدور اول ما يشتري واخر ما يبيع وانهم قد وجدوا ان امتلاك الدار مهم مهما كان نوعها لقولهم وحائط خير من الف شفيح ، اما شكل بيوتهم فإنه لا يختلف عما عليه بيوت عامة الناس في الاحياء الشعبية في الوقت الحاضر، فالدور كانت متلاصقة وعالية الجدران ، وهي بذلك توحى بوجود فكرة اساسية حرص عليها الناس في هندسة بيوتهم وهي عدم تمكين اي فرد من رؤية شيء من داخل الدار، وكانت بيوت الفقراء بسيطة اذ لم يرد عنها ما ورد عن بيوت الاغنياء (302) .

كان الفقراء والمساكين يذهبون الى الحمامات العامة في المدن للنظافة والتطهير؛ وذلك لعدم قدرتهم على تضمين منازلهم بحمامات خاصة في منازلهم ؛ اضافة الى رغبة

(298) القدحات ، الحياة الاجتماعية في بغداد ، ص 238 .

(299) العبادي واخرون ، المغول والحضارة الاسلامية ، ص 413 .

(300) الامين ، المغول ، ص 307 .

(301) فهد ، العامة ، ص 247 - 248 .

(302) فهد ، العامة ، ص 167 - 169 .

الناس القادرين على انشاء هذه الحمامات لاستثمار اموالهم في انشائها لما تدره من ريع وخير لشدة الطلب عليها لذلك ظهر الحمام مبكراً بين خطط المدينة الاسلامية (303) .

اما المساجد والمدارس والربط كانت في كثير من الاحيان دور يأوي اليها الفقراء والمعوزين والمعتلون والجائعون وغيرهم فيصيبون فيها المأوى والطعام والكساء ويدفن فيها بعضهم عند وفاته ، وبقي حالها هذا حتى في العصر الايلخاني ،فقد استمر المسجد على تأدية وظائفه القديمة ؛ اضافة الى كونه مأوى للفقراء وغيرهم كما تم ذكره، ولم تكن المدرسة تختلف عن المسجد من حيث الوظائف التي يقوم بها في العصر الايلخاني ، اما الربط التي تعدّ منشأة صوفية يلجأ اليها المتزهدين من الصوفية والفقراء ويقوم في كثير من الاحيان بنفس وظائف المسجد والمدرسة، فقد كان يتخذ ملجأ للفقراء وفندقاً للمسافرين (304) .

ومن الاماكن الاخرى التي يلجأ اليها الفقراء هي الزاوية فهي مسجد صغير او مصلى يلجأ اليه احد الزهاد فيلتف حوله صوفية وفقراء ، لذلك فهي ليست في حقيقتها الانوع من انواع الربط ، وفي العصر الايلخاني ظلت هذه الربط والزاويا تقوم بوظائفها القديمة نفسها فعندما توفي الشيخ الزاهد محمد بن السكران سنة ٦٦٧ هـ / ١٢٦٨ م دفن في رباطه في ناحية المباركية في الجانب الشرقي من بغداد وجاء في سيرته انه سكن تلك الناحية في اول امره يزرع بيده وينفق من ذلك على الواردين عليه، ثم انه انشأ مأوى للفقراء واقام رباطاً هناك اوقفه على الفقراء وزرع الى جانبه بستاناً فيه نخيل وشجر وانظم إليه في ذلك اخرون يزرعون بأيديهم ، وفي سنة ٧٢٧ هـ / ١٣٢٦ م كان بقرب ضريح الامام علي عليه السلام مدارس وزوايا وخوانق وكذلك وجد في مدينة واسط رواقاً فيه آلاف الفقراء (305) .

اما المشردون الذين لم تكن لهم دور يسكنون فيها فكانوا يلتجئون الى المساجد وقد يلتجئون الى الخرائب ، ويشارك المشردين في ذلك بعض الزهاد الذين لا يجدون مأوى ،

(٣٠٣) القدحات ، الحياة الاجتماعية في بغداد ، ص ٢٦٧ .

(٣٠٤) خصباك ، العراق في عهد المغول ، ص ٣٣٤ - ٣٣٦ .

(٣٠٥) خصباك ، العراق في عهد المغول ، ص ٢٣٧ - ٢٣٨ .

كما ان المشردين قد يجدون خاناً فيحشرون في غرفة ، واذا لم يجد المتسولون مكاناً ينامون فيه فقد ينامون في الطرقات والاسواق (306) .

ومن جهة اخرى فقد كان بعض الاطباء يعالج او يداوي الفقراء مجاناً ؛ إذ كان المشتغلين في الطب يرأسهم شيخ يرجعون إليه يداوي الفقراء (307) ، اضافة الى هذا كان الناس يتعاطفون فيما بينهم فكان الطبيب يداوي اهل محلته مجاناً ويعطيهم الدواء مجاناً اذا كانوا من الفقراء والمساكين الذين لا يملكون المال الكافي (308) .

ان مسؤولية الرعاية والتكافل الاجتماعي لا تقتصر على الانسان المسلم وهو حي في المجتمع الاسلامي بل تتعداه الى ما بعد وفاته فكرامة الانسان حسب نصوص شرعنا الحنيف مصانة في الحياة وبعد الممات ، وجعل رسولنا الكريم محمد صلى الله عليه وسلم من حق المسلم على المسلم السير في جنازته والتعاون على تجهيزه ودفنه ان كان فقيراً ليس له مال ؛ لذلك قد تجلى مفهوم الرعاية والتكافل الاجتماعي مع اموات الفقراء المسلمين عن طريق انشاء اهل الخير لأوقاف تغسيل موتى الفقراء وتكفينهم ثم دفنهم بعد الصلاة عليهم (309) ، وكان تشيع الجنازة بالنسبة للمسلمين سنة نبوية يرجو القائم بها طلب الثواب من الله الا ان بعض الناس كان يذهب مع المشيعين رياء ونفاقاً لا تفاجعاً على الميت ولا طلباً للثواب فتراه يتكلم اثناء التشيع ، وفي بعض الاحيان اذا كان المتوفي رجلاً فقيراً او غريباً غير معروف فإن عدد مشيعيه يكون قليل (310) .

من كل ما سبق من الحديث عن الفقراء فإننا نجد ان السلطان الايلخاني محمود غازان (٦٩٤ - ٧٠٣ هـ / ١٢٩٤ - ١٣٠٣ م) قد اهتم بالفقراء اهتماماً كبيراً ووفر لهم كل سبل العيش ؛ من الممكن القول ان سبب هذا الاهتمام هو ايمانه بالله ، وتعمقه بالإسلام

(٣٠٦) فهد ، العامة ، ص ١٦٦ - ١٦٧ .

(٣٠٧) القدحات ، الحياة الاجتماعية في بغداد ، ص ٢٦٧ .

(٣٠٨) فهد ، العامة ، ص ٢٨٣ .

(٣٠٩) البلوي ، رعاية الضعفاء ، ص ٨٥ .

(٣١٠) فهد ، العامة ، ص ٢٤٩ .

بشكل خاص وتطبيق الشريعة الاسلامية ؛ لذلك كانت احكامه وقوانينه مهتمة بالضعفاء في الدولة من فقراء وكبار سن وايتام وغيرهم كثير.

مما هو جدير بالملاحظة ايضاً ان حكم السلطان محمود غازان قد هيا للمغول فترة هدوء ولم يكتف بصبغ حياته الخاصة بالصبغة الاسلامية بل انه رفع المظالم عن طبقات الشعب الكادحة ومحاربة ضروب الفساد في مختلف شؤون الحياة ؛ وذلك كله كان طبقاً لما تنص عليه الشريعة الاسلامية ؛ وكان هدف السلطان غازان استقرار الامور السياسية الداخلية في البلاد ، لذلك كان لابد من القيام بسلسلة من الاصلاحات الواسعة التي تهدف الى الترفيه عن الرعية ، وقام ايضاً باصلاح الحالة الاقتصادية للدولة وتحسين اوضاع الناس ، واعادة النظام والامن والامان الى مختلف المناطق التي تعرضت لكثير من القلاقل والهزات العنيفة كما انه قد بذل جهوداً جبارة في سبيل تحسين اوضاع الطبقات الفقيرة ، والقضاء على المظالم التي تعرضوا لها في عصر من سبقوه من سلاطين المغول الذين حكموا الدولة الايلخانية في العراق (311) .

(311) الهمذاني ، جامع التواريخ (غازان) ، ص ٤٨ – ٤٩ .

المبحث الثالث : حق الجار وحقوق الضيف والغريب ورعاية العلويين

أولاً : حق الجار

الجار تعني المجاور نقول : جاوره مجاورة وجواراً بكسر الجيم وضمها والكسر افصح ،وتجاوروا واجتوروا ، والمجاورة الاعتكاف في المسجد وامرأة الرجل جارته ، واستجار من فلان فأجاره منه واجاره الله من العذاب انقذه (312) ، والجار المجاور في السكن والجمع جيران (313)، واسم الجار يشمل المسلم، والكافر، والعابد، والفاسق، والصديق، والعدو والغريب والبلدي والنافع والضار والقريب والاجنبي والاقرب داراً والابعد داراً(314) .

هناك جملة من العادات التي كانت مستعملة ومألوفة من قبل اهل بغداد متعلقة بحياتهم الاجتماعية في افراحهم واتراحهم وغير ذلك من شؤون حياتهم ، وهذه العادات لم تكن حديثة بل هي وليدة عصور سلفت ونتاج حضارات مختلفة كانت قد مزجت في بوتقة البيئة البغدادية فأصبحت من صفاتها ومميزاتها وبقي كثير من هذه العادات يستعمل في حياة اهل بغداد اليومية الى يومنا الحاضر (315) ، ففي شهر رمضان نجد بعض الناس اذا افطروا اجتمعوا في بيت احد الجيران او الاقارب الى ما قبل السحور ، وفي فرحة العيد يتبادل الجيران والاقارب الحلوى والتهاني بمناسبة العيد ، كذلك كان اهل بغداد بصورة خاصة واهل العراق بصورة عامة يحتفلون بالختان فكان اهل الطفل يوجهون الدعوة للجيران والاقارب والاصدقاء لحضور حفل الختان ، وبعد ثلاثة ايام من ختان الطفل يعمل اهله وليمة يدعى اليها الاهل ، والاصدقاء والجيران ، ومن وسائل التسلية التي كانت شائعة في بغداد هي المجالس الخاصة بين الاصدقاء ، والجيران والندماء؛ فقد كانوا يتسلون

(312) الرازي ، مختار الصحاح ، ص ٦٤ .

(313) الفيومي ، المصباح المنير ، ج ١ ، ص ١١٤ ؛ الحميري ، شمس العلوم ، ج ٢ ، ص ١٢١٢ .

(314) عبد الحميد ، حقوق الجار ، ص ١٢ .

(315) فهد ، العامة ، ص ٢٤٧ .

ويقضون اوقات فراغهم بعد عناء يوم من العمل والجهد ويتبادلون فيها الاحاديث حول يومهم وما واجهتهم به من الحكايات والطرف والاحداث (316) .

ومن التقاليد العراقية المميزة بعد عودة الحجاج من مكة المكرمة بعد عيد الاضحى يقوم الاهل ، والاقارب والجيران باستقبال الحاج من زيارته الحرمين الشريفين وتهنئته على سلامة الوصول وادائه فريضة الحج ، وكانوا يحتفلون ايضاً بختمة الاحداث للقرآن الكريم فيلبسون احسن ثيابهم ، ويزينون دورهم ، ويدعون بعض العلماء لحضور الاحتفالات كما كانوا يدعون الجيران ، والاقارب واهل المحلة من نساء ورجال (317) .

ومن ابواب التكافل الاجتماعي بين سكان المناطق الشعبية في العراق في فترة المغول الايلخانيين ؛ فقد كان الجيران يتعاونون فيما بينهم فإذا طبخ احدهم غرف لجيرانه حتى وان كان ما طبخه مرق فقط (318) ، وفي فترة حكم غازان كانت تصنع الحلوى في ليالي الجمعة في المسجد الجامع والمدارس والخانقاه لسكان تلك المواضع وكذلك في العيدين وسائر الايام والليالي المباركة ؛ إذ توزع تلك الحلوى على الجيران والزوار (319) .

اما من ناحية السكن فقد كانت دور الناس متجاورة متلاصقة ؛ لذلك نشأت قيم خاصة في مراعاة حق الجوار فكان الجار الغني يساعد جاره الفقير، وكانوا يقدمون الطعام للجيران على سبيل المجاملة وكان الجار يحترم جاره فكان من غير المستحب ان يتطلع احد على جيرانه سواء كان ذلك من نافذة او من سطح لذلك قيل ان من صفات الظرفاء كف الاذى عن جيرانهم إذ ان حسن معاملة الجار تراث عربي اصيل توارثه اهل بغداد جيلاً بعد جيل ، اما اذا تظلم احد الناس من جاره ، فقد يشكوه الى الحكومة لتقتص منه واذا اراد

(316) القدحات ، الحياة الاجتماعية في بغداد ، ص ١٧٩ - ٢٠٥ .

(317) فهد ، العامة ، ص ٢٤٧ - ٢٤٨ .

(318) المصدر نفسه ، ص ١٠١ .

(319) اقبال ، تاريخ المغول ، ص ٣٠٧ .

شخص ان يجعل من بيته موضع ريبة فقد يتعاقد اهل المحلة على طرده منها ، فإن لم يفلحوا في طرده شكوه الى الحكومة وهي تقوم بطرده (320) .

(٣٢٠) فهد ، العامة ، ص ٢٨٤ ، وقد اشارت كتب الحديث الى كثير من الاحاديث النبوية الشريفة التي تتحدث عن حقوق الجار منها قوله □ : " مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَّثُهُ " ، البغوي ، شرح السنة ، ج ١٣ ، ص ٧١ .

ثانياً : حقوق الضيف والغريب

الضيف معروف والجمع ضيفان وضيوف واضياف ونقول : ضفت الرجل اضيفه ضيفاً اذا استضيفته واضفته (321)، والضيف من الميل يقال ضفت فلاناً اذا ملت اليه ونزلت عليه واضفته اذا املته اليك وانزلته عليك (322) .

وقد حض الاسلام الى الاكرام الى الضيف والاحسان إليه ، قال جل جلاله: {قَالَ إِنَّ هَؤُلَاءِ ضَيْفِي فَلَا تَفْضَحُونِ} (323) ، الآية الكريمة كانت موجهة الى قوم لوط ؛ إذ قال لوط لقومه ان هؤلاء الذين جئتموهم تريدون الفاحشة منهم ضيوف عندي وحق على الرجل اكرام ضيفه فلا تفضحوني ايها القوم في ضيفي (324) ، وقال جل جلاله : {وَأَتِذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمَسْكِينِ وَالْإِنْسَانَ السَّبِيلِ} (325) ، ما يهمننا في هذه الآية هو ابن السبيل والمقصود به اعطاه حقه من الزكاة وان يحسن اليه وهو هنا معناه الضيف (326) .

كان الحجاج والمسافرين ينزلون في الخانات ليسكنوا فيها بعض الوقت للراحة من سفر الطريق وقد ينزل بعض المسافرين في احد الاديرة النصرانية ليقضوا فيها ليلتهم وكان بعض الموسرون يبنون بعض هذه الخانات ويوقفونها على ابناء السبيل (327) ، اما من ناحية الطعام فقد كان من عادات العرب تعجيل الطعام اذ يعد ذلك من اكرام الضيف ، وان يقدم الطعام قدر الكفاية (328) .

وفي العصر العباسي الاخير تم استحداث ديوان الطبق ، والذي اصبح فيما بعد ديواناً مستقلاً يعنى بوسائل دعم الطبق في الدولة لتمكنه من القيام بمهام الضيافة بما فيها دور

(٣٢١) ابن دريد ، جمهرة اللغة ، ج ٢ ، ص ٩٠٨ .

(٣٢٢) ابن الجوزي ، غريب الحديث ، ج ٢ ، ص ٢٣ .

(٣٢٣) سورة الحجر : آية ٦٨ .

(٣٢٤) الطبري ، جامع البيان ، ج ١٧ ، ص ١١٧ .

(٣٢٥) سورة الروم : آية ٣٨ .

(٣٢٦) يحيى بن سلام ، تفسير يحيى بن سلام ، ج ٢ ، ص ٦٦١ .

(٣٢٧) فهد ، العامة ، ص ١٦٦ .

(٣٢٨) المصدر نفسه ، ص ١٣٤ - ١٣٥ .

ضيافة الحجاج ودور الافطار في رمضان وغيرها من مظاهر الضيافة وكان من وسائل دعم ديوان الطباق وقف الاراضي الزراعية على دور الضيافة (329) .

اما في العصر الايلخاني فالحقيقة هي ان الحكم الجديد للعراق كان يشمل آنذاك على عدة مقومات لابد من اخذها بعين الاعتبار لتفهم طبيعة تلك الامور ، وقد اصبح اكثر الحكام الايلخانيين مسلمين ويعرفون احوال البلاد ويحترمون مؤسساتها واكثرهم يدين بدينها ولذلك فإنهم وفروا الاستمرارية اللازمة وتعهدوا عادات البلاد وتقاليدهم ومؤسساتها الدينية يضاف الى هذا ان الايلخانيين قد خالطوا المسلمين وزوجهم وتزوجوا واخذوا مع الايام يذوبون في ثقافتهم ويجرون على عوائدهم (330) .

بقيت المساجد والمدارس والربط على حالها في العصر الايلخاني يضاف الى ذلك انها كانت في كثير من الاحيان دور ضيافة وفنادق يلجأ اليها كثير من المسافرين خصوصاً من طلاب العلم ، والفقهاء ، والفقراء ؛ ولذلك فإن من الخطأ تقديرها بما تقوم به الآن من الخدمات المحدودة ؛ وذلك لأن اكثر واجباتها امتصتها مؤسسات جديدة نشأت في العصور التالية وقد كان المسجد مأوى للغرباء والضيوف والمسافرين من بلد الى اخر بالإضافة الى وظائفه الدينية (331) .

اما الغريب : من الغربة والاعتراب نقول تغرب واغترب بمعنى غريب وغُرب بضميتين والجمع الغرباء ، والغرباء ايضاً الاباعد ، واغترب فلان أي تزوج من غير اقاربه ، والتغريب بمعنى النفي عن البلد ، واغربّ جاء شيء غريب وصار غريب (332) .

يسمى ابن السبيل ايضاً بالغريب ؛ وذلك لأنه يكون وحيداً بعيداً عن اسرته واهله لذا امر الاسلام بتخفيف عناء السفر والم الغربة على هذه الفئة من ابناء الامة بتوفير الرعاية والحماية لهم حتى وان كانوا اغنياء ، وانطلاقاً من حرص ابناء الامة الاسلامية على ربط القول بالعمل والممارسة اخذوا يتسابقون في خدمة ابناء السبيل طمعاً بالفوز بالأجر والثواب

(329) القدحات ، الحياة الاجتماعية في بغداد ، ص ١٧٨ .

(330) خصبك ، العراق في عهد المغول ، ص ٢٣١ .

(331) المصدر نفسه ، ص ٢٣٣ .

(332) الرازي ، مختار الصحاح ، ص ٢٢٥ .

فقاموا بتخصيص العديد من الاوقاف لصالح هذه الفئة من الناس ، ومن عظم انسانية الحضارة الاسلامية انها لم تفرق بين ابناء السبيل سواء كان مسلم او غير مسلم في النفقة والضيافة فقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يكرم ضيفه حتى لو كان كافراً⁽³³³⁾ ، يقول صلى الله عليه وسلم : " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه " ⁽³³⁴⁾ .

تميزت خدمات الرعاية والتكافل الاجتماعي التي تقدمها الحضارة الاسلامية لأبناء السبيل ؛ بأنها خدمات تتصف بالاستمرارية فإذا استقر احد ابناء السبيل في احدى الحواضر الاسلامية بشكل مؤقت او دائم وغدا غريباً نجد ان الامة الاسلامية تقوم بتقديم له كل ما تستطيع تقديمه من خدمات الاجر والثواب ؛ فضلاً عن محاولتها تخفيف آلام الغربة ، وان المتأمل للأوقاف التي خصصت للغرباء يجد انها كانت تهدف بشكل رئيسي الى تجسيد مفهوم الاخوة بين المسلمين ؛ لذلك فإن الغريب او الضيف اينما حل في ديار الاسلام هو بين اهله واخوته وقد عملت هذه الاوقاف على دمجهم بالمجتمع واحاطتهم بالرعاية والعطف وتوفير فرصة مواصلة التعليم ان كان الغرباء من طلبة العلم او مساعدتهم لبلوغ الاماكن المقدسة ان كانوا قد خرجوا لطلب الحج ⁽³³⁵⁾ .

كانت تصرف نفقات الضيف والغريب في عصر بعض السلاطين الايلخانيين من عائدات الوقف ؛ اضافة الى انه في ايام الجمع والاعياد تصنع الحلوى والاطعمة وتوزع على المسافرين والزوار وغيرهم ⁽³³⁶⁾ ، وكان كل غريب يتوفى بعيداً عن وطنه ولا يملك من المال شيئاً يتم تكفينه ودفنه مجاناً ⁽³³⁷⁾ .

(٣٣٣) البلوي ، رعاية الضعفاء ، ص ٨٧ - ٩٨ .

(٣٣٤) الدارمي ، سنن الدارمي ، ج ٢ ، ص ١٢٩٤ .

(٣٣٥) البلوي ، رعاية الضعفاء ، ص ١٠١ - ١٠٢ .

(٣٣٦) الامين ، المغول ، ص ٣٣٩ .

(٣٣٧) اقبال ، تاريخ المغول ، ص ٣٠٧ .

ثالثاً : رعاية العلويين

لقي العلويين العناية والمعاملة الطيبة من سلاطين الدولة الايلخانية ، أثناء فترة حكمهم للعراق، ولعل من ابرز وجوه تلك العناية ان السلطان غازان بنى منازل في جميع المدن الكبرى مثل تبريز وأصفهان وشيراز وبغداد وغيرها لإقامة أبناء علي (عليه السلام) وسماها دور السيادات وأنفق عليها أموالاً طائلة وأوقف عليها الأملاك والضياع للصرف عليها (338) .

وعندما سار غازان في حملته على سوريا في حملته الثالثة ضد المماليك سنة ٧٠٣هـ / ١٣٠٣م وعبر نهر الفرات زار كربلاء وعلق الستائر وأجزل من عطايه القيمة لمرقد الامام الحسين (عليه السلام) وسكانه ، وعين ثلاثة الاف رغيف من الخبز كل يوم من انتاج الارض التي أخصبتها قناة غازان العليا التي كان قد أجراها من الفرات الى مشهد الإمام علي (عليه السلام) لمعيشة السادة أشرف العلويين الذين كانوا هناك (339) .

ومن طريف ما نُقل في المصادر في تبرير رعاية غازان للسادة العلويين ، أن غازان شاهد في منامه الرسول صلى الله عليه وآله وسلم مرتين ، وفي كل مرة كان يشاهده وفي خدمته علي بن ابي طالب (عليه السلام) وإبناه الحسن والحسين (عليهما السلام) ، وان الرسول صلى الله عليه وسلم عرفه بذريته الطاهرة ، وقال له : يجب ان تخلص لهم وأن تفتح أبواب الخير والإحسان أمام السادات والأشراف . وكان غازان يقول دائماً : إنني لا أنكر مطلقاً قيمة أحد من الصحابة وأعترف بعظمتهم لكن الرسول لما أكد في المنام قواعد المحبة والائتلاف بيني وبين أولاده الأمجاد أصبحت دائماً أكثر اخلاصاً للسادات أصحاب السعادات ومن اجل ذلك الذي حدث فأنني أؤدي الطلبات اللازمة لتلك الطائفة الكريمة (340) .

(٣٣٨) الاعظمي ، علي ظريف ، مختصر تاريخ بغداد ، ص ١٤١ .
(٣٣٩) المصدر نفسه ص ١٤١ ؛ بحرية ، النساء الحاكمات في التاريخ ، بغداد ١٩٧٣م ، ص ١٢١ .
(٣٤٠) بدر ، مصطفى ، مغول ايران ، ص ٣١-٣٢ .

وبالتالي فإن غازان لم يكن متعصباً لمذهب الشيعة، فلم يحرم الطوائف الأخرى من عطفه ورعايته (341).

وفي سنة ٦٩٦ هـ قصد غازان مشهد الإمام علي (عليه السلام) فزار ضريحه وأمر للعلويين بشيء كثير، ثم قصد مشهد الإمام الحسين (عليه السلام)، وفعل مثل ذلك (342).

وعاد غازان الى العراق سنة ٦٩٨ هـ ، وتوجه الى الحلة ومنها الى زيارة المشاهد الشريفة وأمر للعلويين والمقيمين بها بمال كثير (343).

(٣٤١) بدر ، مصطفى ، مغول ايران ، ص ٣٢-٣٣ .

(٣٤٢) الحوادث الجامعة ، ص ٤٩٢ .

(٣٤٣) المصدر نفسه ، ص ٤٩٢-٤٩٣ .

الفصل الثالث

وسائل الاسلام في تحقيق الرعاية والتكافل الاجتماع
في العصر الايلخاني

المبحث الاول : الزكاة والصدقات

اولاً : الزكاة

ثانياً : الصدقات

المبحث الثاني : الوقف

اولاً : الوقف لغة واصطلاح

ثانياً : اهداف الوقف

ثالثاً : الاوقاف في العصر العباسي الاخير

رابعاً : الاوقاف في العصر الايلخاني

المبحث الثالث : وسائل اخرى

اولاً : الكفارة

ثانياً : اسعاف المحتاج

ثالثاً : الهدية والهبة

المبحث الاول : الزكاة والصدقات

اولاً : الزكاة

الزكاة في اللغة من الزكاء وهو النماء والزيادة ، سميت بذلك لأنها تثمر المال وتنميه ، ويقال زكا الزرع اذا كثر ريعه وزكت النفقة اذا بورك فيها (344) ، ان حقيقة الزكاة هي الزيادة ، ويقال زكا يزكو زكاء وزكى وتزكى وزكاه ، والزكاة زكاة المال وتطهيره والفعل منه زكى ، والزكاة زكاة الصلاح ، ويقال رجل تقي زكي ورجال اتقياء ازكيا ، والزرع يزكو زكاء وكل شيء يزيد وينمي فهو يزكو زكاءاً وهذا الامر لا يزكو بفلان اي لا يليق به (345) .

وفي الاصطلاح هي مواساة ومعونة وافضال والعقل يوجب الافضال والتفضل (346) ، وهي من اهم مكونات النظام المالي في الاسلام وتعدّ كذلك من اهم وسائل الرعاية والتكافل الاجتماعي ؛ وذلك لكونها ثابتة في القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة ؛ اضافة الى كونها احد اركان الاسلام الخمسة كما في قوله تعالى : { وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ } (347) ، وخالصة القول فان الزكاة هي جزء من المال الذي يجب اخراجه على سبيل الصدقة بما جاءت به الشريعة الاسلامية (348) .

ومع حرص الاسلام في تحديد ما يستحق على الانسان المسلم من مساهمة في الصالح العام عن طريق الزكاة ، فإن الاسلام قد حرص على ربطها بمصارف محددة اسهمت في توفير العدالة والرعاية الاجتماعية (349) ؛ إذ كان للزكاة دور اساس في توزيع الثروة وتداولها وتحول الاموال من الاغنياء الى الفقراء ، وانها كأي نظام عادل ومتوازن

(344) ابن قتيبة ، غريب الحديث ، ج ١ ، ص ١٨٤ .

(345) ابن سيده ، المخصص ، ج ٤ ، ص ٥٨ .

(346) المقدسي ، البدء والتاريخ ، ج ٥ ، ص ٥٢ .

(347) سورة البينة : آية ٥ .

(348) ابن سيده ، المخصص ، ج ٤ ، ص ٥٨ .

(349) العمر ، مقدمة في تاريخ الاقتصاد ، ص ١٣٤ .

فقد فرضت في المال حقوقاً متعددة مقابل الحماية التي تقدمها ، وبذلك فإن الزكاة تمثل ركناً أساسياً من اركان الاسلام (350) ، كما في قوله تعالى : {الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ} (351) ، المقصود في الآية الكريمة هنا هو الإتيان بالأعمال الصالحة والتي اقتضت على الصلاة والزكاة لكون كل واحدة منهما تمثل ركناً أساسياً من اركان الاسلام ، فالصلاة فيما يرجع الى الله تعالى ، اما الزكاة فهي فيما يرجع الى الناس ، وفي صورة ادق فإن الصلاة تمثل الاعمال البدنية والزكاة تمثل الاعمال المالية (352).

كان الخلفاء العباسيون يخلطون جمع اموال الزكاة بجمع اموال الخراج بحكم غلبة الاكثر على الاقل اي غلبة اموال الخراج على اموال الزكاة ، وبذلك فإن الخلفاء العباسيين هم اول من فعل ذلك ؛ إذ حرص من سبقهم على الفصل بين الاثنين ، اما في فترة ضعف الدولة العباسية فقد تم التلاعب بالموارد المالية بما فيها الزكاة ؛ إذ قلت الرقابة على العمال (353) والولاية مما ادى الى عدم الاهتمام بأرض الخراج واموال الزكاة وجمعها .

ولما دخل الأيلخانيون المغول الى الاراضي الاسلامية وخاصة ارض العراق استعانوا بأبناء البلاد التي خضعت لهم وكان غرضهم من ذلك هو تحقيق منافع السيطرة والفتح ومن اهم هذه المنافع هي تأمين العلاقة السلمية بين الحاكم والمحكوم وتنظيم جباية خيرات المحكومين لمنفعة الحاكمين ؛ إذ ورث الأيلخانيون من جملة ما ورثوه عن الحكومات السابقة وخاصة الخلافة العباسية نظمها المالية التي كانت سائدة آنذاك ، لأن المغول كانوا يفتقرون الى النظم الحضارية ؛ إذ اخذوا بهذه النظم ولم يغيروا فيها ؛ فضلاً عن انهم

(350) العمر ، مقدمة في تاريخ الاقتصاد ، ص ٢٥١ .

(351) سورة النمل : آية ٣ .

(352) الطباطبائي ، الميزان ، ج١٥ ، ص ٣٧١ ، وقد اشار الزمخشري الى تفسير هذه الآية وقال ان هؤلاء الذين يؤمنون ويعملون الصالحات من إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة هم الموقنون بالآخرة وهو الوجه ويدل عليه أنه عقد جملة ابتدائية وكرّر فيها المبتدأ الذي هو هُمْ حتى صار معناها وما يوقن بالآخرة حق الإيقان إلا هؤلاء الجامعون بين الإيمان والعمل الصالح، لأن خوف العقاب يحملهم على تحمل المشاق ، الكشف ، ج٣ ، ص ٣٤٧ . في حين جاء تفسير ابن عطية لهذه الآية بأن الله تعالى قد وصف المؤمنين بالأوصاف الخليفة بهم وإقامة الصلاة إدامتها وأداؤها على وجهها والزكاة هنا يحتمل أن تكون غير المفروضة لأن السورة مكية قديمة ويحتمل أن تكون المفروضة من غير تفسير وقيل الزكاة هنا بمعنى الطهارة من النقائص وملازمة مكارم الأخلاق وتكرار الضمير في قوله وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ للتأكيد ، المحرر الوجيز ، ج٤ ، ص ٢٤٨ .

(353) العمر ، مقدمة في تاريخ الاقتصاد ، ص ١٩٦ .

استخدموا معظم رجال الدولة العباسية في نظمهم ؛ إذ كان النظام السائد في البلاد الإسلامية يقوم على الموارد التي يتم الحصول من الضرائب بالدرجة الأولى (354).

كانت ضريبة الزكاة (355) من الضرائب المهمة التي لم يذكر عنها أي شيء في العصر الأيلخاني وليست لدينا أي معلومات تشير إلى وجودها في هذا العصر ، ولكن من المحتمل ان المسلمين كانوا يخرجونها بأنفسهم ويوزعونها على مستحقيها من الفقراء والمساكين والمحتاجين بمعرفتهم او بالاستعانة برجال الدين من المسلمين خاصة وانها تمثل ضريبة اسلامية خالصة ، اضافة الى ان بداية الحكم الايلخاني لم تتوفر فيه شروط الحكومة (356) المسلمة ليكون تقديمها اليها واجباً شرعياً .

ويمكن القول هنا ان هذه الفريضة تعدّ من اهم الوسائل الاسلامية المستخدمة في تحقيق الرعاية والتكافل الاجتماعي التي شرعها الاسلام حتى وان كانت الدولة الأيلخانية لم تعمل بها ، لكنها تبقى فريضة الزامية فرضها الله تعالى على كل مسلم ومسلمة ، كذلك فإن للدولة الحق على اخذها من الافراد المسلمين قهراً ان امتنعوا عن ادائها ولكن للأسف لم يتم ورود

(354) الفزاز ، الحياة السياسية في العراق ، ص 202 - 203 .
(355) من الامثلة الرائعة التي وردت في الاسلام عن ضريبة الزكاة هي ميزة الإسلام بالزكاة على نظام الضرائب ؛ إذ بينت السنة النبوية المطهرة الفرق بين التعامل في المال مع الله سبحانه وتعالى، والتعامل في المال مع الناس، وهذا نقوله للأمم التي تعيش حسب قوانين الضريبة التي يفرضها الإنسان على الإنسان؛ ليروا مدى صدق المسلم في تعامله مع الله في المال، وذلك عندما بعث النبي صلى الله عليه وسلم عامل الصدقة إلى ضواحي المدينة، فمر بصاحب إبل فوجد عليه فيها بنت مخاض لأنها خمس وعشرون بدنة، فقال صاحبها: بنت مخاض! لا ظهر فيركب، ولا ضرع فيحلب، كيف أقدمها لله؟ ولكن هذه ناقة كوماء -عليها اللحم والشحم مثل الكوم- خذها في سبيل الله فقال العامل: لا أستطيع؛ لأنها لم تجب عليك، والذي وجب عليك هو بنت المخاض، فأصر الرجل، فقال: إن كنت لا محالة فاعلاً فدونك رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمدينة، اذهب بها إليه، فإن قبلها أخذتها، فجاء مع العامل وعرض عليه ما كان بينه وبين صاحب الإبل، فقال صلى الله عليه وسلم: (أطيبة بها نفسك؟ قال: بلى يا رسول الله؛ لأن ابنة مخاض لا تجزئ شيئاً، لا هي ظهر يركب في الجهاد في سبيل الله، ولا عندها ضرع يحلب للفقراء والمساكين، أما الناقة فتتفع. فقال للعامل: خذها، وقال لصاحبها: بارك الله لك في إبلك ، فعاش الرجل إلى زمن معاوية فكان يخرج العشرات من الإبل في زكاة ماله فهذه صورة من صور تعامل العبد مع ربه؛ لأنه يعلم بأن الله هو الذي سيجزيه على ما قدم؛ ولهذا يقولون في نظام الضرائب: إن بعض التجار الكبار يصطنع دفتريين: دفتراً يقيد فيه مبيعاته ويقدمه لمفتش الضرائب فيرى فيه أنه خاسر؛ ليخفض عليه الضريبة، ودفتراً خاصاً به يبين حقيقة الربح فيما بينه وبين نفسه. أما المسلم فليس عليه مفتش ضرائب، عليه معاملته مع الله؛ لأنه عندما يخرج شيئاً من ماله يخرج إيماناً وتصديقاً بوعد الله فالذي يتصدق صدقة تطوع والذي يخرج زكاة ماله فهو متعامل مع الله ، عطية سالم ، شرح بلوغ المرام ، ص 4 .
(356) الفزاز ، الحياة السياسية في العراق ، ص 209 .

اي معلومات عنها خلال مدة حكم الدولة الأيلخانية في العراق ، ومن المرجح انها ربما كانت تجمع بصورة فردية من قبل عامة الشعب فيما بينهم ويتم توزيعها على الفقراء والمحتاجين لها ممن هم لا يملكون قوت العيش ، ولربما قد تم العمل بها في فترة حكم السلطان الأيلخاني محمود غازان والسبب ان لهذا السلطان كثيراً من اعمال الخير في البر والصدقات والاقواف وكثيراً من امور الاسلام ، فهل يعقل ان يهتم بكل شرائح المجتمع ويترك امر الزكاة التي هي ثالث ركن من اركان الاسلام ؟ لكن تبقى هذه مجرد تساؤلات . لأننا لا نملك اية معلومات على ورودها او العمل بها في عهده .

ثانياً : الصدقات

جعل الاسلام في المال حقوقاً اخرى اضافة الى الزكاة وهي الصدقات (357) ، والتي تعدّ الوسيلة الثانية من وسائل الاسلام في تحقيق الرعاية والتكافل الاجتماعي ، والصدقات في اللغة مفردتها صدقة وهي تعني ما تصدقت به على الفقراء وما اعطيه في ذات الله للفقراء ، والمتصدق هو الذي يعطي الصدقة ، والصدقة هي ما تصدقت به على مسكين (358) ، " وتصدقت على الفقراء والاسم صدقة والجمع صدقات وتصدقت بكذا اعطيته صدقة والفاعل متصدق ومنه من يحقق بالبدل والادغام فيقول مصدق " (359) ، اما في الاصطلاح فهي تطفئ غضب الله تعالى وتدفع ميتة السوء (360) ، قال تعالى: ﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهِيَ خَيْرٌ لَكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِنْ سَيِّئَاتِكُمْ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ (361) ، يوجد شقان في الآية هنا فالمقصود بالشق الاول منها ، هو: ان اظهار الصدقة فيه دعوة عمليه الى المعروف ؛ وبالتالي تشويق الناس الى البذل والعطاء والانفاق، وكذلك تطيباً لنفوس الفقراء والمساكين حين يشاهدون ان في المجتمع أناس رحماء عليهم وفي ذلك كل الخير ، اما الشق الثاني منها فيقصد به عز وجل ان اخفائها يكون ابعد من الرياء والمن والاذى؛ وذلك لحفظ نفوس المحتاجين عن الخزي والمذلة

(357) العمر ، مقدمة في تاريخ الاقتصاد ، ص ٢٥٣ .

(358) ابن منظور ، لسان العرب ، ج ١٠ ، ص ١٩٦ .

(359) الفيومي ، المصباح المنير ، ج ١ ، ص ٣٣٥ .

(360) الراغب الاصفهاني ، محاضرات الادباء ، ج ٢ ، ص ٤٦٦ .

(361) سورة البقرة : آية ٢٧١ .

وصون لماء وجوههم عن الابتذال وحفظ كرامتهم وخلاصة القول فإن صدقة العفن اكثر نتاجاً وصدقة السر اخلص طهارة ، وان الله تعالى قد رجع صدقة السر (362).

اعتمدت الدولة العربية الاسلامية في بداية عصرها على دفع الصدقات لمن يستحقها لتحقيق العدالة والتكافل الاجتماعي ، ولكن بعد الفتح الاسلامي وتنامي موارد الدولة حظي نظام الصدقات واسسه بمزيد من الاهتمام (363).

اما في العصر العباسي كان رجال الحكومة وعلى رأسهم الخليفة العباسي يتصدقون على الفقراء والمحتاجين في المناسبات المختلفة ، كالمناسبات الدينية مثل حلول شهر رمضان ؛ إذ جاء عن الخليفة العباسي القادر بالله (٣٨١ - ٤٢٢ هـ / ٩٩١ - ١٠٣٠ م) انه كان يقوم بتقسيم الطعام الذي يقدم له ليفطر به الى ثلاثة اقسام فقسم يتركه بين يديه والقسم الثاني كان يحمل الى جامع الرصافة والقسم الثالث يحمل الى جامع المنصور فيفرق على المجاورين له ، وعند حلول الاعياد كانت توزع الصدقات في بعض الاحيان في المشاهد والتي كانت من جملتها الثياب والتمور (364).

وهناك مناسبات اخرى تم توزيع الصدقات فيها كما حدث في سنة (٤٨٤ هـ / ١٠٩١ م) عندما مرض الوزير نظام الملك فأراد ان يعالج نفسه بالصدقات لذلك كان يجمع بمدرسته النظامية من الفقراء والمساكين عدد لا يحصى منهم حيث يتصدق عنه الاعيان والامراء حتى شفي من مرضه ، وجاء عن نظام الملك هذا انه كان يكثر الصدقات ؛ إذ كان يطلق ببغداد كل سنة من الصدقات مائتي كر (365) وثمانية عشر الف دينار ، وفي سنة ٥٢١ هـ / ١١٢٧ م مرض السلطان محمود وقام الخليفة العباسي المسترشد بالله بالتصدق عنه فوزع

(٣٦٢) الطباطبائي ، الميزان ، ج ٢ ، ص ٤٠١ - ٤٠٢ .

(٣٦٣) العمر ، مقدمة في تاريخ الاقتصاد ، ص ١٣٥ .

(٣٦٤) فهد ، العامة ، ص ١٠٢ .

(٣٦٥) الكر: هو كيل معروف والجمع اكرار مثل قفل اقفال وهو ستون قفيزاً والقفيز ثمانية مكاكيك والمكوك صاع ونصف فالكر على هذا الحساب اثنا عشر وسقاً . الفيومي ، المصباح المنير ، ج ٢ ، ص ٥٣٠ .

على الفقراء والمحتاجين عشرة آلاف رطل من الخبز وعشرة رؤوس من البقر وكثيراً من التمر (366).

كما عمل الخليفة المستنصر (٦٢٣ - ٦٤٠ هـ / ١٢٢٦ - ١٢٤٢ م) العباسي على بناء المدارس والمستشفيات وكان كثير الصدقات والبر والصلوات محسناً الى الرعية ، كذلك كان يفعل الخليفة المستعصم بالله (٦٤٠ - ٦٥٦ هـ / ١٤٢ - ١٢٥٨ م) اخر خلفاء بني العباس في بغداد فقد كان كثير البر والصدقات للفقراء والمحتاجين (367).

اما في العصر الأيلخاني فإننا نجد ان الأيلخانيين مهتمين بتوزيع الصدقات على الفقراء وهذا حتى قبل دخولهم الاسلام ولعل سبب هذا الاهتمام هو لتقريب المسلمين منهم ، او لطلب الدعاء للسلطان عند مرضه. وخير دليل على ذلك هو ما فعله سعد الدولة اليهودي وزير الأيلخان ارغون (٦٨٣ - ٦٩٠ هـ / ١٢٨٤ - ١٢٩١ م) الذي اجرى الصدقات على الفقراء وعم الرخاء وشعر الجميع بالأمن والاستقرار ، ولكن بعد ذلك تغيرت سياسة هذا الوزير واستبعد من لم يكن من جلده اي المسلمين وقرب اليهود وولاهم المناصب المهمة وارتقوا الى مرتبة الامراء والسلاطين فأثارت سياسته هذه غضب المسلمين والامراء الذين عزلهم بفعل تعاليه ، وبذلك اصبح من الصعب الاطاحة به نظراً لعلاقته الوطيدة بالسلطان الايلخاني ارغون وثقته به لكن بعد مرض ارغون استغل الناقمون عليه هذا المرض مما اضطر سعد الدولة الى رسم سياسة جديدة تخلصه من وضعه الراهن ؛ إذ قام بإرسال الرسل الى عمال الدولة لحثهم على منع الظلم وصلاح حال الرعية واطلاق سراح السجناء واجراء الصدقات والخيرات ، ومما ذكر انه قد ارسل في يوم واحد حوالي سبعون رسالة وقام بالتصدق على اهالي بغداد بمبلغ ثلاثون الف دينار (368).

وفي مدة حكم السلطان الايلخاني كيخاتو (٦٩٠ - ٦٩٣ هـ / ١٢٩١ - ١٢٩٣ م) قام بتوزيع الصدقات على المحتاجين عندما اصيب بالمرض (369) ، فقد ذكر انه اصيب

(٣٦٦) فهد ، العامة ، ص ١٠٢ - ١٠٣ .

(٣٦٧) السرجاني ، رحماء بينهم ، ص ٢٠٥ .

(٣٦٨) الطائي واخرون ، صفحات من تاريخ المغول ، ص ٧٨ - ٧٩ .

(٣٦٩) المصدر نفسه ، ص ١٠٤ .

بمرض خلال سفره الى بلاد الروم وفي اثر ذلك تغير سلوكه وتصرف بشكل يدعو الى الدهشة من ناحية سياسته مع الناس وسماحته مع الديانات الاخرى وخاصة الديانة الاسلامية (370) اذا اغدق عليهم الصدقات .

وفي فترة حكم السلطان الايلخاني غازان (٦٩٤ - ٧٠٣ هـ / ١٢٩٤ - ١٣٠٣ م) فإنه امر بعدة اصلاحات من ضمنها الصدقات ؛ إذ امر عماله على تثبيت الصدقات وغيرها من الاعمال الاصلاحية حتى بعد وفاته (371) ، وكذلك فعل كل من السلطان الايلخاني اولجايتو (٧٠٣-٧١٦هـ/١٣٠٣-١٣١٦م) وابو سعيد (٧١٦-٧٣٦هـ/١٣١٦-١٣٣٥م)، فقد تصدق ابو سعيد بأموال كثيرة وامر بإسقاط المكوس من بغداد وتبريز والموصل وغيرها من المدن التي تحت حكمهم (372) .

ومن المهم ذكره هو انه لم يكن فقط السلاطين والوزراء يتصدقون على الرعية ؛ إذ كان بعض الاغنياء من الناس ايضاً يقومون بتوزيع الصدقات على الناس المحتاجة والفقراء فقد قام بعض التجار المعروفين في ذلك الوقت بالتصدق على الفقراء والمحتاجين ، ويرجع ذلك الى منزلتهم الاجتماعية ونظرة الناس لهم في ذلك العصر ؛ إذ تمتع التجار في العراق بمنزلة عالية من الاحترام والتقدير وكان ينعت كثير منهم بالرئاسة والنفوذ والوجاهة وكانوا يوصفون بالإحسان والبر والكرم ، والامثلة على علو مكانتهم وتأثرهم في مجتمعهم كثيرة منها ما ورد من نعوت في حق التاجر وجيه الدين محمد بن علي بن ابي طالب بن سويد التكريتي الرئيس (373) في انه كان نافذ الكلمة وافر الحرمة كثير الاموال والتجارات واسع الجاه وقد وصف بأنه كان له منزلة عالية في ايام هولاء وكان كثير البر والصدقات (374) ، " وهناك اخبار مماثلة او قريبة من ذلك عن غيره من التجار في هذا العصر منهم ما جاء

(٣٧٠) الطائي واخرون ، صفحات من تاريخ المغول ، ص ، ص ٩٢ .

(٣٧١) اقبال ، تاريخ المغول ، ص ٢٨٦ .

(٣٧٢) الفزاز ، الحياة السياسية في العراق ، ص ٢٧٣ .

(٣٧٣) ابن سويد التكريتي : هو وجيه الدين محمد بن علي بن ابي طالب التاجر الكبير بين التجار بن سويد ذو اموال كثيرة وكان معظماً عند الدولة وتوفي في سنة ٦٧٠ هـ ودفن برباطه وتربته بالقرب من الرباط الناصري وكانت مكاتبته مقبولة عند جميع الملوك حتى ملوك الفرنج في السواحل وسلاطين المغول . ابن كثير ، البداية والنهاية ، ج ١٣ ، ص ٢٦٢ .

(٣٧٤) آل ياسين ، دراسات في تاريخ العراق ، ص ٩٨ - ٩٩ .

ذكره عن التاجر بهاء الدين حسن بن محاسن الصرصري (375) ؛ إذ قيل انه كان كريماً
جواداً كثيراً الاحسان والصدقات " (376).

عن طريق ما سبق من الكلام عن الصدقات في العصر الأيلخاني يمكننا التوصل
الى بعض النتائج وهي ان الأيلخانيين استمالوا الناس عن طريق دفع الصدقات واستغلال
امكاناتها في الحكم ، ومن جهة اخرى فإننا نجد ان بعض السلاطين تصدقوا على الناس
لإرضاء الله تعالى كما فعل السلطان غازان والذي ثبت الصدقات واهتم بالبر والخيرات .

(375) الصرصري : هو بهاء الدين حسن بن محاسن الصرصري توفي في سنة 677 هـ تاجر من اكبر
تجار العراق في ذلك العصر ودفن في تربة اعدّها لنفسه على شاطئ دجلة تجاه داره ببغداد وعمل
مجاورها داراً للقرآن ووقف عليها عدة اماكن . ابن الفوطي ، الحوادث الجامعة ، ص 284 .
(376) آل ياسين ، دراسات في تاريخ العراق ، ص 99 .

المبحث الثاني : الوقف

أولاً : الوقف لغة واصطلاح

الوقف في اللغة : وقف يقف وقوفاً (377) ، والوقف سوار من عاج ، ووقفت الدابة تقف وقوفاً ووقفها غيرها من باب وعد ، ووقفه على ذنبه اطلعه عليه ، ووقف الدار للمساكين وبأبيهما وعد ايضاً (378) ، والوقف مصدر وقف يقال وقف الشيء واوقفه وحبسه واحبسه وحبسه وسبله كله بمعنى واحد وهو ما اختص به المسلمون (379) .

والوقف في الاصطلاح : هو عبارة عن حبس العين على ملك الواقف والتصدق بالمنافع على الفقراء مع بقاء العين (380) ، وهو بذلك يعد احد اهم المصادر التي تضمن بقاء امر التكافل مستمراً ؛ إذ تقوم الدولة بتنظيم هذه الاوقاف حتى تصل المنفعة لمستحقيها ؛ إذ قال : " اذا مات الانسان (381) والاصل في الوقف ما قاله الرسول الاعظم محمد صلى الله عليه وسلم انقطع عنه عمله الا من ثلاثة صدقة جارية ، او علم ينتفع به ، او ولد صالح يدعو له " (382) ، والمقصود بالصدقة الجارية هي الاوقاف المرصدة لأبواب البر (383) ، إذ انه إضافة الى الحث على دفع الزكاة والصدقات لرعاية الفئات المحتاجة فقد حث الاسلام على (384) . الاحسان الاجتماعي ومنها الوقف الذي يعدّ احد الموارد الثابتة للإحسان

والوقف لوناً من الوان الرعاية والتكافل لم يسبق اليه نظام؛ وذلك لأنه يمارس كعمل خالص لوجه الله تعالى من اعمال البر والخير يقصد به المنفعة العامة ولا تشوبه مصلحة خاصة للواقف، وبذلك فقد جاءت الشريعة السحاء لتحقيق مصالح الامة في دينهم ودنياهم؛ لأنها بنيت على اصل عظيم وهو جلب المصالح للناس ودرء المفسد عنهم ومن شأن هذه

(377) الفيروز آبادي ، القاموس المحيط ، ص ٨٦٠ .

(378) الرازي ، مختار الصحاح ، ص ٣٤٤ .

(379) البجلي ، المطلاع ، ص ٣٤٤ .

(380) القونوي ، انيس الفقهاء ، ص ٧٠ .

(381) السرجاني ، رحماء بينهم ، ص ٥٠ .

(382) ابن الجارود ، المنتقى ، ص ١٠١ .

(383) ابن منظور ، لسان العرب ، ج ١٤ ، ص ١٤٢ .

(384) العمر ، مقدمة في تاريخ الاقتصاد ، ص ١٣٩ .

الشريعة تحصيل المصالح وتكميلها وتقليل المفساد وتعطيلها ؛ لأن مبنائها واساسها على الحكم ومصالح العباد في المعاش والمعاد (385).

ادى الوقف دوراً كبيراً في باب الرعاية والتكافل الاجتماعي خلال عصور طويلة بمصر والشام والعراق وغيرها من البلاد الاسلامية (386) ؛ إذ كانت الاوقاف على الفقراء والخانات لإيواء ابن السبيل (387) ، " ومن ثم فإن الوقف صورة من صور التنافس التي حض عليها القرآن الكريم بين المؤمنين الراجين رحمة الله وجنته ، فهم بهذا المسلك ينهضون بالمجتمع الاسلامي بطوائفه كافة ، بأساليب متنوعة لا تخل بجانب اسلامي دون اخر ، فنجد ابناء المسلمين الفقراء الذين تمنى كثيرون منهم طلب العلم يتعلمون ، فيحسنون التعلم ، فيتولد في ضمائرهم حب للخير واهله ، فلا شح يقع في انفسهم ، ولا حقد يملأ قلوبهم ، وكم فقير سدت حاجته ... وصاحب عمل وقف بجانبه ، بسبب ما وجد في المجتمع (388) المسلم من اوقاف عادت ريعها على هؤلاء "

ثانياً : اهداف الوقف

بوصف الوقف في الاسلام عملاً من اعمال البر والخير فإنه بذلك يحقق هدفين هما: هدف عام (خيري) وهدف خاص (اهلي) ، وذلك ان للوقف وظيفة اجتماعية قد تبدو ضرورية في بعض المجتمعات وفي بعض الاحوال والظروف التي تمر بها الامم ؛ إذ اقتضت حكمة الله على ان يكون الناس مختلفين في الصفات متباينين في الطاقة والقدرة

(385) الصالح ، الرعاية الاجتماعية ، ص ٩٠ .

(386) من اهم الاوقاف التي ذكرت قديماً في التاريخ الاسلامي التي ليس لها مثيل في تاريخ الحضارات هي اوقاف لتزويج الشباب العاجزين عن نفقات الزواج ، اوقاف لاستئجار الرجال ليفقدوا ذوي العاهات من العميان ، اوقاف لاستئجار اثنين من الرجال يذهبان كل يوم الى المستشفى يقفان بجانب المريض ويتحدثان بكلام خافت يسمعه المريض من حيث يوهمانه انهما يتكلمان سراً عنه فيقول احدهما للآخر ما رأيك في هذا المريض كيف حاله ؟ فيرد الآخر اني اراه احسن من الامس فوجهه مشرق وعيونه متألقه ثم ينصرفان وقد سمع المريض كلامهما بعد ان اوحيا اليه ما يعتقد في نفسه التقدم نحو الشفاء . علوان ، التكافل الاجتماعي ، ص ٦٦ .

(387) ابو زهرة ، التكافل الاجتماعي ، ص ٨٨ .

(388) السرجاني ، رحماء بينهم ، ص ٥٣ .

وهذا يؤدي بالضرورة الى ان يكون في المجتمع الغني والفقير والقوي والضعيف فقد امر الشارع الحكيم ان يعتني الغني بالفقير ويعين القوي الضعيف (389).

والمقصود بالوقف الخاص هو ما كان على الاولاد والاقارب ويقصد منه حفظ ذرية الواقف واقاربه من الفقر والفاقة ويشترط لصحته ان ينتهي الى جهة خير لا ينقطع عند انقراض الذرية (390) ، وبذلك فإن الوقف الخاص يحقق من حماية الذرية مثل ما يحققه الارث بل ربما يكون افضل ، وذلك لأن الارث يجري فيه اقتسام الاعيان وربما تتلف فيصيبهم الفقر، بينما الوقف مصانة عينه محبوسة عن التصرف فيها وانما يجري الانتفاع بها (391).

اما المقصود بالوقف العام فهو ما كان على جهات البر المتنوعة ؛ إذ فاضت المدن والقرى في المجتمع الاسلامي بهذه الاوقاف العامة حتى كان الفرد ينتقل في رحاب ديار الاسلام من اقصى الغرب الى حدود الصين فلا يحس بغربة ولا يفتقد حاجة ، وقد ضمنت هذه الاوقاف احتياجات المسافرين وابناء السبيل بوجه عام وظلت بذلك هذه الاوقاف تحقق المصالح العامة وتقوم بالخدمات الاجتماعية لأبناء المسلمين بحيث تسد الحاجة وتحفظ الكرامة في نفس الوقت (392).

وبذلك فإن اهداف الوقف تعدت الفقراء ودور العبادة الى اهداف اجتماعية واسعة واغراض خيرة شاملة ؛ إذ تناولت بالإضافة الى ابناء السبيل والمسافرين دور العلم والمعاهد القائمة على شريعة الله عز وجل ؛ إذ مضى المواسون من المؤمنين بدافع الرحمة التي قذفها الايمان في قلوبهم والرغبة في مثوبة الله لهم والا ينقطع عملهم بعد موتهم يقفون اموالهم كلها او بعضها (393) على اطعام الجائع، وسقاية الضمان، وكسوة العريان، وايواء

(389) الصالح ، الرعاية الاجتماعية ، ص ٩٠ - ٩١ .

(390) عبد العال ، التكافل الاجتماعي ، ص ١٤٢ .

(391) الصالح ، الرعاية الاجتماعية ، ص ٩٢ .

(392) عبد العال ، التكافل الاجتماعي ، ص ١٤٢ .

(393) من ابرز الامثلة على ذلك هي قيام الامام علي بن ابي طالب عليه السلام في حياته بوقف اوقافاً جزيلة وهو في اشد الحاجة لها حيث جعل ارضه بينبع وفقاً للمحتاجين والدليل على ذلك هو ما قاله ابنه

الغريب، وعلاج المريض، وتعليم الجاهل، ودفن الميت، وكفالة اليتيم، واعانة المحروم وغيرهم كثير ، وبذلك فقد سلك الواقفون كل مسالك الخير حيث انهم لم يدعوا جانباً من جوانب الحياة دون ان يكون للخير نصيب فيه (394).

ومن الاوقاف العامة التي ارسى دعائم ثقافية كثيرة ومتنوعة في المجتمعات الاسلامية كافة ، كان ابرزها بناء المدارس والمعاهد العلمية وتعيين المعلمين لها والانفاق على طلبه العلم ؛ بالإضافة الى الافادة من المساجد في التعليم بإيجاد اروقة العلم وحلقات الدرس والعناية بتوفير الكتب والمراجع المختلفة ، وقد حملت هذه المعاهد رسالة الى الناس ونشطت في البلاد الاسلامية وكونت حركة علمية منقطعة النظير ووفرت للمسلمين نتاجاً علمياً ضخماً وتراثاً اسلامياً خالداً ، كذلك فقد اسهمت هذه الاوقاف في انشاء العديد من المشافي (البيمارستانات) (395) ، وفي العموم فقد كان للوقف الاثر الكبير في توفير موارد مستديمة لتغطية جوانب من الحاجة الاجتماعية ولمحاربة الفقر (396).

ثالثاً : الاوقاف في العصر العباسي الاخير

احتل الوقف في العصر العباسي الاخير مركزاً مهماً في الدولة فقد ابدى خلفاء بني العباس وخصوصاً خلفاء العصر الاخير اهتماماً كبيراً بالأوقاف وتنميتها وتنويعها ، ومن اهم هذه الاوقاف هي المساجد ، فلم يقتصر دور المسجد في الاسلام على كونه مكان للعبادة فقط وانما تنوعت اغراضه ووظائفه ومن اهم هذه المساجد هي مساجد ابن جرادة ؛ إذ اشتهر ابو عبد الله بن جرادة المتوفي في سنة (٤٦٧ هـ / ١٠٨٣ م) ببنائه المساجد ذات الاوقاف (397) ، ومن بعد المساجد تأتي المدارس والربط والزوايا فقد كانت زوجة الخليفة

الحسن عليه السلام بعد استشهاده لقد فارقكم رجل ما ترك من صفراء ولا بيضاء الا سبعمائة درهم بقيت من عطائه اراد ان يبتاع بها خادماً . السرجاني ، روائع الاوقاف ، ص ٨٧ - ٨٨ .

(٣٩٤) السرجاني ، رحماء بينهم ، ص ٥٢ .

(٣٩٥) الصالح ، الرعاية الاجتماعية ، ص ٩١ - ٩٢ .

(٣٩٦) العمر ، مقدمة في تاريخ الاقتصاد ، ص ١٤٢ .

(٣٩٧) ابو النصر ، الاوقاف في بغداد ، ص ١٥ .

المستعصم بالله المسماة باب بشير⁽³⁹⁸⁾ معروفة بالبر والمعروف ، وقد انشأت المدرسة البشيرية وداراً للقرآن ورباطاً للنساء وواقفت الوقوف عليها جميعاً⁽³⁹⁹⁾ ، ولم تكن مهمة انشاء المدارس من مهمات الدولة فحسب بل شارك في انشائها من الامراء والاعيان والتجار ايضاً ، ولأجل ديمومة هذه المؤسسات اوقفوا عليها الاوقاف الكثيرة ، والسبب في ذلك ديني يعود الى تقوى صاحب الوقف ورجائه الثواب من الله بسبب ما كان للدين من سلطان كبير في حياة الناس الروحية ؛ فضلاً عما طبعت عليه النفوس البشرية من الشهرة والميل الى تخليد الذكر بعد موتهم ، ونظراً لكثرة تلك الاوقاف واهميتها فقد خصص لها النظار والمشرفون وغيرهم من الموظفين لإدارتها وضمان استمرارها وغالباً ما قرنت⁽⁴⁰⁰⁾ مشيخة المدرسة بالنظر في اوقافها .

وكان لدور العلم او المكتبات العامة التي انشئت خارج المدارس وقصور الخلفاء اثر مهم لتسهيل المطالعة والاستنساخ وتيسيرها للراغبين في العلم وخاصة القادرين منهم على اقتناء الكتب بسبب غلائها وندرة نسخها في تلك العصور؛ ولذلك فقد سارع الاغنياء، والعلماء، والامراء والوزراء الى تأسيس دور الكتب اطلق عليها دور العلم ؛ إذ كانت بمثابة معاهد للدرس، والاستنساخ، والترجمة والتأليف، وبذلك يمكن وصف دور العلم هي الخطوة التالية لخزائن الكتب⁽⁴⁰¹⁾ ولعلها اكثر شعبية منها من حيث توفر المستلزمات العلمية وكثرة⁽⁴⁰²⁾ الاوقاف واسباب المعيشة .

(³⁹⁸) باب بشير هي زوجة المستعصم بالله اخر خلفاء الدولة العباسية والتي كانت جارية عنده ثم طلبت منه ان يعتقها ويتزوجها فأجابها الى ذلك ولها ولداً اسمه محمد ويكنى بأبي النصر وان التسمية بباب بشير تبدو غريبة اول وهلة فإذا استقرأنا اسماء النساء وكنيتهم في تلك الايام باتت التسمية مألوفة فقد كانوا يكونون السيدة العظيمة المتزوجة بالجهة وقد تركت باب بشير اثراً جميلاً ومأثر حسنة وقد توفيت قبل سقوط الدولة العباسية بأربع سنوات . الكردي ، دور النساء في الخلافة العباسية ، ص ١٢٩-١٣١ .

(³⁹⁹) خصباك ، العراق في عهد المغول ، ص ٢٣٠ .

(⁴⁰⁰) الفدحات ، الحياة الاجتماعية في بغداد ، ص ٢٧٥ - ٢٧٦ .

(⁴⁰¹) خزائن الكتب : عبارة عن مكان لحفظ الكتب تشبه مكتبات الكتب في وقتنا الحاضر ، وقد كان للخلفاء والملوك في القديم بها مزيد الاهتمام وكمال اعتناء حتى حصلوا منها على العدد الكبير وحصلوا على الخزائن الجلييلة ويقال إن أعظم خزائن الكتب في الإسلام ثلاث خزائن هي خزانة الخلفاء العباسيين ببغداد فكان فيها من الكتب ما لا يحصى كثرة ولا يقوم عليه نفاسة وخزانة الخلفاء الفاطميين بمصر وكانت من أعظم الخزائن وأكثرها جمعا للكتب النفيسة من جميع العلوم والاخيرة خزانة خلفاء بني أمية

ومن الاوقاف ما شملت الاغراض الصحية (البيمارستانات) والتي كان لها الاثر الكبير في تحسين واقع المجتمع ، ومما يثار في هذا ان بعض البيمارستانات قد تمتعت بأوقاف غزيرة اسهمت الى حد كبير في تلبية حاجات المرضى الراقدين فيها من الغذاء والدواء وغيرها ؛ فضلاً عن تغطية نفقة العاملين بها فنجحت بذلك في تحقيق اهدافها (403) لخدمة الناس العامة .

رابعاً : الاوقاف في العصر الأيلخاني

بقيت اوقاف العراق جارية في مجاريها فلم تعترضها دولة هولاءكو عندما احتلوا بغداد ولا فيما بعدها ؛ إذ كان كل وقف مستمر بيد متوليه ومن له الولاية عليه ولكن تلك الاوقاف نقصت بسبب سوء ولاة امورها ومن اهم تلك الاوقاف البساتين والحدائق وبها تمر النخيل المفضلة على ما سواها من الرطب والتمر ، وبها انواع الرياحين والخضراوات والغلال وكان سعرها متوسط في الغالب لا يكاد يرخص ، وقد كان السبب في قلة الغلال في بلاد العراق على الرغم من امتداد سوادها هو قلة الزرع ، بعد ان كانت بغداد ام الممالك ودار الخلافة فقد اغفل ملوك الأيلخانيين الالتفات اليها ؛ إذ صرفوا عنايتهم الى (404) . تبريز والسلطانية وصيروهما قاعدتين لهذه المملكة

بعد سقوط الخلافة في بغداد قام هولاءكو(٦١٣-٦٦٣هـ/١٢١٦-١٢٦٥م) بتولية نصير الدين الطوسي (٦٥٦-٦٧٢هـ/١٢٥٨-١٢٧٤م) على جميع الاوقاف الاسلامية في الدولة الأيلخانية واصبحت تحت اشرافه(405)، ولا بد من الاشارة هنا الى ان الوقوف الاسلامية كانت من العوامل التي ساعدت على استمرار المدارس، والربط ودور القرآن والحديث والمساجد والمعاهد الدينية وغيرها على اداء مهامها الثقافية التي كانت تؤديها في العصر العباسي ويرجع فضل الحفاظ على هذه الوقوف الى الطوسي وابنائها الذي قام

بالأندلس وكانت من أجلّ خزائن الكتب أيضا ولم تنزل إلى انقراض دولتهم باستيلاء ملوك الطوائف على الأندلس فذهبت كتبها كلّ مذهب . القلقشندي ، صبح الاعشى ، ج ١ ، ص ٥٣٧ .

(٤٠٢) ابو النصر ، الاوقاف في بغداد ، ص ٤٤ .

(٤٠٣) ابو النصر ، الاوقاف في بغداد ، ص ٣١ - ٣٢ .

(٤٠٤) القلقشندي ، صبح الاعشى ، ج ٤ ، ص ٣٣٤ .

(٤٠٥) الرفيعي ، العراق بين سقوط الدولة العباسية ، ج ١ ، ص ١٤٢ .

بإصلاحها بعد احتلالها ووضع القواعد لها وصرفها في وجوها بحسب شروط واقفيها (406) ، وفي عهد صاحب الديوان علاء الدين عطا ملك الجويني (٦٥٧-٦٨١ هـ / ١٢٥٧-١٢٥٧ هـ) حبس عليه عليه السلام (١٢٨٢ م) امر بإنشاء رباط في مشهد الامام علي بن موسى الرضا (407) وقوفاً وادارات كثيرة وكان ذلك في سنة ٦٦٦ هـ / ١٢٦٧ م .

ويعدّ علاء الدين الجويني (٦٥٧ - ٦٨١ هـ / ١٢٥٧ - ١٢٨٢ م) من الأشخاص الذين كان لهم اهتمام بالحركة الثقافية ومع ذلك فقد ظل وضع الحركة العلمية متدهور ، ولكن مع ذلك لم يخل هذا العصر من محاولات لإحياء الثقافة ؛ إذ قامت زوجة الجويني وهي عصمت الدين (408) بإنشاء مدرسة عرفت بالمدرسة العصمتية في القسم الشرقي من بغداد كما اهتم الجويني نفسه بالمدارس القديمة مثل المستنصرية والنظامية ؛ إضافة الى ان بعض الايلخانات المغول قد حاولوا اجراء بعض الاصلاحات للمدرسة (409) .

استعاد الاسلام مكانته عندما اعتلى السلطان احمد تكودار (٦٨١ - ٦٨٣ هـ / ١٢٨٢ - ١٢٨٤ م) عرش الايلخانية لأنه كان اول ايلخان مغولي يعتنق الاسلام ؛ إذ وقف المسلمون الى جانبه في صراعه على العرش ، وعلى الرغم من ان الايلخان الجديد لم يكن قادراً على جعل الاسلام ديناً رسمياً للدولة الا انه سعى لتطبيق تعاليمه وتثبيت قواعده ؛ إذ كان اول عمل قام به بعد توليه الحكم الايلخاني ان بشر اهل بغداد في رسالة وجهها اليهم مفادها انه مسلم مثلهم وانه سوف يعمل على تطبيق قواعد الاسلام ، وقام بدوره بعد ذلك بتطبيق ما وعد به الناس فجدد ثقته بأل الجويني وانقذهم واعادهم الى مناصبهم ليكونوا له عوناً في تحقيق اسلامه ، وبعد ذلك اعاد تنظيم شؤون الاوقاف فنقل اشرافها من بيت

(٤٠٦) آل ياسين ، الحياة الفكرية في العراق ، ص ١٣٩ - ١٤٠ .

(٤٠٧) خصباك ، العراق في عهد المغول ، ص ٢٣١ .

(٤٠٨) عصمت الدين : هي شمس الضحى الشاهلني بنت عبد الخالق بن ملكشاه بن ايوب زوجة علاء الدين عطا ملك بن الجويني صاحب الدين ، والتي لقبتم بعصمت الدين وتوفيت في سنة ٦٧٨ هـ ودفنت في التربة التي انشأتها بجوار مدرستها المعروفة بالعصمتية ظاهر بغداد عند مشهد عبيد الله ، وكانت كثيرة الصدقات والاحسان والمبرات ، كانت تحب اهل بغداد وترعى مصالحهم وتقوم في حوائجهم وتساعدهم وقد كانت اولاً زوجة ابي العباس احمد بن الخليفة المستعصم بالله وهي والدة ابنته رابعة التي تزوجها خواجه شرف الدين هارون بن صاحب شمس الدين محمد ابن الجويني . ابن الفوطي ، الحوادث الجامعة ، ص ٢٨٥ - ٢٨٦ .

(٤٠٩) ايناس سعدي ، تاريخ العراق ، ص ٨٢ .

الطوسي وقطع صلتهم بها وفوض ذلك الى الشيخ كمال الدين عبد الرحمن (410) الذي كان له فضل هدايته ودخوله الى الاسلام ، وقام بإعمار دور العبادة من مساجد ومدارس (412). الاوقاف حسب شروط الواقفين وغيرها (411) ، وامر بأن تصرف جميع اموال

ولم تكن الوقوف فقط للفقراء، والمحتاجين، وكبار السن، والايتام وغيرهم من الضعفاء ؛ إذ كان للدولة نصيب من هذه الوقوف فقد كانت الدولة تأخذ ضرائب من تلك الوقوف وكان مقدارها عشر مستغلات الاوقاف ، على ان الدولة كانت تستغني في بعض السنين عن اخذ هذه الحصة مساعدة منها لأحوال المنتفعين بالوقوف كما حصل في سنة ٦٨٣ هـ / ١٢٨٤ م حين حذفت الحصة الديوانية من الوقوف ووزعت على اربابها (413).

وفي فترة حكم الايلخان بايدو خان (٦٩٤ هـ / ١٢٩٤ م) قام بإعفاء الاوقاف الاسلامية من الضرائب، وكان ذلك بعد مقتل الايلخان كيخاتو خان (٦٩٠-٦٩٣ هـ / ١٢٩١ - ١٢٩٣ م) ؛ إذ ارسل بايدو بعض المراسيل مع الرسل الى اطراف الدولة الايلخانية مفادها ان كيخاتو كان لاهياً عن شؤون الدولة دون اعتبار للياسا الجنكيزية فأقصيناه عن الحكم وقررنا اعادة الخيرات التي اقرها اجدادنا الى مستحقيها واعفاء جميع الاوقاف الاسلامية من دفع الضرائب (414).

اما الايلخان محمود غازان (٦٩٤ - ٧٠٣ هـ / ١٢٩٤ - ١٣٠٣ م) فقد عمل وقف للصرف على الجيش وذلك عندما تعرض لمشكلة في نقص الاموال ؛ إذ احتاج جيشه لنفقات كثيرة وامدادات عديدة لم يكن في مقدور غازان توفيرها فعالج هذه المشكلة عن طريق تخصيص اراضي زراعية للجنود ليتسلموا الناتج منها بدلاً من رواتبهم وعلى ذلك يكون الايلخان غازان قد استحدث نظاماً جديداً عن طريق عمل وقف للصرف على هذا الجيش وهذا النظام لم يألفه المغول او يعرفونه من قبل وفي ذلك دلالة على ذكاء غازان وسعة افقه ومقدرته في التغلب على الصعاب وتأثره بالنظم الاسلامية في مجال الاوقاف

(٤١٠) لم نعثر على ترجمة له حسب اطلاعنا .

(٤١١) القزاز ، الحياة السياسية في العراق ، ص ٢٨٥ - ٢٨٦ .

(٤١٢) الصياد ، الشرق الاسلامي ، ص ١٢٥ .

(٤١٣) القزاز ، الحياة السياسية في العراق ، ص ٢٦٢ .

(٤١٤) اقبال ، تاريخ المغول ، ص ٢٦١ .

(415) ، اذ اصدر في سنة ٧٠٣ هـ / ١٣٠٤ م مرسوماً يقضي بتعين اقطاعات محددة لجميع العساكر يتناولون مخصصاتهم من عائداتها وقد نص هذا المرسوم على انه لا يجوز التصرف بأملك الوقف وارضه ومياهه بأي وجه من الوجوه ، ولا يطلب منها مال ؛ اضافة الى انه اذا احيا العساكر ارضاً مواتاً ثم ادعى احد امتلاكها او وقفها واثبت مدعاه فعلى مالکها او متولي وقفها ان يؤدي الى الديوان عشر حاصلها ويقسم الباقي مناصفة بينه فعلى مالکها او متولي وقفها ان يؤدي الى الديوان عشر حاصلها ويقسم الباقي مناصفة بينه وبين الزارعين (416).

وقام غازان بكثير من الاصلاحات شملت مختلف نواحي الحياة منها ما كان يتعلق بتطبيق احكام الشريعة الاسلامية من بناء مساجد، ومدارس، وربط، ومشاريع ري، واعمال ورعايته لهم عليهم السلام الخير والبر وغيرها كثير ، اضافة الى اهتمامه الكبير بآل البيت وافراد سجلات خاصة بهم وانشاء دور للسيادة في المدن الكبرى وتجهيزها بما يحتاج اليها وتخصيص الوقوف الكثيرة لهم وزياراته المتكررة عليهم السلام المقيمون فيها من آل البيت (417). لمرائد الائمة في النجف وكربلاء وتبرعه بالأموال لهم

وكان السلطان محمود غازان من السلاطين المحبين للبناء والعمارة ؛ إذ كان من عادة ايلخانات المغول ان يدفنوا جثامينهم في مواضع سرية وبعيدة عن العمران والزراعة ولا يسمح لأي شخص بدخولها ، فقام السلطان بعد اعتناقه الاسلام ببناء مقبرة له في حياته وخصص لها الاوقاف ليعيش منها الزهاد واهل التقوى ويذكرونه بالخير بعد وفاته ، وانشأ عليها قبة بموضع في تبريز سميت فيما بعد بشنب غازان او شام غازان على مسافة ربع فرسخ الى الجنوب من تبريز (418) ، وقد بدء في بناء القبة في السنة الثالثة من حكمه . وانتهى من البناء في سنة ٧٠٢ هـ / ١٣٠٣ م (419) أي قرابة سبعة اعوام

وبعد اتمام بناء هذه القبة امر السلطان الايلخاني محمود غازان بوقف املاكه الخاصة في كل من ايران والعراق لهذه القبة وولي عليها كل من الخواجة سعد الدين الساجي

(٤١٥) العبادي واخرون ، المغول والحضارة الاسلامية ، ص ١٥٩ .

(٤١٦) الامين ، المغول ، ص ٣٣٦ .

(٤١٧) القزاز ، الحياة السياسية في العراق ، ص ٢٩٦ .

(٤١٨) اقبال ، تاريخ المغول ، ص ٣٠٥ - ٣٠٦ .

(٤١٩) الامين ، المغول ، ص ٣٣٨ .

وخواجة رشيد الدين الهمذاني ، وبعد ذلك امر بإنشاء عدة مبانٍ حول هذه القبة هي كل من المسجد الجامع والمرصد والمستشفى ودار الكتب ودار القانون لحفظ الدفاتر والقوانين التي استنتها غازان ، ودار المتولي لتنظيم شؤون الناس واقامتهم ، وحكمتيه لإقامة الحكماء وتعليم الحكمة ، وبستان وقصر العادلية وحمام ، وقد قام غازان بتعيين عدداً من حفظة القرآن لخدمة مقبرته ودار السيادة والخانقاه والحمام وعدداً من امناء المكتبات لدار الكتب ، وتعيين المعلمين للمدرستين واطباء وكحالين للمستشفى ، واجرى لهم رواتب ثابتة على ان يواظبوا على اعمالهم ، كذلك امر بتقديم الطعام للفقراء والمساكين في الخانقاه ليل ونهار ، وان يجتمع المتصوفة مرتين في الشهر لإقامة حلقات الذكر (420).

وقد بلغت عائدات الاملاك التي وقفها غازان على هذه المنشآت المذكورة سابقاً قرابة مائة تومان مغولي في السنة ، اضافة الى ذلك قام بإنشاء ديواناً خاصاً بضبط حسابات هذه الاوقاف وعهد بإدارتها الى اثنين من كبار امراء الأيلخانيين ، ومن اهم شروط الوقف التي حددها غازان هي ان كل من كان من جماعات السادات والحكماء والعلماء من افاضل العصر يتم اعطائهم منصب ووظيفة في تلك الاماكن المذكورة ويستوطن فيها ولا يتغيبوا عنها لغير ضرورة شرعية ، وان كل من يزور قبر الواقف ينزله خدام المقبرة في جوسق العادلية الواقع بالقرب من تلك البقعة ويتم صرف نفقة ضيافته من عائدات الوقف ، وفي الذكرى السنوية لوفاة صاحب الوقف يتم صنع الحساء الكثير وتوزيعه ويجتمع العلماء والاعيان والمجاورين للأماكن المذكورة والمستحقون ليختموا القرآن ، وفي ليالي الجمعة والعيد وسائر الايام المباركة يتم صنع حلوى في المسجد الجامع والخانقاه وتوزع على اهالي تلك المناطق والمجاورين والمسافرين (421).

"كما عين خمسة معلمين يقيمون في الكتاب لتحفيظ القرآن لمئة طفل يتيم واجراء الرواتب للمعلمين والاطفال من الوقف . وقرر تقديم مبلغ لكل معلم عن كل طفل يتيم حفظ القرآن وصرف مبلغ لختان الطفل . وامر بشراء مئة مصحف هدية للكتاب كل سنة وتعيين خمسة نساء لرعاية الصبية . وقرر شراء الفئ ثوب من جلود الاغنام وتقديمها للمحتاجين .

(٤٢٠) اقبال ، تاريخ المغول ، ص ٣٠٦ .

(٤٢١) الامين ، المغول ، ص ٣٣٩ .

وامر بايواء الاطفال الذين تتركهم بعض النسوة على الابواب وعلى قارعة الطريق وتعيين حاضنة لرعايتهم وصرف كل ما يحتاجه الطفل حتى يبلغ سن الرشد... وامر بتقديم الفي من القطن المحلوج لخمسة من النساء العجزة كل سنة بحيث يبلغ نصيب كل منهن اربعة منان " (422).

تقديم تخصيص مرتبات للنواب وعمال ديوان اوقاف البر المذكورة والمسماة بالأوقاف الخاصة ؛ وذلك بموجب شرط الواقف خارج اعمال الولايات والمواضع ، وتخصيص نفقات عمارة القبة العالية وابواب البر بأضلاعها الاثنتي عشرة ، وجوسق العادلية الذي انشأه ارغون خان بموجب شروط الواقف المنصوص عليها في الوقفية ، وايضاً تخصيص نفقات عمارة املاك الاوقاف ، والتي اسبل زرعها من الضياع والعقار والاراضي المستغلة المتعلقة بأبواب البر المذكورة في كل ولايات الممالك اينما وجد شيء منها بموجب شرط الواقف (423).

وبعد الانتهاء من كتابة شروط الوقفية امر بنسخها الى سبع نسخ تشتمل على الشروط سالفة الذكر وثبتها بتواقيع القضاة والعلماء وسلم واحدة منها الى متولي الموقوفات وارسل اخرى الى مكة المكرمة واخرى وضعها في دار القضاء بتبريز وامر بالمحافظة عليها والرابعة الى قاضي بغداد ، وارسل الثلاث الاخرى الى اشراف النواحي يحتفظون بها فإذا ضاعت احدهن او بليت استعويض عنها بأخرى ، وامر بعد ذلك بأن يجدد قضاة بغداد وتبريز حيناً بعد حين الحكم بوقفية تلك الاماكن وصحة شروطها بالقضاء الشرعي الشريف ، وان يشهد بحكمهم هذا شهود جدد ، وكذلك امر بأن يكون اول عمل يقوم به من يعين بمنصب القضاء هو تثبيت هذه الوقفية بتوقيعه ؛ وبعد ذلك عليه ان يتفرغ للفصل في (424). سائر قضاياه

وبذلك كانت الطريقة الاسلامية الصحيحة هي السمة البارزة في تحرير هذه الحجة وسبل المحافظة عليها والشروط التي تضمنتها الوقفية وقد اندرجت المؤسسات كلها تحت

(٤٢٢) اقبال ، تاريخ المغول ، ص ٣٠٧ .

(٤٢٣) الهمداني ، جامع التواريخ (غازان) ، ص ٢٥٠ - ٢٥١ .

(٤٢٤) الامين ، المغول ، ص ١٤٠ - ١٤١ .

اسم ابواب البر وعهد بالإشراف عليها الى الوزير والمؤرخ رشيد الدين الهمذاني (425) ، حيث ان السلطان غازان حقق الكثير من اصلاحاته خلال مدة حكمه القصيرة فامتألت الخزائن بالأموال وازدادت واردات الدولة كثيراً عما كانت عليه سابقاً وساد الامن والاستقرار في ربوع البلاد وانتشر الرخاء (426) ، وبذلك فإنه يعد من سلاطين الشرق العظام نظراً لما قام به من اصلاحات وقوانين وإعمار ، وايضاً يمكن وصفه اعظم سلاطين اسرة الأيلخانات في العراق وايران من ناحية ادارة شؤون الحكم والدولة ، ويعود الفضل في مكانته هذه الى وجود وزير في كفاءة رشيد الدين فضل الله الهمذاني الذي وقف في ادارة ممالك غازان المترامية الاطراف بكل حكمة وتدبير وسياسة ، فقد عمل مع غازان على رفاهية الرعايا واصلاح الشؤون المالية للدولة وانشاء المؤسسات الخيرية (427) .

وفي النهاية نرى ان جميع اصلاحات غازان اقتضت ان يستفيد اصناف الخلق كافة من هذه الخيرات ، فكما هو موجود في شروط الوقفية انها لم تكن حكراً على البشر بل جعل للحيوان نصيب منها ، وبالرغم من قصر مدة حكمه لكن يعدّ عصره عصر ازدهار ورخاء ، اذ انه لم يترك شاردة او واردة الا واثار اليها ؛ إذ راعى الطفل قبل الشيخ والمرأة قبل الرجل اضافة الى اهتمامه بالأيتام والفقراء والمساكين ليعيشوا حياة كريمة .

(٤٢٥) الصياد ، الشرق الاسلامي ، ص ٣٣٩ .

(٤٢٦) القزاز ، الحياة السياسية في العراق ، ص ١٨٧ .

(٤٢٧) اقبال ، تاريخ المغول ، ص ٢٨٦ .

المبحث الثالث : وسائل اخرى

اولاً : الكفارة

الكفارة في اللغة : اصلها من الكفر بفتح الكاف وهو الستر لأنها تستر الذنب وتذهب (428) ، وهي عبارة عن الفعل والخصلة التي من شأنها ان تكفر الخطيئة اي تمحوها وتسترها وهي فعالة للمبالغة ، كقتالة وضراية من الصفات الغالبة في باب الاسمية (429) .

اما في الاصطلاح : هي ما اوجبه الشارع الحكيم على من يخالف حكم الدين أمراً كان او نهياً ، والمعنى في ذلك هو جبر الخلل الذي وقع او البذل او العقوبة على ما حصل ، وان هذه الكفارات تعدّ بالنسبة للفقراء مورداً عظيماً يدرأ عنهم بعض حاجاتهم ، اما بالنسبة للأغنياء فإنها تعتبر صدقات جارية تطهرهم وتزكّيهم من المخالفات التي ارتكبوها (430) ، وفي مفهوم آخر لها ، فإنها تعرف على انها عقوبات قدرها الشارع الحكيم عند ارتكاب امر وفي مفهوم آخر لها ، فإنها تعرف على انها عقوبات قدرها الشارع الحكيم عند ارتكاب امر (431) فيه مخالفة لأوامر الله تعالى .

من ذلك من افطر في رمضان عاجزاً عن الصيام ولا قدرة له على ادائه في المستقبل بسبب مرض مزمن او لشيخوخته فعليه فدية (432) ، قال تعالى : { وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ } (433) ، جاء في تفسير هذه الآية عند السبزواري ان كلمة يطيقونه معناها الذين يصومون بمشقة ويكون اتيانهم للصيام جهد طاقتهم ، والذي فسر بالشيخ والضعفاء وذوي العطاش ، وبذلك فإن الصوم قد كتب على من يقدر عليه بالقدرة الشرعية ومن لم يقدر من الاصناف المذكورة انفاً فيتبدل تكليفه بالصيام الى دفع الفدية لإطعام مسكين (434) ، ولا

(٤٢٨) النووي ، تحرير الفاظ التنبيه ، ص ١٢٥ .

(٤٢٩) ابن منظور ، لسان العرب ، ج ٥ ، ص ١٤٩ .

(٤٣٠) عبد العال ، التكافل الاجتماعي ، ص ١٤٤ .

(٤٣١) ابو زهرة ، التكافل الاجتماعي ، ص ٨٥ .

(٤٣٢) السرجاني ، رحماء بينهم ، ص ٦١ .

(٤٣٣) سورة البقرة : آية ١٨٤ .

(٤٣٤) مواهب الرحمن ، ج ٣ ، ص ٩-١٠ ، وقد اشار الاخفش الى تفسيرها وقال فُرئت {فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ} وهذا ليس بالجيد انما الطعام تفسير للفدية وليست الفدية بمضافة الى الطعام وقوله {يُطِيقُونَهُ} يعني الصيام وقال بعضهم {يُطِيقُونَهُ} أي يتكفّلون الصيام ومن قال {مَسَاكِينٍ} فهو يعني جماعة الشهر

شك ان هذه العقوبات المالية مالها يذهب الى الفقراء والمحتاجين الذين ينتفعون منها وفي ذلك يكون سد الخلل الاجتماعي الذي قد يكون بعد جمع الزكاة او لعدم علم ولي الامر بحال اولئك الفقراء (435) ،اضافة الى كفارة اليمين على من حلف بالله او صفة من صفاته ثم حنث في يمينه فعليه اطعام عشرة مساكين او كسوتهم او تحرير رقبة فإن لم يجد فصيام ثلاثة ايام (436) والدليل على ذلك هو قوله تعالى : { لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ } (437) وتفسير ذلك هو ان اللغو ما لا يترتب عليه اثر من الاعمال ، اما الأيمان فهو جمع يمين وهو القسم والحلف وهنا المراد باللغو في الإيمان هو ما لا يعقد عليه الحالف وانما يجري على لسانه جرياً لعادة هو اعتاد ان يقولها مثل القول لا والله ، وهذا بخلاف ما عقد عليه عقداً الذي يعد اليمين ممضاة شرعاً واليمين الممضاة وجبت فيه الكفارة ، وهي تعدّ العمل الذي يستتر به المعصية ويغطي الاثم (438) ، ومن الكفارات الاخرى هي كفارة الحاج اذا اخل بواجب من واجبات الحج او ارتكب شيء من محرمات الاحرام فعليه فدية من صيام او صدقة او نسك او ذبيحة يقدمها الى الفقراء والمساكين (439) قال تعالى : { فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ } (440) اي من كان منكم في حالة الإحرام مريضاً يضره حلق الشعر او بالرأس ما يؤذيه كالقمل وغيره فإنه بذلك عليه دفع الفدية اي ان الحاج الذي لم يحلق شعره عند الاحرام يفدى بواحدة من الخصال المذكورة في الآية الكريمة اما الصيام ، او الصدقة ، او النسك اي الذبيحة (441) .

لان لكل يوم مسكينا ومن قال {مسكين} فإنما أخبر ما يلزمه في ترك اليوم الواحد، معاني القرآن ، ج ١ ، ص ١٦٩ .

(٤٣٥) ابو زهرة ، التكافل الاجتماعي ، ص ٨٦ .

(٤٣٦) عبد العال ، التكافل الاجتماعي ، ص ١٤٤ .

(٤٣٧) سورة المائدة : آية ٨٩ .

(٤٣٨) الطباطبائي ، الميزان ، ج ٦ ، ص ١١٥ - ١١٦ .

(٤٣٩) عبد العال ، التكافل الاجتماعي ، ص ١٤٤ .

(٤٤٠) سورة البقرة : آية ١٩٦ .

(٤٤١) السبزواري ، مواهب الرحمن ، ج ٣ ، ص ١٦٨ - ١٦٩ .

ولا يخفى في ان موارد الكفارات لها اكبر فائدة في اعانة الطبقات الفقيرة وتمويل مشاريع التكافل الاجتماعي ، وهكذا جعل الاسلام كفارة كثير من الذنوب اطعام الفقراء والمساكين والمحتاجين وكسوتهم وفي ذلك نفع لهم وسد للحاجة الطارئة (442)، والكفارات كانت وما زالت عبارة عن جانب تعاوني بين الغني والفقير ، فلو تأملنا في المحاور الاجتماعية التي تدور عليها فقرات الكفارة ندرك ان المكفر عن ذنوبه قد حصل على الحرية عند تكفيره عن هذا الذنب وفي المقابل نرى انه قد فك كربة غيره من الفقراء ، اذن الكفارات هي عبارة عن تبادل للمصالح ، وهذا يؤكد وجود التكافل والرعاية بين الناس .

والكفارة من الوسائل الفردية المهمة في الاسلام التي تحقق الرعاية والتكافل الاجتماعي دون تدخل الدولة، وبالرغم من عدم توفر اي مصدر يتكلم عن الكفارات سواء في العصر العباسي او العصر الايلخاني لكنها كانت وما زالت موجودة حتى يومنا هذا، ولعل سبب عدم ذكرها لكونها وسيلة فردية لم يتم تسليط الضوء عليها من قبل المؤرخين .

ثانياً : اسعاف المحتاج

المحتاج من الحاجة جمعها حاج بحذف الهاء وحاجات وحوائج وحاج الرجل يحوج اذا احتاج (443) ، وقد وضع التشريع الاسلامي نظاماً متكاملماً للتكافل والرعاية الاجتماعية ؛ إذ تناول هذا النظام جميع الفئات المستحقة له ولم يهمل هذا التشريع اي فئة من فئات المجتمع هذه ، ولم يهتم بمجموعة على حساب مجموعة اخرى . فكل انسان قد يتعرض لتقلبات الزمن فيحتاج بذلك الى رعاية وتكافل في وقت ما او تحت ظرف معين ، فقد يبتيلى بمرض او بخسارة مالية فيستدين من اجل سد نفقاته ومن اجل اسرته فصير غارماً او يقوم احد بسرقة امواله فيصبح بذلك فقيراً محتاجاً الى رعاية وتكافل لكي ينهض من جديد (444) .

(٤٤٢) السرجاني ، رحماء بينهم ، ص ٦٢ .

(٤٤٣) الفيومي ، المصباح المنير ، ج ١ ، ص ١٥٥ ، وقد اشار الزبيدي الى نفس المعنى وقال : قيل: إنّ الحاجة تُطْلَق على نفس الافتقار وعلى الشيء الذي يفتقر إليه والحاجة هي القصور عن المبلغ المطلوب يقال: الثوب يحتاج إلى خرقه والفقير خلاف الغنى والفرق بين النقص والحاجة أن النقص سببها والمحتاج يحتاج إلى نقصه والنقص أعم منها لاستعماله في المحتاج وغيره ، تاج العروس ، ج ٥ ، ص ٤٩٥ .

(٤٤٤) السرجاني ، رحماء بينهم ، ص ٦٩ .

يتضح لنا مما سبق ان الطريق التي رسمها الاسلام لتوطيد اسس العلاقة الاجتماعية بين افراد المجتمع سواء كانت قبيلة او اهل او قرية او مدينة فهي جديرة بأن تخلق منهم وحدة متساندة تقوم بإسعاف المحتاجين منهم ، ومجتمعاً متكاملأ بحيث يساعد الغني الفقير، وبذلك فإن الاسلام قد وضع للمدن والقرى مبادئ من شأنها ان تكون مجتمعاً صغيراً متعاوناً متكاملأ لا يظهر فيه الفقر ولا ذل الحاجة ، وكان من اهم هذه المبادئ هي حفظ حقوق الجار فوصايا الدين المتكررة بمراعات حق الجار توجب بأن يمدده بالعون اذا احتاج اليه ويسد خلته ويعينه ويتكاتف معه ويسهل له سبيل العمل ، حيث انه لو سار التعامل بين الجيران على هذه المبادئ الاسلامية لأصبحت البلاد كلها مجموعة واحدة متماسكة بل مجتمعاً صالحاً يؤلف بينه الوفاق والتعاون والتكافل ورعاية بعضهم بعض (445).

ففي العصر العباسي الاخير غدا الانفاق على الضعفاء واسعاف المحتاجين واغاثة المكروبين جواً عاماً في الخلافة العباسية ، فلم يقتصر هذا الانفاق على عهود القوة فحسب بل اننا نراه واضحاً في عهود ضعف الخلفاء العباسيين ايضاً ؛ إذ كانوا لا يتأخرون عن اسعاف واعانة المحتاجين وغوث الملهوفين واطعام الجائعين فعلى سبيل المثال نرى ان الخليفة المستنصر بالله قد عمل على بناء كثير من المدارس والمستشفيات ؛ اضافة الى انه كان كثير البر والصلوات والصدقات كما ذكرنا ذلك في موضوع الصدقات ، وكان محسناً الى الرعية بكل ما يقدر عليه ، اضافة الى انه كان يبني الربط والخانات والقناطر في الطرقات من سائر الجهات وقد عمل بكل محلة من محال بغداد دار ضيافة للفقراء (446).

اما في العصر الايلخاني فقد كان اسعاف المحتاجين في الدولة ورعايتهم تتم عن طريق اموال الاوقاف التي يتم وقفها من قبل الدولة او الناس الاغنياء ويتم توزيعها للمحتاجين، والفقراء، والمساكين، والضعفاء من الشيوخ والايتام والارامل ، وقد كانت جميع هذه الاوقاف في بداية الدولة الايلخانية تحت اشراف نصير الدين الطوسي(٥٩٧ - ٦٧٢ هـ /

(٤٤٥) عبد العال ، التكافل الاجتماعي ، ص ١٧١ - ١٧٢ .

(٤٤٦) السرجاني ، رحماء بينهم ، ص ٢٠٥ .

١٢٠١ - ١٢٧٤ م) (447)، والذي اقام مدة في بغداد ينظر في شؤون الاوقاف الاسلامية (448)

ومن الانصاف ذكر غازان (٦٩٤ - ٧٠٣ هـ / ١٢٩٤ - ١٣٠٣ م) الذي كان مقدماً في انصاف الطبقات الفقيرة والمعدمة من الضعفاء والمحتاجين قد اعاد الامن والامان الى مختلف المناطق التي تعرضت لكثير من القلاقل والهزات العنيفة كما انه قام ببذل جهوداً جبارة في سبيل انصاف الفقراء والمحتاجين من الناس والقضاء على المظالم التي تعرضوا لها في عهد اسلافه من حكام المغول الايلخانيين (449) ؛ إذ قام بشراء الفي ثوب من جلود الاغنام وقدمها للمحتاجين (450).

ولم تكن الاموال التي تصرف على المحتاجين من الاوقاف فقط او من الدولة ؛ إذ كان للناس دور ايضاً في اسعاف المحتاج والجائع فلا يصح في شريعة الاسلام ولا يجوز في عرف الشهامة والمروءة ان يرى المسلم قريبه او جاره او من يعلم جوعه وحاجته يشتكي من الجوع والحرمان وهو من ذوي المقدره واليسر ولا يقدم له المعونة من مال او طعام او كساء بل نجد ان في نصوص الشريعة الاسلامية الذي يتأخر عن اسعاف المحتاج ويتهاون ليس المؤمن "في اطعام الجائع يخرج من الايمان (451) ، كما في حديث الرسول صلى الله عليه وسلم (452) . بالذي يشبع وجاره جائع"

كما كان للتجار دور ايضاً في اسعاف المحتاجين من الناس وكان من بين هؤلاء التاجر يوسف بن علي بن عبد الرحمن الخواجا الكبير جمال الدين الدروي ، والذي كان تاجراً كبيراً وشيخاً حسناً عنده مروءة ومكارم اخلاق وعصبية وفيه ودين ومواظبة على

(٤٤٧) الرفيعي ، العراق بين سقوط الدولة العباسية ، ج ١ ، ص ١٤٢ .

(٤٤٨) ايناس سعدي ، تاريخ العراق ، ص ٨٢ .

(٤٤٩) الهمذاني ، جامع التواريخ(غازان) ، ص ٤٩ .

(٤٥٠) اقبال ، تاريخ المغول ، ص ٣٠٧ .

(٤٥١) علوان ، التكافل الاجتماعي ، ص ٦٤ - ٦٥ .

(٤٥٢) ابن ابي الدنيا ، مكارم الاخلاق ، ص ١٠٧ .

فعل الخيرات للمحتاجين والفقراء وقضاء حوائج الناس ، كانت كلمته مسموعة ونافذة عند الامراء والحكام ، وقام بإنفاق عدة الوف دراهم على جهات البر ومكار الناس (453).

إن المنزلة الاجتماعية الرفيعة للتجار وما كانوا يتمتعون به من وجاهة وتقدير من الناس والحكام معاً ، بل جعل نظرة الأيلخانيين للتجار من البداية كانت تتسم بالمعاني السامية وليس ادل على ذلك ما ورد عند الحديث عن حادثة سقوط بغداد بأن هولاءكو خان امر بأن تكتب ستة منشورات تفيد بأن (454) " القضاة والعلماء والشيوخ والسادات والتجار ، وكل من لا يحاربنا ، لهم الامان منا " (455) ، ومعنى ذلك ان التجار في هذا النص قد وضعوا في مصاف القضاة والعلماء والشيوخ والسادات ؛ لذا فهم في مرتبة عالية ومنزلة محترمة (456).

ثالثاً : الهدية والهبة

الهدية تعني ما يؤخذ بلا شرط ولا اعادة (457) ، اما الهبة فهي العطية الخالية من الاعواض والاعراض فإذا كثرت سمي صاحبها وهاباً وهو من ابنية المبالغة (458)، ونقول اهدى المرؤوس الى الرئيس ووهب الرئيس للمرؤوس ، واصل الهدية من القول هدى الشيء اذا تقدم وسميت الهدية بهذا الاسم لأنها تقدم امام الحاجة (459) ، والفرق بينهما يكمن في ان الهدية هي ما يتقرب به المهدى الى المهدى اليه ، اما الهبة فهي ليست كذلك ، قوله عز وجل : {يَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنِثَاءً وَيَهَبُ لِمَنْ يَشَاءُ الذُّكُورَ} (460) ، جاء في تفسير الطبري لهذه الآية ان الله عز وجل يفعل في سلطانه ما يشاء ويخلق ما يحب خلقه فهو يهب لمن يشاء من خلقه الإناث دون الذكور، وذلك بأن يجعل كل ما حملت زوجته من حمل منه

(٤٥٣) ابن حجر العسقلاني ، الدرر الكامنة ، ج ٦ ، ص ٢٣٨ .

(٤٥٤) آل ياسين ، دراسات في تاريخ العراق ، ص ١٠٢ .

(٤٥٥) الهمداني ، جامع التواريخ ، مج ٢ ، ج ١ ، ص ٢٨٧ .

(٤٥٦) آل ياسين ، دراسات في تاريخ العراق ، ص ١٠٣ .

(٤٥٧) الجرجاني ، التعريفات ، ص ٢٥٦ .

(٤٥٨) ابن منظور ، لسان العرب ، ج ١ ، ص ٨٠٣ .

(٤٥٩) العسكري ، الفروق اللغوية ، ص ١٦٧ - ١٦٨ .

(٤٦٠) سورة الشورى : آية ٤٩ .

أنثى ويهب لمن يشاء منهم الذكور، بأن يجعل كل حمل حملته امرأته ذكراً لا أنثى فيهم
(461)

ان الهدية والهبة من وسائل الرعاية والتكافل التي حض عليها الاسلام وهي من
العوامل التي تغرس في القلوب اواصر المحبة والاحترام وتحقيق روابط الود والالفة في
المجتمع ، بل هي من موارد التكافل والرعاية الاجتماعية التي تظهر العطية بمظهر العزة
والكرامة ، فلا يتحرج من تملكها محتاج ولا يخجل من اخذها فقير او مسكين ، لهذا نجد ان
الشريعة الاسلامية امرت بها وبينت الحكمة منها (462) كما جاء في حديث لرسولنا الكريم
تهادوا تحابوا " (463) . وعن طريق هذا الحديث نجد ان الاسلام قد حث " صلى الله عليه وسلم : محمد
على تبادل الهدايا ذكراً دورها في تقوية اواصر المجتمع واشاعة روح التعاون والمحبة
التي بدورها تساعد على تقوية التكافل والرعاية داخل المجتمع .

ففي العصر العباسي وخاصة الاخير منه كان ديوان الخلافة يقوم بتوزيع الهدايا على
سائر المساجد ، والمدارس ، والربط وزوايا الفقراء استعداداً للاحتفال بشهر رمضان مع
نهاية شهر شعبان ، وبوصف شهر رمضان موسم عبادة وتقرب الى الله عز وجل ، لذلك
فقد حرص بعض الاغنياء والموسرون من عامة الشعب من اهل الخير على توزيع الهدايا
على الفقراء والمحتاجين (464) .

اما في العصر الايلخاني فقد كان الايلخان بعد وصوله للحكم يقوم بتوزيع الهدايا كما
فعل الايلخان احمد تكودار (٦٨١-٦٨٣ هـ / ١٢٨٢ - ١٢٨٤ م) عندما امر بإحضار
الخزائن الموجودة في احدى الجزر ووزع ما فيها على الخواتين ، والامراء ، والانجال ،
(465) . والامراء المقربين ، والمحتاجين والفقراء واغدق على جميع جنود الجيش

(٤٦١) جامع البيان ، ج ٢١ ، ص ٥٥٦ - ٥٥٧ .

(٤٦٢) علوان ، التكافل الاجتماعي ، ص ٧٠ .

(٤٦٣) السرخسي ، شرح السير الكبير ، ج ١ ، ص ١٢٣٧ .

(٤٦٤) القدحات ، الحياة الاجتماعية في بغداد ، ص ١٧٥ .

(٤٦٥) القزاز ، الحياة السياسية في العراق ، ص ٢٧٠ .

وعندما حاول السلطان احمد تكودار ان يحول كافة المغول الى الاسلام وعقائده كان صعباً عليه اقناعهم فوجد منهم اصراراً على التمسك بديانتهم البوذية ورفضوا رفضاً باتاً الارتداد عن هذا الدين ، وبذلك لم يجرؤ هذا السلطان على حملهم لاعتناق الاسلام بهذه الطريقة ولكنه لجأ الى ذلك عن طريق بذل الهدايا والمنح والقاب الشرف حتى ان عدداً كبيراً من المغول دخل في عهده للإسلام (466).

وعندما اعتلى عرش الأيلخانية محمود غازان (٦٩٤ - ٧٠٣ هـ / ١٢٩٤ - ١٣٠٣ م) فإنه امر بتعيين خمسة معلمين وخمسة معيدين يجلسون في الكتاب يعلمون مائة طفل يتيم القرآن ويعطى المعلمون والمتعلمون رواتب من الاوقاف ، وكلما ختم احد الاطفال القرآن (467). يقدم هدية للمعلم مبلغاً من المال ، وايضاً تقدم هدية للطفل وهي مبلغ نفقة ختانه

هذه هي اهم الوسائل التي اقرها الاسلام للأفراد والمجتمع في تحقيق الرعاية والتكافل الاجتماعي ، وهذه الوسائل ان طبقت ونفذت تكافل الناس فيما بينهم وتعاونوا على البر والتقوى في اقامة العدالة الاجتماعية الكريمة ؛ لكي ينعم بها الفقير بنعمة الاخوة الرحيمة ويجد المحتاج من بني قومه من يشاطره آلامه ويفرج عنه الهموم والاحزان ، وان تطبيق هذه الوسائل من الرعاية والتكافل منوط بتربية الوجدان والضمير ومرتبطة بالشعور والاحسان ، ومتعلق بحسب الثواب واحتساب الاجر من الله عز وجل ، فما احوجنا الى الاسلام الصحيح والايمان العميق والمحبة الصادقة لينطلق الموسرون في ميادين الرعاية والتكافل ومجالات الخير والبر فيعيدوا بذلك الى الدنيا سيرة الاولين (468).

(٤٦٦) الرفيعي ، العراق بين سقوط الدولة العباسية ، ج ١ ، ص ١٢٥ - ١٢٦ .

(٤٦٧) الامين ، المغول ، ص ٣٣٩ .

(٤٦٨) علوان ، التكافل الاجتماعي ، ص ٧١ .

الفصل الرابع

مسؤولية الدولة في تحقيق الرعاية والتكافل الاجتماعي في العصر الايلخاني

مسؤولية الدولة :

المبحث الاول : تأمين موارد المال العام

المبحث الثاني : توزيع المال على المستحقين

المبحث الثالث : ايجاد فرص عمل للقادرين عليه

مسؤولية الدولة:

للدولة دور مهم ومسؤولية كبيرة تجاه الطبقات الفقيرة والمعدمة في المجتمع ، لذلك فإن مسؤولية الرعاية والتكافل الاجتماعي قد بدأت من الفرد وتطورت الى الاسرة ثم الى المجتمع ومن ثم الدولة التي يقع على عاتقها العبء الاكبر في رعاية الطبقات المعدمة . والضعيفة ، فهي مسؤولة قبل كل شيء امام الله عز وجل في توفير سبل العيش الكريم لهم .

وتعدّ مسؤولية الدولة في تحقيق الرعاية والتكافل الاجتماعي مسؤولية شاقة وخطيرة ؛ وذلك لأنها المسؤولة اولاً واخيراً عن الطبقات التي لا تجد المال الكافي لتعتاش منه ، كذلك هي مسؤولة عن توفير العمل للأشخاص القادرين على العمل ولكن لا يملكون أي عمل يعتاشون منه ، ومسؤولة ايضاً عن المشردين الذين ليس لهم معيل وعن الضعفاء من المسنين والايتام وغيرهم كثير.

فلا يصح في الاسلام او الدين الاسلامي ان يتمتع اصحاب الدولة بالأموال، والتترف، والرفاهية والنعيم وفي المقابل يكون الآلاف من ابناء الشعب يقتلهم الحرمان والجوع والمرض ويخيم عليهم الجهل ، ايضاً فإن في شريعة الاسلام لا يجوز ان تنفق اموال الامة على المظاهر مقابل اهمال الجانب الاكبر والاكثر ضرورة واهمية وهو مناصفة الفقراء والضعفاء ، لذلك نجد ان الحاكم هو المسؤول امام الله عن حكمه هل حكم بالعدل والانصاف بين الرعية وهل اعطى الحقوق الى اصحابها ام اهمل كل ذلك وقصر في حكمه (469).

كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ، الامام راع وهو مسؤول "قال النبي محمد صلى الله عليه وسلم قد بين ان كل امير او صلى الله عليه وسلم عن رعيته " (470) ، ومن الحديث الشريف نجد ان الرسول حاكم سيحاسب يوم القيامة عن اعماله، وسوف يكون مقيداً بالأغلال لا يفكه مما هو عليه الا عدله ، ونجد بذلك ان الحاكم في الدولة او المسؤول عنها اذا توفي وهو غاش لرعيته وغير منصف لهم ولم يحقق لهم رعاية وتكافل لكي يعيشوا بسلام حرم الله عليه الجنة (471)

(٤٦٩) علوان ، التكافل الاجتماعي ، ص ٧٢ – ٧٣ .

(٤٧٠) البخاري ، الادب المفرد ، ص ٨٤ .

(٤٧١) علوان ، التكافل الاجتماعي ، ص ٧٣ .

ما من عبد يسترعيه الله رعيةً يموت يوم يموت وهو غاش لرعيته " ، كما في قوله صلى الله عليه وسلم :
الاحرم الله عليه الجنة " (472) .

وبما ان الدولة هي المسؤولة عن تحقيق وسائل الرعاية والتكافل الاجتماعي في المجتمع للطبقات الفقيرة والمحتاجة والضعيفة فإن مسؤولية الدولة تكمن في امرين: أولهما: تأمين موارد المال العام ، وثانيهما : توزيع المال على المستحقين (473) ، وهناك امر آخر يقع على عاتق الدولة يتمثل ايجاد فرص عمل للقادرين عليه .

(٤٧٢) الدارمي ، مسند الدارمي ، ج ٣ ، ص ١٨٤٢ ، وقد اشار الى ذلك ايضاً القاضي عياض الي نفس المعنى عن رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا يَسْتَرْعِي اللَّهُ عَبْدًا رَعِيَّةً، يَمُوتُ حِينَ يَمُوتُ وَهُوَ غَاشٌّ لَهَا، الْإِحْرَامُ لِلَّهِ عَلَيْهِ الْجَنَّةُ " ، إكمال المعلم ، ج ١ ، ص ٤٤٦ ، وفي رواية اخرى : " فَلَمْ يَحْطُهَا بِنَصِيحَةٍ ، [إِلَّا] لَمْ يَجِدْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ " ورواية تقول " مَا مِنْ أَمِيرٍ يَلِي أُمُورَ الْمُسْلِمِينَ ، ثُمَّ لَا يَجْهَدُ لَهُمْ ، وَيُنْصَحُ لَهُمْ ، إِلَّا لَمْ يَدْخُلْ مَعَهُمُ الْجَنَّةَ " ، ابن الاثير ، جامع الاصول ، ج ٤ ، ص ٥٣ .
(٤٧٣) علوان ، التكافل الاجتماعي ، ص ٧٣ .

المبحث الاول : تأمين موارد المال العام

تعدّ الضرائب بكل انواعها لها اهمية بالغة في تأمين موارد المال العام للدولة لتغطية كافة نفقاتها اللازمة ، وتكون وسائل الرعاية والتكافل من ضمن هذه النفقات ، ومن ابرز الضرائب التي كانت تعتمد عليها الدولة الايلخانية في تأمين موارد المال العام هي ضريبة الخراج او الارض وضريبة الرؤوس او الجزية وضريبة البيوت والعقارات وضرائب الاسواق والتمغات او ضريبة المراعي وحصّة الديوان من الاوقاف وما كانت تحصل عليه الحكومة من غش النقود ومصادرة الموظفين ، وما كان ينفقه اصحاب الدور على الجنود الذين كانت تفرض اقامتهم عليهم احياناً ، فالخراج هو ضريبة الارض القديمة الذي كان يؤخذ بالمقاسمة بنسبة الخمسين باستثناء النخل والشجر، التي كانت يؤخذ منها حسب المساحة (474).

وغالباً ما كان الايلخانات يعملون على التخفيف عن الرعاية والاحسان اليهم وازالة الاثقال عنهم في كل مناسبة ، من ذلك ما قام به الايلخان اباقا خان (٦٦٣ - ٦٨٠ هـ / ١٢٦٤ - ١٢٨١ م) عند زيارته لبغداد سنة ٦٧٢ هـ / ١٢٧٣ م ، وكذلك ما فعله كل من كيخاتو (٦٩٠ - ٦٩٣ هـ / ١٢٩١ - ١٢٩٣ م) ومحمود غازان (٦٩٤ - ٧٠٣ هـ / ١٢٩٤ - ١٣٠٣ م) عندما خفف عن الناس ما يقاسونه من امر الخراج ، وقام اولجايتو (٧٠٣ - ٧١٦ هـ / ١٣٠٣ - ١٣١٦ م) بإسقاط بعض الرسوم الاضافية التي كانت مقررة من قبل ، معللاً ذلك بأن الدولة ليست محتاجة الى مال الرعاية ما داموا يؤدون الخراج ، ومن المحتمل ان الخراج كان يؤخذ من الناس نقداً (475).

اما ضريبة الجزية او الرؤوس، وهي التي كانت تفرض على اهل الذمة فقط الى نهاية العصر العباسي ، ولكن عندما دخل الايلخانيون العراق اصبحت تشمل الجميع دون تمييز ففي سنة ٦٥٧ هـ / ١٢٥٨ م صدرت اوامر بجمع اهل بغداد وتقدير ما يؤديه كل

(٤٧٤) خصباك ، العراق في عهد المغول ، ص ١١١ .

(٤٧٥) الفزاز ، الحياة السياسية في العراق ، ص ٢٥٤ - ٢٥٥ .

منهم في كل سنة على قدر حاله ما عدا الشيخ الكبير ومن هو غير بالغ (476) ؛ إذ دفع السكان الجزية لمرة واحدة فقط على الأكثر ؛ وذلك لأن علاء الدين عطا ملك الجويني (٦٥٧- ٦٨١ هـ / ١٢٥٨ - ١٢٨٢ م) اسقطها عنهم عند توليه حكومة بغداد ، وقد كان اول تطبيق شرعي لضريبة الجزية في عهد الايلخان احمد تكودار (٦٨١ - ٦٨٣ هـ / ١٢٨٢ - ١٢٨٤ م) ، وهو اول الايلخانات المسلمين الذي فرضها على اهل الذمة حيث راعى في تطبيقها الاعفاءات الشرعية ، وقام بإعفاء الكنائس والاديرة والقسس والرهبان من دفعها ، ومن المتوقع انه قام بتعيين الموظفين لاستيفائها وانشأ كذلك ديوان الجوالي خاص بأهل الذمة الجزية (477) (478).

وفي فترة حكم الايلخان محمود غازان (٦٩٤ - ٧٠٣ هـ / ١٢٩٤ - ١٣٠٣ م) استقرت ضريبة الجزية ؛ وذلك لأنه جعل من الاسلام ديناً رسمياً للدولة وامر ان ينادي بين الناس بضرورة اعتناقه وتطبيق احكامه ؛ إذ فرض الجزية على اليهود وشدد في معاملة اهل الذمة ، وقد ائتمى اولجايتو (٧٠٣ - ٧١٦ هـ / ١٣٠٣ - ١٣١٦ م) سياسة اخيه في مضايقتهم وتمييزهم عن المسلمين وفرض الجزية عليهم ، كذلك فقد سار ابنه ابو سعيد (٧١٦ - ٧٣٦ هـ / ١٣٠١٦ - ١٣٣٥ م) على سياسة اولجايتو وحافظ على هذه السياسة

(٤٧٦) خصباك ، العراق في عهد المغول ، ص ١١٢ .
(٤٧٧) ديوان الجوالي : وهو ديوان خاص بأهل الذمة الذي تكتب فيه أسماءهم ويعرف عليهم عرفاء لا يبلغ مولود ولا يدخل فيهم أحد من غيرهم إلا كتب فيه لأن عقد الذمة موضوع للتأبيد فاحتاج إلي ديوان يفرد له وقد سمي بديوان الجوالي لأن اهل الذمة أجلوا عن الحجاز فسموا جوالي وهذا الديوان موضوع فيهم لثلاثة أشياء: أحدهما: أن يذكر فيه عقد ذمتهم ومبلغ ما صولحوا عليه من قدر جزيتهم وما شرط عليهم من الأحكام ليحملوا عليها فيما عليهم والثاني: أن يكتب فيه اسم كل واحد منهم ويرفع فيه نسبه وقبيلته وصناعته حتى يتميز عن غيره ويذكر حلية بدنه التي لا تتغير بالكبر كالطول والقصر والبياض والسمرة والسواد وحليه الوجه ويذكر فيه الذكور من أولادهم دون الإناث لاعتبار الجزية ببلوغ الذكور دون الإناث وإن لأحدهم مولود ثبتته وإن مات منهم ميت أسقطه والثالث: أن يثبت فيه ما أدوه الجزية ليعلم به ما بقي وما استوفي ويكتب لهم بالأداء براءة يكتب اسم المؤدي، ونسبه، وحليته، ليكون حجة له تمنع من مطالبته ويختار أن يكون حول الجزية معتبرا بالمحرم، لأنه أول السنة العربية، وتعبّر فيه السنة الهلالية كما تعدّ في الزكاة ، الروياني ، بحر المذهب ، ج ١٣ ، ص ٣٧٨ - ٣٧٩ .
(٤٧٨) القزاز ، الحياة السياسية في العراق ، ص ٢٥٧ .

وصدر في عصره مرسومان في ملاحقة اهل الذمة وتطبيق احكام الشريعة عليهم مما اضطر كثير من اهل الذمة على اعتناق الدين الاسلامي تخلصاً من هذه المضايقات (479).

وهناك ضرائب اخرى اعتمد عليها الايلخانيون في تأمين موارد المال العام للدولة ومنها المكوس والتي تعدّ من الضرائب غير الشرعية التي كانت معروفة منذ الجاهلية والتي ندد بها الاسلام ؛ إذ كانت تفرض على السلع التي تباع في الاسواق ، وكذلك على البضائع المنقولة من منطقة الى اخرى براً ونهراً داخل الاقليم الواحد ، وعلى التجارة الواردة من الخارج كذلك ، مما اثقل كاهل التجار ؛ إذ قام الايلخان ابو سعيد بإصدار مرسومين فيما يتعلق بالمكوس الاول في سنة ٧٢٠ هـ / ١٣٢٠ م ابطل بموجبه المكوس التي تجبى من التجارة الواردة الى الدولة الايلخانية من البلاد الخارجية ، اما المرسوم الثاني فقد صدر في سنة ٧٣٦ هـ / ١٣٣٥ م ؛ اذ اسقط بموجبه المكوس التي تجبى من تبريز وبغداد والموصل (480).

اما الضرائب على التجارة الداخلية فكانت تفرض على ما يتعامل به الناس في الاسواق وقد وردت تحت اسماء عديدة منها ضريبة الطمغا ، والمؤونة ومكس الغلة بالإضافة الى الرسوم الاخرى ، والاصل الشرعي في هذه الضرائب انها نصف العشر ولكن مضايقة الناس منها وتهريبهم من دفعها يدل على انها كانت اكثر من ذلك بكثير (481) ، ومن ذلك ما ذكره خصباك : " حيث باع احد اهل السواد كارة من الدخن بدرهم طولب بالمؤونة عنها درهمين ولذلك تركها وانهزم " (482).

كذلك فقد جاء ذكر ضريبة اخرى كانت تُأخذ على المراعي سميت بضريبة الفوبجور ؛ إذ كان مقرر على اصحاب المراعي او المواشي في كل سنة مقابل ما رعته مواشيهم من

(٤٧٩) القزاز ، الحياة السياسية في العراق ، ص ٢٥٨ .

(٤٨٠) قداوي ، الموصل والجزيرة الفراتية ، ص ١٨٠ - ١٨١ .

(٤٨١) القزاز ، الحياة السياسية في العراق ، ص ٢٦١ .

(٤٨٢) العراق في عهد المغول ، ص ١١٢ .

نبات الارض وقد حدد مقدارها منقوقاً بأن يدفع كل من يملك مائة رأس من كل صنف من المواشي التي ترعى في المراعي المسماة فوبجور رأس واحد (483).

وهناك ضريبة اخرى متمثلة بنقل ارث المتوفي الذي لا وارث له الى بيت المال ، كذلك الضريبة على التراكات ، والتي نجعل مقدارها ولكننا نعرف وجودها في اوائل العصر الايلخاني وذلك لأن علاء الدين عطا ملك الجويني عندما حكم العراق بين سنة ٦٥٧ - ٦٨١ هـ / ١٢٥٨ - ١٢٨٢ م وجد ضرائب الارث تؤخذ من تلك المنطقة ولكنه الغاها ، يضاف الى ذلك فإننا قد وجدنا ما يشير الى وجود ديوان التراكات في حوادث سنة ٦٩٣ هـ / ١٢٩٣ م ؛ وذلك ما يؤيد وجود ضريبة او مجموعة ضرائب على التراكات في هذا العصر ، اضافة الى وجود ضريبة تؤخذ على البيوت والعقارات كانت تأخذها الدولة الايلخانية في العراق جاءت في سنة ٦٧٧ هـ / ١٢٧٨ م في امر ورد الى والي العراق حينذاك علاء الدين عطا ملك الجويني بإثبات الدور في بغداد ومطالبة اربابها بالأجرة عنها شهرين (484)، كذلك هناك ضريبة على الاوقاف وهي تمثل حصة الدولة من الاوقاف ؛ إذ كان ناظر اوقاف الدولة الايلخانية يأخذ عُشر مستغلات الاوقاف في كل سنة وله في كل مدينة من مدن الدولة الايلخانية نواب معتمدون يأخذون الضريبة نيابة عنه ويرسلونها الى نصير الدين الطوسي الذي تولى مسؤولية الاشراف على الاوقاف ، والتي انتقلت فيما بعد الى ابناءه من بعده (485).

اضافة الى وجود موارد اخرى غير منظورة منها ما تحصل عليه الدولة الايلخانية عند تغييرها العملة وانقاصها من نسبة الذهب او الفضة فيها او قيامها بفرض ضرائب اخرى بعملة معينة كما فعل وزير الايلخان محمود غازان الدستجرداني عندما فرض الخراج بالذهب الاحمر او ما فعله وزير الايلخان كيخاتو صدر جهان عندما اصدر عملة (486) ، وعملة الجاو- الورقية وقام بفرض تعاملها بين الناس لكي يسحب النقود من السوق الجاو عبارة عن قطعة من الكاغد مربعة او مستطيلة الشكل قائمة بالزوايا كتب عليها بضع

(٤٨٣) قداوي ، الموصل والجزيرة الفراتية ، ص ١٨٢ .

(٤٨٤) خصباك ، العراق في عهد المغول ، ص ١١٢ .

(٤٨٥) قداوي ، الموصل والجزيرة الفراتية ، ص ١٨١ .

(٤٨٦) القزاز ، الحياة السياسية في العراق ، ص ٢٦٤ .

كلمات بالخط الصيني وكتب في الاعلى باللغة العربية عبارة لا اله الا الله محمد رسول الله ورسمت في وسط الورقة دائرة كتب في وسطها قيمتها النقدية والتي كانت بحسب ما ذكر انها تتفاوت بين نصف درهم وعشرة دنانير ، كذلك فقد كان منقوش على هذه العملة تاريخ اصدارها ؛ إذ كتب عليها (انه بتاريخ ثلاث وتسعين وستمائة)، وبذلك قرر السلطان الايلخاني تداول هذه العملة في كافة ممالك الدولة الايلخانية وامر بأن يعاقب بالقتل هو وزوجته وابناؤه كل من غيره او بدله ويتم مصادرة امواله واملاكه وتحول الى بيت المال ، كذلك عمل السلطان على ترويج اعداد الجاو ؛ إذ ارسل اميراً كبيراً الى كل اقليم من الاقاليم المهمة في الدولة الايلخانية وكان اولها العراق العربي والعجمي، وديار بكر، وربيعة، والموصل، وميارفارقين، واذربيجان، وخراسان، وشيراز وكرمان وامرهم ببناء دور لصنع الجاو ؛ إذ اطلق على كل منها اسم جاو خانه (487).

اضافة الى ما ذكر اعلاه فإن هناك ضرائب اخرى تتمثل في مصادرات موظفي الحكومة بمختلف درجاتهم ومراكزهم وكانت هذه المصادرات كثيرة الوقوع وغير محدودة في كميتها ؛ إذ تصل في بعض الاحيان الى حد الاستيلاء على كل ما يملكه الموظف من اموال وممتلكات اخرى وتعرض حياته للخطر (488).

وبذلك فإن كل الموارد التي مر ذكرها كانت مألوفة لدى الناس ولكن الايلخانيون لم يكتفوا بما يحصلون عليه من اموال بالرغم من ثقلها على الناس ؛ إذ قاموا بإضافة ضرائب اخرى لكنها كانت ضرائب مؤقتة تفرض عند تعرض الدولة للأزمات المالية وهذا ما خفف ثقلها على الناس، ومن اهم هذه الضرائب هي ضريبة المساعدات الاجبارية ففي ولاية علاء الدين الجويني قام في سنة ٦٧٧ هـ / ١٢٧٨ م باستيفاء مبلغ مقداره خمسين الف دينار من بغداد واعمالها على وجه المساعدة، وخطى ارغون نفس الخطوة عندما قدم بغداد سنة ٦٩١ هـ / ١٢٩١ م فألزم اهلها بالمساعدة فلم ينجو منه حتى قاضي القضاة (489).

(٤٨٧) الصياد ، الشرق الاسلامي ، ص ٢١٥ .

(٤٨٨) خصباك ، العراق في عهد المغول ، ص ١١٤ .

(٤٨٩) القزاز ، الحياة السياسية في العراق ، ص ٢٦٤ .

بالإضافة الى كل ما تم ذكره فقد جرت العادة على ان يقوم السكان بالإنفاق على الجيش الايلخاني خلال تنقله في البلاد ، حيث يتم فتح الدور لهم وتترك المزارع والمراعي لحيواناتهم ، ولكن بعض الايلخانات وخاصة الذين اسلموا منهم كالأيلخان غازان رفضوا ذلك ومنعوا جيوشهم من مضايقة الناس وسلبهم املاكهم (490).

سارع الايلخان غازان (٦٩٤ - ٧٠٣ هـ / ١٢٩٤ - ١٣٠٣ م) عندما تولى حكم الدولة الايلخانية الى اصلاح الجهاز، الذي يقوم بتحصيل الضرائب في سبيل الوصول الى منابع الثروة وذلك ليتسنى له الانفاق على المشروعات الاصلاحية التي كان يقوم بها ؛ إذ قام بتحصيل الضرائب التي ينبغي تحصيلها من كل ولاية او مدينة واصر ايضاً على ان يقام لوح مصنوع من الفلز او الحجر يسجل عليه مقدار الضرائب المقررة وامر ان لا يسمح بتحصيل الضرائب من السكان اكثر من مرة واحدة في العام ، وامر كذلك بأن يعاقب كل من يحاول من الجباة تحصيل هذه الضرائب في غير الاوقات المحددة لها او يسلك مع الرعية مسلك التعسف واجحاف حقوقهم (491).

وكانت الضرائب السالفة الذكر هي اهم الموارد التي كونت ميزانية الدولة الايلخانية ، اما اسلوب جباية هذه الضرائب فقد اتبعت الدولة الايلخانية ثلاثة اساليب في جباية هذه الضرائب وهي اسلوب الاقطاع واسلوب الضمان واسلوب الجباية المباشرة (492) ، والاقطاع كان معروف منذ الجاهلية وخاصة بين اهل العربية الجنوبية ؛ إذ كان اقطاعاً للأرض لتستغل في الزراعة واقطاعات لاستغلال ما فيها من ماء او معدن (493) ، وهذا النوع من الاقطاع كان معمول به منذ العصر العباسي الاول اما في العصر الايلخاني ، فقد قدمت بعض المصادر عدد من المقطعين ؛ إذ اقطع اباقا خان قوتي خان زوجة هولالكو بعض المواضع من ديار بكر وميارفارقين وكان يجبي منها ما يقارب مائة الف دينار (494) وفي بعض الاحيان كانت تستخدم هذه الطريقة لتحقيق بعض الاغراض السياسية كما ،

(٤٩٠) القزاز ، الحياة السياسية في العراق ، ص ٢٦٥ .
(٤٩١) الصياد ، الشرق الاسلامي ، ص ٣١٥ .
(٤٩٢) قداوي ، الموصل والجزيرة الفراتية ، ص ١٨٢ .
(٤٩٣) جواد علي ، المفصل ، ج ٩ ، ص ٢٦٢ .
(٤٩٤) قداوي ، الموصل والجزيرة الفراتية ، ص ١٨٢ - ١٨٣ .

فعلت مع بعض اللاجئين اليها من زعماء القبائل العربية الفارين من الشام حيث كانت تقطعهم ضرائب بعض المناطق او المدن لتغريهم بالبقاء والوقوف بجانبها في صراعها مع الدولة المملوكية (495).

اما جباية الضمان (496) فيذكر خصباك ان الضمان كان من اكثر الاساليب شيوعاً في جباية الخراج وضرائب الاسواق ، وهي تعدّ من الضرائب المستقرة الى حد بعيد ، ونجد ان العصر الايلخاني كانت ضرائبه ثقيلة من حيث الكمية الى حد ان الضمنا انفسهم كانوا يعجزون عن دفعها احياناً ؛ وذلك لأن الضمان كان يتم بتعهد احد الاشخاص بتقديم مبلغ معين للحكومة عن منطقة من المناطق مقابل جبايته ضرائبها لنفسه (497).

وفي العادة كان حكام المدن هم الضامنون الرئيسيون لضرائب مدنهم ، والتي يقدموها للحكومة المركزية ويقوم الحاكم بدوره بتضمين كل منطقة لأخرين يتعهدون بتقديم المبلغ المتفق عليه ويحتفظون بالباقي لأنفسهم ، اما النوع الثالث من طرق الجباية ، وهي الجباية المباشرة فهي تعني ان يكون للدولة موظفون لهم معرفة بشؤون الضرائب يقومون بجبايتها بناءً على اوامر تصدر لهم ، ومن اهم الضرائب التي كانت تجبى بهذه الطريقة هي ضريبيتي الجزية والاقواق (498) ، وفي ٢٢ رجب من سنة ٧٠٢ هـ / ١٣٠٢ م امر السلطان غازان بإلغاء جميع الضمانات لتخفف ما تولد منها من اضرار على الملتزمين من جهة وعلى الاهالي من جهة اخرى (499).

(٤٩٥) القزاز ، الحياة السياسية في العراق ، ص ٢٦٦ .
(٤٩٦) الضمان : هو أخذ الوثائق في الأموال لأن الوثائق ثلاثة الشهادة والرهن والضمان ، الماوردي ، الحاوي الكبير ، ج٦ ، ص٤٣٠ ، وهو التزام الإنسان في ذمته دين المديون مع بقائه عليه ولربه مطالبة من شاء منهما وعنه يبرأ المديون بمجرد إذا كان ميتاً مفلساً ، ابن تيمية ، المحرر في الفقه ، ج١ ، ص ٣٣٩ ، ويأتي بمعنى الكفالة مثال على ذلك "ومن باع لرجل ثوبا وضمن له الثمن أو مضارب ضمن ثمن متاع رب المال فالضمان باطل" لأن الكفالة التزام المطالبة وهي إليهما فيصير كل واحد منهما ضامنا لنفسه، ولأن المال أمانة في أيديهما والضمان تغيير لحكم الشرع فيرد عليه كاشتراطه على المودع والمستعير ، ابن الهمام ، فتح القدير ، ج٧ ، ص ٢١٨ - ٢١٩ .
(٤٩٧) العراق في عهد المغول ، ص ١١٤ - ١١٥ .
(٤٩٨) قداوي ، الموصل والجزيرة الفراتية ، ص ١٨٣ - ١٨٤ .
(٤٩٩) العزاوي ، موسوعة تاريخ العراق ، ص ٤٤٦ .

وبذلك يكون غازان اول من عمل على انصاف الناس من الضرائب ؛ إذ لم تجر اي محاولات اخرى جدية لإصلاح الفوضى المالية قبل غازان ، وعلى الرغم من ان اصلاحاته جاءت متأخرة الا انها ساعدت كثيراً على انعاش الوضع المالي وانقاذ الفلاح من جشع الحياة ومضايقة رسل الدولة ومطالب الجيوش المارة بالقرى ، وعلى الرغم من عدم توفر اية احصائيات لموارد البلاد خلال الحكم الايلخاني الا ان هذا الاصلاح الذي قام به غازان كان له الاثر الكبير في رفع موارد الدولة الايلخانية (500) ، فارتفعت بذلك من ١٧٠٠ تومان الى ما يزيد عن ٢١٠٠ تومان اي حوالي ما يقارب عشرة مليون دولار ؛ إذ اخذت الاموال تتدفق على الخزانة واصبح دخل الدولة يزداد سنة بعد سنة بعد اخرى (501).

(٥٠٠) القزاز ، الحياة السياسية في العراق ، ص ٢٦٨ .
(٥٠١) الصياد ، الشرق الاسلامي ، ص ٣١٦ - ٣١٧ .

المبحث الثاني : توزيع المال على المستحقين

يجب على الدولة بعد ان تشرف على جباية الضرائب ان تخصص بيتاً للمال تسميه البيت المالي للتكافل ، ثم تقوم بدورها بواجب توزيع الاموال على من يشملهم نظام الرعاية والتكافل ، وهم كل من الأيتام، وكبار السن، واللقطاء، واصحاب العاهات، والفقراء، والارامل والمطلقات، والمنكوبين والمكروبين وغيرهم (502) ، وعلى الرغم من عدم وجود بيت مالي للتكافل في العصر الايلخاني لكن كان هناك تخصيص مالي للفئات المذكورة خصوصاً في عصر السلطان الايلخاني محمود غازان .

وسبق وتم ذكر في الفصول السابقة ان الايلخانات في اغلب الاحيان كانوا يوزعون الاموال على الفقراء والمساكين والمحتاجين سواء كان هناك مناسبة او بدون مناسبة ، لأنهم كانوا بين الحين والآخر يحاولون ان يستميلوا السكان بالأموال سواء بطلب الدعاء منهم ، وبرز مثال على ذلك ما انفقه سعد الدولة اليهودي وزير الايلخان ارغون (٦٨٣ - ٦٩٠ هـ / ١٢٨٤ - ١٢٩١ م) عند مرض الاخير ؛ إذ قام بتوزيع الصدقات على الفقراء في (503) . تبريز وبغداد طلباً لدعائهم له بالشفاء والتماس ثوابها

كذلك ما فعله كيخاتو(٦٩٠ - ٦٩٣ هـ / ١٢٩١ - ١٢٩٣ م) عندما وزع الاموال والصدقات على المحتاجين حتى ان عدداً من الفقهاء المسلمين اجتمعوا مع بقية رجال الدين من الديانات الاخرى غير المسلمة وصلوا من اجله ودعوا له بالشفاء عندما اصيب بمرض ، فضلاً عن اهتمامه بالمسلمين والاحسان الى فقرائهم واغداق الاموال عليهم وطلب الدعاء منهم وقت الشدائد (504) .

لكن هناك فرق بين من يعطي الاموال لمصلحة شخصية او سياسية ،وبين من يعطيها خوفاً وقرباً الى الله عز وجل؛ كما كان يفعل السلطان احمد تكودار (٦٨١ - ٦٨٣ هـ / ١٢٨٢ - ١٢٨٤ م) والسلطان محمود غازان (٦٩٤ - ٧٠٣ هـ / ١٢٠٩٤ - ١٣٠٣ م)

(٥٠٢) علوان ، التكافل الاجتماعي ، ص ٨١ .

(٥٠٣) القزاز ، الحياة السياسية في العراق ، ص ٢٧٣ .

(٥٠٤) الطائي واخرون ، صفحات من تاريخ المغول ، ص ١٠٤ - ١٠٥ .

الذين كانا حريصين على توزيع الاموال على مستحقيها وفقاً لما جاء في الشريعة الاسلامية من تعاليم تحض على رعاية الفقراء والمساكين وتوزيع استحققاتهم وعدم التقليل منهم .

استعاد الاسلام مكانته في فترة حكم احمد تكودار ، الذي كان اول ايلخان مغولي يعتقد الدين الاسلامي ؛ مما ادى الى وقوف المسلمون الى جانبه في صراعه على العرش ، لكن بالرغم من ان الايلخان الجديد لم يكن قادراً على جعل الدين الاسلامي ديناً رسمياً للدولة الا انه سعى لتطبيق تعاليمه وتثبيت قواعده بكل ما يملك الى ان توفي ، حيث انه اكد على تطبيق تعاليم الشريعة الاسلامية في حماية الاسلام من الفساد ، واعد تنظيم شؤون الاوقاف وتوزيع الاموال على مستحقيها من الضعفاء وغيرهم (505) .

لذلك فإننا نجد ان من بدأ بهذه الخطوة في سبيل نشر الاسلام هو احمد تكودار اولاً ولكن خطواته هذه لم تكتمل بسبب وفاته ، لكن بعد ان تولى السلطان محمود غازان حكم الدولة الايلخانية عمل على توزيع الحقوق على الناس ، وسد احتياجاتهم كافة ؛ إذ نشر الاسلام في كافة ارجاء الدولة على الرغم من فترة حكمه القصيرة ؛ إذ كان له الاثر الكبير في رعاية وتكافل الفئات الضعيفة والفقيرة .

كما انه سبق وتم ذكر غازان الذي قام بوضع قواعد وقوانين غايتها ترقية حال الرعية من الطبقات الفقيرة وايصال اموال الدولة بانتظام الى خزانة الدولة ورفع الظلم والتعدي وتحسين الادارة (506) ؛ إذ كانت السلطان غازان مختلف تماماً عن كل السلاطين الذين سبقوه ، لما قام به من تثبيت استحقاقات الناس من الفقراء والمساكين لكي لا يخس حقوقهم وذلك عن طريق الاوقاف التي اوقفها من املاكه وبرزت تلك الاوقاف هي القبة التي انشأها ووقف عليها املاكه الخاصة في كل من العراق وايران وانشأ حولها العديد من المباني منها مدارس، ومساجد، ومستشفيات ودوراً للكتب وغيرها كثير؛ وكانت هذه المباني تدر الاموال الكثيرة في كل سنة ؛ إذ بلغت عوائد هذه الاوقاف التي وقفها غازان على تلك الابنية قرابة

(505) القزاز ، الحياة السياسية في العراق ، ص 285 - 286 .

(506) الامين ، المغول ، ص 317 .

مئة تومان في السنة (507) ، فأنشأ لهذه الاوقاف ديواناً خاص بها لضبط حساباتها ووضع لهذه الاوقاف شروطاً في العمل بها ، وكان من اهم هذه الشروط توزيع الاموال على مستحقيها ومن الامثلة على ذلك انه امر بإعطاء مجموعة من النساء ضعيفات الدخل او ذات المستوى المعيشي المتدني رواتب ثابتة لإعالة اطفالهن (508).

(507) اقبال ، تاريخ المغول ، ص 306 .
(508) الامين ، المغول ، ص 339 - 340 .

المبحث الثالث : ايجاد فرص عمل للقادرين عليه

من المعروف ان من اهم اسباب انتشار الفقر والفقراء هو البطالة وعدم توفر فرص العمل لهم مع العلم ان فرص العمل هذه يجب ان توفرها الدولة او يتم توفيرها من قبل اشخاص متنفيذين في الدولة، او من لهم مجالات عمل تحتاج الى يد عاملة ، وهذا كله يوفر للفقراء والمحتاجين فرص عمل تغنيهم عن السؤال ؛ مما يؤدي الى استقرار البلاد اقتصادياً واجتماعياً ويؤدي ذلك بالتالي الى تقليل الفقر والفاقة في البلاد ، اما عكس ذلك فإنه يؤدي الى مشاكل اجتماعية واقتصادية قد تؤدي الى انهيار البلاد وصعوبة السيطرة عليها من قبل المسؤولين في الدولة ، وهذا كله يحتاج الى عقل مدبر من قبل المسؤول عن البلاد ووضع الشخص المناسب في المكان المناسب واختيار الطرق السليمة والصحيحة في التعامل . اقتصادياً مع كل ثروات البلاد سواء أكانت عامة او خاصة .

أن ذلك لا يتم إلا عن طريق وضع مستشارين او اداريين اكفاء لهم باع طويل في الجوانب الاقتصادية ، ومن الامثلة على ذلك علاء الدين عطا ملك الجويني (٦٥٧ – ٦٨١ هـ / ١٢٥٨ – ١٢٨٢ م)، الذي اولى إليه هولاءكو بإدارة حكم العراق ؛ إذ عمل بجميع الوسائل الممكنة لبعث حركة عمرانية كبرى في العراق بأسره وجدد كثيراً من المدارس المتداعية والمتهالكة واهمها المدرسة المستنصرية ، كذلك قام بإنشاء كثير من المدارس ودور الكتب وغيرها كثير ، اضافة الى قيامه بإنشاء جملة من الملاجئ والمستشفيات والربط واجرى عليها الجرايات، وعني بتعمير المشاهد في كل من النجف، وكربلاء (509) . والكاظمية، وقام بحفر الانهار والترع، واجرى الماء من الفرات الى الكوفة فالنجف

وتعدّ بذلك كافة المشاريع التي انشأها الجويني هي مشاريع بناءة هادفة تسهم في توفير فرص العمل والتقليل من البطالة ؛ لأن المدارس مثلاً تحتاج الى ايدي عاملة من حراس ومعلمين أي انها سوف تعمل على التقليل من البطالة ، اضافة الى كل من الربط ، والملاجئ والمستشفيات ؛ فإنها ايضاً تحتاج الى ايدي عاملة لكي تكتمل وهي جميعها تحتاج الى موظفين يديرونها ، اما حفر الانهار والترع فإنها تحتاج الى فلاحين لكي يعملوا فيها

(٥٠٩) الامين ، المغول ، ص ٢١٢ .

وبذلك فإن هذه المشاريع كلها تحتاج الى ايدي عاملة كثيرة لكي تدر الاموال على الدولة؛ وبالتالي ادى ذلك الى تقليل نسبة البطالة في العراق في ذلك العصر .

ولا يمكننا ان ننسى مستشار ووزير السلطان الايلخاني محمود غازان (٦٩٤ - ٧٠٣ هـ / ١٢٩٤ - ١٣٠٣ م) رشيد الدين فضل الله الهمذاني الذي وفق في ادارة ممالك غازان المترامية الاطراف بكل حكمة وتدبر وسياسة ؛ إذ عمل مع غازان على رفاهية الرعايا واصلاح الشؤون المالية للدولة وانشاء المؤسسات الخيرية من ناحية ، ومن ناحية اخرى فقد خلدت محامده واعماله الحسنة ووقائع ايامه على صفحات الزمان (510)

عمل الهمذاني مع من شاركه من الاشخاص في منصب الوزارة على ايجاد حكومة قوية مقتدرة في ظل السيطرة الكاملة والنفوذ القوي والمطلق للسلطان غازان ؛ وكل ذلك يهدف الى تقوية اساس الدولة الايلخانية ، وبذلك فإن رشيد الدين كان العامل الرئيسي في تنفيذ كل اصلاحات غازان ، وبفضل مساعدته وجهوده الجبارة ورأيه الصائب انجزت جميع اصلاحات السلطان غازان التي كان يتوق الى تحقيقها في مختلف شؤون الدولة ؛ إذ سعى غازان في تثبيت حقوق الملاك والمزارعين وكذلك عمل على اتساع رقعة الاراضي المزروعة ؛ وذلك عن طريق شق القنوات والترع ؛ مما ادى بالتالي الى ازدهار الزراعة واصلاح الحالة الاقتصادية للبلاد وتحسين اوضاع الناس من الطبقات الفقيرة والمحرومة ؛ إذ بذل جهوداً جبارة في تحسين ومساعدة هذه الفئات والقضاء على المظالم التي تعرضوا لها في عهد اسلافه من الحكام الايلخانيين ، وبذلك فإننا نرى ان الايلخان غازان بمجرد ان اعتلى عرش الدولة اخذ يسعى سعياً جدياً في ان يجبر النقص الذي حدث في كل اجهزة الدولة نتيجة لأخطاء السابقين وكل ذلك كان بمساعدة وزرائه الاكفاء وفي مقدمتهم رشيد الدين الهمذاني سالف الذكر (511).

سبق وتم الذكر من ان غازان قام ببناء قبر له في حياته واقام عليه قبة عدت من عجائب الابنية الاسلامية ، وقام ببناء عدة ابنية في اطراف هذا القبر وضمها إليه واوقف

(٥١٠) اقبال ، تاريخ المغول ، ص ٢٨٦ .

(٥١١) الهمذاني ، جامع التواريخ(غازان) ، ص ٤٩ .

عليها املاكه الخاصة في ايران والعراق ، ومن جملة ما قام به غازان هو تعيين حفاظاً لقبره يتلون عليه القرآن كذلك عين خدماً لدار السيادة والخانقاه والحوض والحمام ، اضافة الى قيامه بتعيين بعض المتخصصين لدار الكتب وامر بتعيين كثيراً من المدرسين للمدارس والمرصد ودار الحكمة ؛ وجعل لكل واحد من هؤلاء راتباً ثابتاً على ان يقوموا بعملهم بصورة دائمة (512).

كما امر بتعيين خمسة من المعلمين يقيمون في الكتاب لتحفيظ القرآن لمئة طفل يتيم واجراء الرواتب للمعلمين والاطفال من الوقف الذي اوقفه غازان ، كذلك قرر تقديم مبلغ لكل معلم عن كل طفل يحفظ القرآن وصرف مبلغ لختان كل طفل ، وامر كذلك بشراء مئة مصحف هدية للكتاب كل سنة وتعيين خمسة من النساء لرعاية الاطفال وامر ايضاً بتعيين حاضنة لرعاية الاطفال الذين تتركهم بعض النسوة على قارعة الطريق (513).

وبذلك فإن كل الذي قام به غازان ووزيره رشيد الدين ادى الى استقرار البلاد وحماية اقتصادياته من ان يتم وضعها في ايدي غير امانة وذات نفوس ضعيفة تفكر بالذات لا تفكر في المصلحة العامة للبلد ، وكل ذلك يترتب على قيادة البلد ؛ لأن القيادة هي المسؤولة تماماً عن المواطن وعن الحصول على قوته اليومي كما في البلدان المتطورة ، وخير مثال على ذلك هي القيام بدعم الزراعة بكل الطرق ؛ لأنها تعدّ المصدر الاساس لانتعاش اقتصاد البلد سواء كانت داخلياً او خارجياً عن طريق التصدير ، وبذلك فإن افضل الحلول لمواجهة البطالة هي القيام ببناء المشاريع الزراعية او الاقتصادية التي تحتاج الى ايدي عاملة ، وذلك لجذب اكبر عدد ممكن من العاطلين وتمكينهم من الحصول على قوت يومهم عن طريق هذه المشاريع البناءة مع مراعات اعطاء الأولوية للفئات الفقيرة والمحتاجة .

(512) الامين ، المغول ، ص 338 - 339 .

(513) اقبال ، تاريخ المغزل ، ص 307 .

ومن اهم هذه المشاريع التي كانت تحتاج الى ايدي عاملة كثيرة هي قيامه بحفر نهر اخرجه من الفرات ما بين دجلة وبغداد أي في الحلة وعمل عليه كثيراً من العمارة والذي سمي بالنهر الغازاني (514).

إذ كان رخاء العراق يعتمد بالدرجة الاولى على الزراعة التي كان ازدهارها يقوم على نظام الري ؛ وذلك بسبب قلة الامطار التي تسقط في العراق ؛ إذ قام غازان بإيصال النهر حتى اخذ يسقي اراضي كربلاء اليابسة ؛ وبذلك عليه السلام الغازاني الى مشهد الحسين اصبحت الاراضي الممتدة على جانبيه مليئة بالحدائق والبساتين ؛ وادى ذلك الى ارتفاع غلات المنطقة واصبحت صادراتها من الحبوب والخضراوات الفاخرة تصل الى بغداد واعمالها ، وقد تم تعمير الاراضي الواقعة على النهر الغازاني وادى ذلك الى ارتفاع اسعارها واسعار الدور التي انشأت عليها اضعافاً مضاعفة ، ولم يكن غازان وحده الذي عمل على فتح الانهار، بل نجد ان صاحب العراق عطا ملك الجويني الذي حكم العراق في عصر هولاء قد قام ايضاً بفتح نهرأ من الفرات الى النجف انفق عليه اكثر من مائة الف دينار وتم زراعة الاراضي الواقعة عليه بالأشجار (515).

وبذلك فإن الارض تعدّ اكبر مورد تمتلكه الدولة وان استثمرت هذه الارض بالشكل الصحيح هو ما يخلق فرص حقيقية للعمل والتطور في هذا البلد وان اعمار هذه الاراضي سواء أكان ذلك بالزراعة او البناء هو السر في تفعيل الموارد والامكانيات وتوفير اليد العاملة لذلك البلد ، وبذلك يمكننا القول ان الاقتصاد وهو عمود الدولة الذي تقوم عليه الاعمال ، وانه كلما قلت المشكلات الاقتصادية كلما كثرت الايدي العاملة ، من كل ما سبق الحديث عنه فإن حفر الانهار اسهم بشكل كبير في توسيع المناطق الزراعية وزيادة الايدي العاملة عن طريق توظيفهم واستصلاح هذه الاراضي وذلك كله ساعد على التخلص من الفقر والحرمان للطبقات الفقيرة .

(514) العزاوي ، موسوعة تاريخ العراق ، مج ١ ، ص ٤٤٨ .

(515) خصبك ، العراق في عهد المغول ، ص ٩٢ - ٩٣ .

اضافة الى اهتمام غازان (٦٩٤ - ٧٠٣ هـ / ١٢٩٤ - ١٣٠٣ م) بالصناعة ؛ إذ شجع جميع الصناعات كالنجارة ، والصيغ ، والنقش على المعادن ، وصناعة المجوهرات والنحاس وهذه كلها تحتاج الى ايدي عاملة ماهرة ، كذلك فقد شجع على الصناعات الدقيقة كالزجاج ؛ إذ عمل جاهداً لتنظيم الصناعة والانتاج ، وقد قام بسن قانون ينص على ان كل الصناعات يجب ان تكون ضمن نقابة مستقلة في كل مدينة من مدن الدولة الايلخانية وان (516). رواتب العمال تعطى لهم تبعاً لإنتاجهم كما عين رئيساً لكل هذه النقابات

(٥١٦) الرفاعي ، من جوانب الحياة الاقتصادية ، مج ٨ ، عدد ٣٠ ، ص ٧٥ .

الخاتمة :

الحمد لله والشكر لله على اعانته وتيسيره وتوفيقه لإتمام رسالتي هذه ، وفي ختامها
: اود ان اذكر ابرز النتائج التي توصلت اليها في النقاط التالية

١ - اهتمت هذه الدراسة بمفهوم الرعاية والتكافل الاجتماعي اهتماماً واسعاً بدأً من الاسرة
والمجتمع وانتهاءً بمسؤولية الدولة وكيفية قيامها بتحقيق الرعاية والتكافل الاجتماعي .

٢ - تبين عن طريقها وجود اهتمام من قبل السلاطين المغول ، ولم يميزوا في عرف او
دين فكان اهتمامهم في الرعاية والتكافل الاجتماعي قد شمل المسلمين وغير المسلمين ؛ لأن
نطاق الرعاية والتكافل الاجتماعي لم ينحصر بين المسلمين دون غيرهم .

٣ - لقد اعطت الدراسة بعداً مهماً لجانب الرعاية والتكافل الاجتماعي في العراق خلال
الفترة المحددة لها على الرغم من ان الجانب الاجتماعي في بغداد خلال هذه الحقبة لم يلق
اهتماماً واسعاً من قبل المؤرخين بالرغم من كثرة مؤلفاتهم في الجانب السياسي والعسكري
. والاداري وغيرها .

٤ - ومن الامور المهمة التي تم التوصل اليها ايضاً هو اهتمام سلاطين آل ايلخان بكبار
السن والايتم وذوي العاهات والفقراء وغيرهم ، على الرغم من ان الاهتمام بهم كان يجري
في بعض الاحيان لمصلحة شخصية من قبل السلطان كأن يصبه مرض ما او لمصلحة
سياسية ، ولكن في الوقت نفسه نجد ان بعض السلاطين الذين اسلموا اهتموا اهتماماً كبيراً
. بهذه الفئات وكان على رأسهم السلطان احمد تكودار والسلطان محمود غازان .

٥ - ونظراً لتوفر المعلومات الواسعة حول السلطان الايلخاني محمود غازان ؛ فقد جاءت
الدراسة لتركز على اهتماماته الواسعة بكل فئة من فئات المجتمع ولم يترك صغيراً او كبيراً
، على الرغم من مدة حكمه القصيرة الا انه خصص لكل فئة مأكلاً وملبساً ومسكناً
وخصص لهم الاموال اللازمة ليعتاشوا عليها ، ومن الواضح ان السلاطين الذين جاءوا
بعده ساروا على خطاه ويمكن القول؛ ان سبب اهتمام السلطان غازان بهذه الفئات هو ايمانه
. بالله وتعمقه الكبير بالإسلام ؛ لذلك كانت احكامه وقوانينه مهمة بكافة شرائح المجتمع .

٦ - على الرغم من ان الأيلخانيين عندما قاموا باحتلال العراق وصفوا بأنهم قوم ذو اطباع همجية وغير متحضرين لكنهم بعد مرور الوقت استطاعوا ان يستفادوا من الوسائل الاسلامية في تحقيق الرعاية والتكافل الاجتماعي وكذلك استطاع الدين الاسلامي ان يغير نظرتهم الهمجية ، وبذلك نرى بعد مدة من حكمهم دخول اغلبهم للإسلام بل اصبح الدين الاسلامي الدين الرسمي للدولة الايلخانية آنذاك .

٧ - التفت هذه الدراسة حول حقبة مهمة ومرحلة مهمة من تاريخ العراق ؛ إذ اوضحت اهمية الدور الذي قام به سلاطين المغول في العراق في تحقيق وسائل الاسلام للرعاية والتكافل الاجتماعي ، فعلى الرغم من اننا لم نجد شيئاً يذكر حول استخدامهم للزكاة في فترة حكمهم ؛ والتي تعدّ من اهم الوسائل الاسلامية المستخدمة في تحقيق الرعاية والتكافل ولكن من المحتمل ان المسلمين كانوا يخرجونها بأنفسهم ويوزعونها على مستحقيها ؛ اضافة الى انه من المؤكد انه قد تم العمل بها في عصر السلطان غازان لما لهذا السلطان من اهتمام . واسع بكل شرائح المجتمع وخاصة الفقيرة منها .

٨ - اولت هذه الدراسة اهتماماً بالغاً بالوقف ؛ إذ يعدّ من الوسائل المهمة في تحقيق الرعاية والتكافل ونخص بالقول الاوقاف التي كانت في عصر السلطان محمود غازان ، اذ قام بوقف املاكه الشخصية وبنى قبراً له وبنى فوقه قبة كبيرة وبنى على جانبها كثير من الابنية التي اوقفها وجعل اموالها خاصة بالفئات التي حددها هو في شروط وقفه .


٩ - اهتم السلاطين بتأمين موارد المال العام ؛ وذلك عن طريق جمع الضرائب المتعددة في الدولة من خراج وجزية وعشر وغيرها ؛ وذلك لأن الضرائب تعدّ من اهم الموارد التي كونت ميزانية الدولة ، والدولة بدورها هي المسؤولة عن توزيع المال على المستحقين وكذلك مسؤولة على ايجاد فرص عمل للقادرين عليه للتقليل من اسباب البطالة ، وعن طريق ما سبق فإننا نرى ان مسؤولية الدولة في الرعاية والتكافل الاجتماعي وجدنا الاهتمام فيها فقط في عصر السلطان محمود غازان .

الملاحق

ملحق رقم (١)

شجرة النسب لأسرة جنكيز خان (517).

(١) چنگيز خان (١٢٠٦ - ١٢٢٧)



(٥١٧) الصياد ، الشرق الاسلامي ، ص ٥٥٨ .

قائمة المصادر والمراجع

القرآن الكريم

أولاً : المصادر

ابن الاثير ، عز الدين ابو الحسن علي بن ابي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن -

عبد الواحد الشيباني الجزري (ت : ٦٣٠ هـ) :

١. الكامل في التاريخ ، ط١ ، تحقيق : عمر عبد السلام تدمري ، دار الكتاب العربي ، بيروت - لبنان ، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

ابن الاثير، مجد الدين ابو السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم -

(: الشيباني الجزري (ت : ٦٠٦ هـ

٢. جامع الاصول في احاديث الرسول ، ط١ ، تحقيق : عبد القادر الأرناؤوط ، مكتبة الحلواني ، ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م .

٣. النهاية في غريب الحديث والاثر ، تحقيق : طاهر احمد الزاوي واخر ، المكتبة العلمية ، بيروت ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.

-الاخفش ، ابو الحسن المجاشعي البلخي البصري (ت : ٢١٥ هـ) :

٤. معاني القرآن للأخفش ، ط١ ، تحقيق : هدى محمود قراعة ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ١٤١١ هـ - ١٩٩٠ م .

(: احمد بن حنبل ، ابو عبد الله بن هلال بن اسد الشيباني (ت : ٢٤١ هـ -

٥. مسند احمد بن حنبل ، ط١ ، تحقيق : شعيب الارناؤوط واخرون ، مؤسسة الرسالة ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

(: الازهري ، ابو منصور محمد بن احمد الهروي (ت : ٣٧٠ هـ -

٦. تهذيب اللغة ، ط ١ ، تحقيق : محمد عوض مرعب ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، ٢٠٠١ م.

٧. الزاهر في غريب الفاظ الشافعي ، تحقيق : مسعد بن عبد الحميد السعدني ، دار الطلائع.

(: ابن الانباري ، ابو بكر محمد بن القاسم بن محمد بن بشار) ت : ٣٢٨ هـ

٨. الزاهر في معاني كلمات الناس ، ط ١ ، تحقيق : حاتم صالح الضامن ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

(: البخاري ، ابو عبد الله محمد بن اسماعيل بن ابراهيم بن المغيرة) ت : ٢٥٦ هـ

٩. الادب المفرد بالتعليقات ، ط ١ ، تحقيق : سمير بن امين الزهيري ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، الرياض ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

(: البعلبي ، شمس الدين ابو عبد الله محمد بن ابي الفتح بن ابي الفضل) ت : ٧٠٩ هـ

١٠. المطلع على الفاظ المقتنع ، ط ١ ، تحقيق : محمود الارناؤوط واخر ، مكتبة السوادي للتوزيع ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م.

(: البغوي ، ابو محمد الحسين بن مسعود) ت : ٥١٦ هـ

١١. شرح السنة ، ط ٢ ، تحقيق : شعيب الأرناؤوط واخرون ، المكتب الاسلامي ، دمشق ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .

١٢. معالم التنزيل في تفسير القرآن ، ط ٤ ، تحقيق : محمد عبد الله النمر واخرون ، دار طيبة للنشر والتوزيع ، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م.

(: ابن بطلال ، ابو الحسن علي بن خلف بن عبد المطلب) ت : ٤٤٩ هـ

١٣. شرح صحيح البخاري لأبن بطلال ، ط ٢ ، تحقيق : ابو تميم ياسر بن ابراهيم ، مكتبة الرشد ، الرياض - السعودية ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٧ م.

-البلاذري ، احمد بن يحيى بن جابر بن داود (ت : ٢٧٩ هـ) :

١٤. جمل من انساب الاشراف ، ط١ ، تحقيق : سهيل زكار واخرون ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م .

(: البلخي ، ابو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الازدي (ت : ١٥٠ هـ

١٥. تفسير مقاتل بن سليمان ، ط١ ، تحقيق : عبد الله محمود شحاته ، دار احياء التراث ، بيروت ، ١٤٢٣ هـ .

(: البيضاوي ، ناصر الدين ابو سعيد عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي (ت: ٦٨٥ هـ

١٦. انوار التنزيل واسرار التأويل ، ط١ ، تحقيق : محمد عبد الرحمن المرعشي ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، ١٤١٨ هـ .

(: البيهقي ، ابو بكر احمد بن الحسين بن علي بن موسى الخسروجردي (ت : ٤٨٥ هـ

١٧. السنن الكبرى ، ط٣ ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م .

(: الترمذي ، ابو عيسى محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك(ت: ٢٧٩ هـ

١٨. سنن الترمذي ، تحقيق : بشار عواد معروف ، دار الغرب الاسلامي ، بيروت ، ١٩٩٨ م .

-التستري ، ابو محمد سهل بن عبد الله بن يونس بن ربيع (ت : ٢٨٣ هـ) :

١٩. تفسير التستري ، ط١ ، تحقيق : محمد باسل عيون السود ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٢٣ هـ .

-ابن تيمية ، ابو البركات مجد الدين عبد السلام بن عبد الله بن الخضر بن محمد الحراني (ت : ٦٥٢ هـ) :

٢٠. المحرر في الفقه على مذهب الامام احمد بن حنبل ، ط٢ ، مكتبة المعارف ، الرياض ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .

-الثعلبي ، ابو اسحاق احمد بن محمد بن ابراهيم (ت : ٤٢٧ هـ) :

٢١. الكشف والبيان عن تفسير القرآن ، ط ١ ، تحقيق : الامام ابي محمد بن عاشور ، دار احياء التراث العربي ، بيروت - لبنان ، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م .
- (: ابن الجارود ، ابو محمد عبد الله بن علي النيسابوري (ت : ٣٠٧ هـ
٢٢. المنتقى من السنن المسندة ، ط ١ ، تحقيق : عبد الله عمر البارودي ، مؤسسة الكتاب الثقافية ، بيروت ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- (: ابن جبير ، ابو الحسن محمد بن احمد الكنائي الاندلسي (ت : ٦١٤ هـ
٢٣. رحلة ابن جبير ، ط ١ ، دار بيروت للطباعة والنشر ، بيروت .
- (: الجرجاني ، علي بن محمد بن علي الزين الشريف (ت : ٨١٦ هـ
٢٤. التعريفات ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .
- (: الجصاص ، ابو بكر احمد بن علي الرازي الحنفي (ت : ٣٧٠ هـ
٢٥. احكام القرآن ، تحقيق : محمد صادق القمحاوي ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ، ١٤٠٥ هـ .
- (: ابن الجوزي ، جمال الدين ابو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد (ت : ٥٩٧ هـ
٢٦. البر والصلة ، ط ١ ، تحقيق : عادل عبد الموجود واخر ، مؤسسة الكتب الثقافية ، بيروت - لبنان ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م .
٢٧. غريب الحديث ، ط ١ ، تحقيق : عبد المعطي امين القلعجي ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م .
٢٨. المنتظم في تاريخ الامم والملوك ، ط ١ ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا واخر ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م .
- (: الجوهرى ، ابو نصر اسماعيل بن حماد الفارابي (ت : ٣٩٣ هـ
٢٩. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ، ط ٤ ، تحقيق : احمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين ، بيروت ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .

ابن ابي حاتم ، ابو محمد عبد الرحمن بن محمد بن ادريس بن المنذر التميمي الحنظلي -
(: الرازي (ت : ٣٢٧ هـ

٣٠. تفسير القرآن العظيم لأبن ابي حاتم ، ط٣ ، تحقيق : اسعد محمد الطيب ،
مكتبة نزار مصطفى الباز ، المملكة العربية السعودية ، ١٤١٩ هـ.

-الحارث بن ابي اسامة ، ابو محمد الحارث بن محمد بن داهر التميمي
البغدادي (ت: ٢٨٢ هـ):

٣١. بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث ، ط١ ، تحقيق : حسين احمد صالح
الباكري ، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية ، المدينة المنورة ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٢ م.

ابن حبان ، ابو حاتم محمد بن حبان بن احمد بن حبان بن معاذ بن معيد التميمي الدارمي -
(: (ت : ٣٥٤ هـ

٣٢. مشاهير علماء الامصار واعلام فقهاء الاقطار ، ط١ ، تحقيق : مرزوق علي
ابراهيم ، دار الوفاء للطباعة والنشر والتوزيع المنصورة ، ١٤١١ هـ - ١٩٩١ م.

(: ابن حجر العسقلاني ، ابو الفضل احمد بن علي الشافعي (ت : ٨٥٢ هـ

٣٣. الدرر الكامنة في اعيان المائة الثامنة ، ط٢ ، تحقيق : محمد عبد المعيد ضان
، مجلس دار المعارف العثمانية ، صيدر اباد - الهند ، ١٣٩٢ هـ - ١٩٧٢ م.

٣٤. فتح الباري شرح صحيح البخاري ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي واخرون
، دار المعرفة ، بيروت ، ١٣٧٩ هـ.

(: ابن حزم ، ابو محمد علي بن احمد بن سعيد الاندلسي القرطبي الظاهري (ت: ٤٥٦ هـ

٣٥. المحلى بالآثار ، دار الفكر ، بيروت.

-الحسين بن حرب ، ابو عبد الله بن الحسن السلمي المروزي (ت : ٢٤٦ هـ) :

٣٦. البر والصلة عن ابن المبارك وغيره ، ط١ ، تحقيق : محمد سعيد بخاري ،
دار الوطن ، الرياض ، ١٤١٩ هـ .

الحليمي ، ابو عبد الله الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الجرجاني -
(ت: ٤٠٣ هـ):

٣٧. المنهاج في شعب الايمان ، ط ١ ، تحقيق : حلمي محمد فودة ، دار الفكر ،
١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.

الحميدي ، ابو بكر عبدالله بن الزبير بن عيسى بن عبد الله القرشي الاسدي المكي -
(ت: ٢١٩ هـ)

٣٨. مسند الحميدي ، ط ١ ، تحقيق : حسن سليم اسد الداراني ، دار السقا ، دمشق
- سوريا ، ١٩٩٦ م.

الحميدي ، ابو عبد الله بن ابي نصر محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد -
(: الازدي الميورقي) ت : ٤٨٨ هـ

٣٩. الجمع بين الصحيحين بخاري ومسلم ، ط ٢ ، تحقيق : علي حسين البواب ،
دار ابن حزم ، بيروت - لبنان ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.

(: الحميري ، نشوان بن سعيد اليميني) ت : ٥٧٣ هـ

٤٠. شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم ، ط ١ ، تحقيق : حسين بن عبد
الله العمري واخرون ، دار الفكر المعاصر ، بيروت- لبنان ، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

-ابن خزيمة ، ابو بكر محمد بن اسحاق بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمى النيسابوري
(ت : ٣١١ هـ) :

٤١. كتاب التوحيد واثبات صفات الرب عز وجل ، ط ٥ ، تحقيق : عبد العزيز بن
ابراهيم الشهوان ، مكتبة الرشد ، الرياض - السعودية ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م .

(: الخطابي ، ابو سليمان حمد بن محمد بن ابراهيم بن الخطاب البستي) ت : ٣٨٨ هـ

٤٢. غريب الحديث ، تحقيق : عبد الكريم ابراهيم الغرباوي ، دار الفكر ، ١٤٠٢ هـ
- ١٩٨٢ م.

ابن خلدون ، ابو زيد عبد الرحمن بن محمد بن محمد ولي الدين الحضرمي الاشبيلي -
(:ت: ٨٠٨ هـ)

٤٣ . ديوان المبتدأ والخبر في تاريخ العرب والبربر ومن عاصرهم من ذوي
الشان الاكبر ، ط٢ ، تحقيق : خليل شحادة ، دار الفكر ، بيروت ، ١٤٠٨ هـ -
١٩٨٨ م.

الدارمي ، ابو محمد عبد الله بن عبد الرحمن بن الفضل بن بهرام بن عبد الصمد التميمي -
(: السمرقندي (ت : ٢٥٥ هـ)

٤٤ . سنن الدارمي ، ط١ ، تحقيق : حسين سليم اسد الداراني ، دار المغني للنشر
والتوزيع ، المملكة العربية السعودية ، ١٤١٢ هـ - ٢٠٠٠ م.

ابو داود ، سليمان بن الاشعث بن اسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الازدي -
(: السجستاني (ت : ٢٧٥ هـ)

٤٥ . سنن ابي داود ، ط١ ، تحقيق : شعيب الارناؤوط واخرون ، دار الرسالة
العلمية ، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

(: ابن دريد ، ابو بكر محمد بن الحسن الازدي (ت : ٣٢١ هـ)

٤٦ . جمهرة اللغة ، تحقيق : رمزي منير بعلبكي ، دار العلم للملايين ، بيروت ،
١٩٨٧ م.

(: ابن الدبيثي ، ابو عبد الله محمد بن سعيد (ت : ٦٣٧ هـ)

٤٧ . ذيل تاريخ مدينة السلام ، ط١ ، تحقيق : بشار عواد معروف ، دار الغرب
الاسلامي ، بيروت ، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

(: الدلجي ، شهاب الدين احمد بن علي بن عبد الله المصري (ت : ٨٣٨ هـ)

٤٨ . الفلاحة والمفلكون ، مطبعة الشعب ، مصر ، ١٣٢٢ هـ .

ابن ابي الدنيا ، ابو بكر عبد الله بن محمد بن عبيد الله بن سفيان بن قيس البغدادي -
(: الاموي القرشي (ت : ٢٨١ هـ

٤٩. مكارم الاخلاق ، تحقيق : مجدي السيد ابراهيم ، مكتبة القرآن ، القاهرة.

٥٠. النفقة على العيال ، ط١ ، تحقيق : نجم عبد الحمن خلف ، دار ابن القيم ،
الدمام - السعودية ، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.

(: الذهبي ، شمس الدين ابو عبد الله محمد بن احمد بن عثمان بن قايمار (ت : ٧٤٨ هـ

٥١. تاريخ الاسلام ووفيات المشاهير والاعلام ، ط١ ، تحقيق : بشار عواد
معروف ، دار الغرب الاسلامي ، ٢٠٠٣ م.

(: الرازي ، زين الدين ابو عبد الله محمد بن ابي بكر بن عبد القادر الحنفي (ت : ٦٦٦ هـ

٥٢. مختار الصحاح ، ط٥ ، تحقيق : يوسف الشيخ محمد ، المكتبة العصرية ،
بيروت.

-الرازي ، فخر الدين ابو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي
(ت : ٦٠٦ هـ) :

٥٣. مفاتيح الغيب (التفسير الكبير) ، ط٣ ، دار احياء التراث العربي ، بيروت ،
١٤٢٠ هـ .

(: الراغب الاصفهاني ، ابو القاسم الحسين بن محمد (ت : ٥٠٢ هـ

٥٤. تفسير الراغب الاصفهاني ، ط١ ، تحقيق : عادل عبد علي الشدي ، دار
الوطن ، الرياض ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

٥٥. محاضرات الادباء ومحاورات الشعراء والبلغاء ، ط١ ، شركة دار الارقم بن
ابي الارقم ، بيروت ، ١٤٢٠ هـ.

٥٦. المفردات في غريب القرآن ، ط١ ، تحقيق : صفوان عدنان الداودي ، دار
القلم ، بيروت ، ١٤١٢ هـ.

ابن رجب الحنبلي ، زين الدين عبد الرحمن بن احمد بن رجب بن الحسن السلامي -
(: ت : ٧٩٥ هـ)

٥٧ . جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم ، ط ٧ ، تحقيق :
شعيب الارناؤوط واخرون ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م .

(: الرصاع ، ابي عبد الله محمد الانصاري (ت : ٨٩٤ هـ

٥٨ . شرح حدود ابن عرفة الموسوم (الهداية الكافية الشافية لبيان حقائق ابن
عرفة الوافية) ، ط ١ ، تحقيق : محمد ابو الاجفان واخرون ، دار الغرب الاسلامي ،
بيروت - لبنان ، ١٩٩٣ م .

-الروياتي ، ابو بكر محمد بن هارون (ت : ٣٠٧ هـ) :

٥٩ . مسند الروياتي ، ط ١ ، تحقيق : ايمن علي ابو يماني ، مؤسسة قرطبة ،
القاهرة ، ١٤١٦ هـ .

-الروياتي ، ابو المحاسن عبد الواحد بن اسماعيل (ت : ٥٠٢ هـ) :

٦٠ . بحر المذهب في فروع المذهب الشافعي ، ط ١ ، تحقيق : طارق فتحي السيد ،
دار الكتب العلمية ، ٢٠٠٩ م .

(: الزجاج ، ابو اسحاق ابراهيم بن السري بن سهل (ت : ٣١١ هـ

٦١ . معاني القرآن واعرابه ، ط ١ ، تحقيق : عبد الجليل عبده شلبي ، عالم الكتب ،
بيروت ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .

(: الزركشي ، شمس الدين محمد بن عبد الله المصري الحنبلي (ت : ٧٧٢ هـ

٦٢ . شرح الزركشي على مختصر الخرقى ، ط ١ ، تحقيق : عبد الله بن عبد
الرحمن بن عبد الله بن جبرين ، مكتبة العبيك ، الرياض ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م .

(: الزمخشري ، ابو القاسم جار الله محمود بن عمرو بن احمد (ت : ٥٣٨ هـ

٦٣. اساس البلاغة ، ط ١ ، تحقيق : محمد باسم عيون السود ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
٦٤. الكشف عن حقائق غوامض التنزيل ، ط ٣ ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ١٤٠٧ هـ .
- (: السرخسي ، شمس الأئمة محمد بن احمد بن ابي سهل (ت : ٤٨٣ هـ - ٦٥. شرح السير الكبير ، الشركة الشرقية للإعلانات ، ١٩٧١ م.
- (: ابن سعد ، ابو عبدالله محمد بن سعد بن منيع الهاشمي البصري البغدادي (ت: ٢٣٠ هـ - ٦٦. الطبقات الكبرى ، ط ١ ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م.
- (: ابن السكيت ، ابو يوسف يعقوب بن اسحاق (ت : ٢٤٤ هـ - ٦٧. اصلاح المنطق ، ط ١ ، تحقيق : محمد مرعب ، دار احياء التراث العربي ، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م.
- (: السمرقندي ، ابو الليث نصر بن محمد بن احمد بن ابراهيم (ت : ٣٧٣ هـ - ٦٨. بحر العلوم ، ط ١ ، تحقيق : علي محمد معوض واخرون ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.
٦٩. تنبيه الغافلين بأحاديث سيد الانبياء والمرسلين ، ط ٣ ، تحقيق : يوسف علي بديوي ، دار ابن كثير ، دمشق ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
- السمعاني ، ابو المظفر منصور بن محمد بن عبد الجبار بن احمد المروزي التميمي - (: الحنفي الشافعي (ت : ٤٨٩ هـ - ٧٠. تفسير القرآن ، ط ١ ، تحقيق : ياسر بن ابراهيم واخرون ، دار الوطن ، الرياض - السعودية ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
- السمهودي ، نور الدين ابو الحسن علي بن عبد الله بن احمد الحسن الشافعي (ت: ٩١١ هـ) :

٧١. وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى ، ط١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ،
١٤١٩ م .

(: السهيلي ، ابو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن احمد (ت : ٥٨١ هـ -

٧٢. الروض الأنف في شرح السيرة النبوية ، ط١ ، دار احياء التراث العربي ،
بيروت ، ١٤١٢ هـ .

(: ابن سيده ، ابو الحسن علي بن اسماعيل المرسي (ت : ٤٥٨ هـ -

٧٣. المحكم والمحيط الاعظم ، ط١ ، تحقيق : عبد الحميد هنداوي ، دار الكتب
العلمية ، بيروت ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م .

٧٤. المخصص ، ط١ ، تحقيق : خليل ابراهيم جفال ، دار احياء التراث العربي ،
بيروت ، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦ م .

الشافعي ، ابو عبد الله محمد بن ادريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب -

(: بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (ت : ٢٠٤ هـ -

٧٥. الأم ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠ م .

٧٦. تفسير الامام الشافعي ، ط١ ، تحقيق : احمد بن مصطفى الفران ، دار
التدمرية ، السعودية ، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م .

ابن شاکر ، صلاح الدين بن شاکر بن احمد بن عبد الرحمن بن شاکر بن هارون بن -

(: شاکر (ت : ٧٦٤ هـ -

٧٧. فوات الوفيات، ط١ ، تحقيق : احسان عباس ، دار صادر، بيروت ، ١٩٧٤ م .

ابن ابي شيبه ، ابو بكر عبدالله بن محمد بن ابراهيم بن عثمان بس خواستي -

(: العبسي (ت : ٢٣٥ هـ -

٧٨. المصنف في الاحاديث والاثار ، ط١ ، تحقيق : كمال يوسف الحوت ، مكتبة
الرشد ، الرياض ، ١٤٠٩ هـ .

ابي الشيخ الاصبهاني ، ابو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان -
الانصاري (ت: ٣٦٩هـ):

٧٩. الفوائد ، ط١ ، تحقيق : علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الاثري
، دار الصمعي للنشر والتوزيع ، الرياض ، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

(: صاحب بن عباد ، ابو القاسم اسماعيل بن عباد بن عباس الطالقاني (ت : ٣٨٥ هـ -

٨٠. المحيط في اللغة ، ط١ ، تحقيق : محمد حسن ياسين ، عالم الكتب ، بيروت ،
١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م.

(: الصفدي ، صلاح الدين خليل بن ابيك بن عبد الله (ت : ٧٦٤ هـ -

٨١. اعيان العصر واعوان النصر ، ط١ ، تحقيق : علي ابو زيد واخرون ، دار
الفكر المعاصر ، بيروت - لبنان ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م.

٨٢. الوافي بالوفيات ، تحقيق : احمد الارناؤوط وتركي مصطفى ، دار احياء
التراث ، بيروت ، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

(: الصنعاني ، ابي بكر عبد الرزاق بن همام (ت : ٢١١ هـ -

٨٣. المصنف ، ط١ ، تحقيق : حبيب الرحمن الاعظمي ، المجلس العلمي ،
١٣٩٢ هـ - ١٨٧٢ م.

(: الطبراني ، ابو القاسم سليمان بن احمد بن ايوب بن مطير اللخمي الشامي (ت : ٣٦٠ هـ -

٨٤. المعجم الكبير ، تحقيق : سعد بن عبد الله الحميد واخرون.

(: الطبري ، ابو جعفر محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الاملي (ت : ٣١٠ هـ -

٨٥. جامع البيان في تأويل القرآن ، ط١ ، تحقيق : احمد محمد شاكر ، مؤسسة
الرسالة ، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

الطحاوي ، ابو جعفر احمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الازدي الحجري -

(: المصري (ت : ٣٢١ هـ -

٨٦. شرح مشكل الاثار ، ط ١ ، تحقيق : شعيب الارناؤوط ، مؤسسة الرسالة ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

(: ابن العبري ، ابو الفرغ غريغورس بن اهرن بن توما الملطي (ت : ٦٨٥ هـ -

٨٧. تاريخ مختصر الدول ، ط ٣ ، تحقيق : انطون صالحاني اليسوعي ، دار الرائد اللبناني ، الحازمية - لبنان ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

ابن عبد البر ، ابو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عاصم النمري القرطبي - (ت : ٤٦٣ هـ -

٨٨. الاستذكار ، ط ١ ، تحقيق : سالم محمد عطا واخرون ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

٨٩. الاستيعاب في معرفة الاصحاب ، ط ١ ، تحقيق : علي محمد البجاوي ، دار الجبل ، بيروت ، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.

٩٠. الكافي في قفه اهل المدينة ، ط ٢ ، تحقيق : محمد احمد اعيد ولد ماديك الموريتاني ، مكتبة الرياض الحديثة ، الرياض - السعودية ، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م.

ابن عبد الحق ، صفي الدين عبد المؤمن من شمائل القطيعي البغدادي الحنبلي - (ت : ٧٣٩ هـ) :

٩١. مرصد الاطلاع على اسماء الامكنة والبقاع ، ط ١ ، دار الجبل ، بيروت ، ١٤١٢ هـ.

ابن عبد الحكم ، ابو محمد عبد الله بن اعين بن ليث بن رافع المصري (ت : ٢١٤ هـ) :-

٩٢. سيرة عمر بن عبد العزيز على ما رواه الامام مالك بن انس واصحابه ، ط ٦ ، تحقيق : احمد عبيد ، عالم الكتب ، بيروت - لبنان ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.

(: ابو عبيدة ، القاسم بن سلام بن عبد الله الهروي البغدادي (ت : ٢٢٤ هـ -

٩٣. الاموال ، تحقيق : خليل محمد هراس ، دار الفكر ، بيروت.

٩٤. غريب الحديث ، ط١ ، تحقيق : محمد عبد المعيد خان ، مطبعة دار المعارف
العثمانية ، حيدر اباد - الكن ، ١٣٨٤ هـ - ١٩٦٤ م.

٩٥. الغريب المصنف ، تحقيق : صفوان عدنان داوودي ، مجلة الجامعة
الاسلامية بالمدينة المنورة ، المدينة المنورة ، ١٤١٥ هـ.

(: ابن العربي ، ابو بكر محمد بن عبد الله المعافري الاشبيلي المالكي) ت : ٥٤٣ هـ

٩٦. احكام القرآن ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت
- لبنان ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

(: ابن عساكر ، ثقة الدين ابو القاسم علي بن الحسين بن هبة الله) ت : ٥٧١ هـ

٩٧. تاريخ دمشق ، تحقيق : عمرو بن غرامة العمروي ، دار الفكر للطباعة
والنشر والتوزيع ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م.

٩٨. معجم الشيوخ ، ط١ ، تحقيق : وفاء تقي الدين ، دار البشائر ، دمشق ،
١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.

العسكري ، ابو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران -
(: ت : ٣٩٥ هـ)

٩٩. التلخيص في معرفة اسماء الاشياء ، ط٢ ، تحقيق : عزة حسن ، دار طلاس
للدراسات والترجمة والنشر ، دمشق ، ١٩٩٦ م.

١٠٠. الفروق اللغوية ، تحقيق : محمد ابراهيم سليم ، دار العلم والثقافة للنشر
والتوزيع ، القاهرة - مصر.

- ابن عطية ، ابو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام الاندلسي المحاربي
(: ت : ٥٤٢ هـ)

١٠١. المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ، ط١ ، تحقيق : عبد السلام عبد
الشافعي محمد ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤٢٢ هـ .

(: ابو عمرو الشيباني ، اسحاق بن مرار) ت : ٢٠٦ هـ

١٠٢. كتاب الجيم ، تحقيق : ابراهيم الابياري ، الهيئة العامة لشؤون المطابع الاميرية ، القاهرة ، ١٣٩٤ هـ - ١٩٧٤ م.
- (: العمري ، شهاب الدين احمد بن يحيى بن فضل الله القرشي العدوي (ت : ٧٤٩ هـ - ١٠٣ . مسالك الابصار في ممالك الامصار ، ط ١ ، المجمع الثقافي ، ابو ظبي ، ١٤٢٣ هـ .
- (: ابو عوانة ، يعقوب بن اسحاق بن ابراهيم النيسابوري (ت : ٣١٦ هـ - ١٠٤ . مستخرج ابي عوانة ، ط ١ ، تحقيق : ايمن بن عارف الدمشقي ، دار المعرفة ، بيروت ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.
- (: الفارابي ، ابو ابراهيم اسحاق بن ابراهيم بن الحسين (ت : ٣٥٠ هـ - ١٠٥ . معجم ديوان الادب ، تحقيق : احمد مختار عمر ، مؤسسة دار الشعب للطباعة والنشر ، القاهرة ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.
- (: ابن فارس ، ابو الحسن احمد بن زكريا القزويني الرازي (ت : ٣٩٥ هـ - ١٠٦ . مجمل اللغة ، ط ٢ ، تحقيق : زهير عبد المحسن سلطان ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م.
- ١٠٧ . معجم مقاييس اللغة ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الفكر ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.
- (: الفراهيدي ، ابو عبد الرحمن الخليل بن احمد بن عمرو بن تميم البصري(ت: ١٧٠ هـ - ١٠٨ . كتاب العين ، تحقيق : مهدي المخزومي واخر ، دار ومكتبة الهلال.
- ابن الفوطي ، كمال الدين ابي الفضل عبد الرزاق بن احمد الشيباني البغدادي - (ت: ٧٢٣ هـ):
- ١٠٩ . الحوادث الجامعة والتجارب النافعة في المائة السابعة ، ط ١ ، تحقيق : مهدي النجم ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

(: الفيروزآبادي ، مجد الدين ابو طاهر محمد بن يعقوب (ت : ٨١٧ هـ -

١١٠. القاموس المحيط ، ط٨ ، تحقيق : مكتب تحقيقات التراث في مؤسسة الرسالة
بإشراف محمد نعيم العرقسوسي ، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع ،
بيروت - لبنان ، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م.

(: الفيومي ، ابو العباس احمد بن محمد بن علي الحموي (ت : ٧٧٠ هـ -

١١١. المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ، المكتبة العلمية ، بيروت.

-القاضي عياض ، ابو الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي السبتي
(ت : ٥٤٤ هـ) :

١١٢. اكمال المعلم بفوائد مسلم ، ط١ ، تحقيق : يحيى اسماعيل ، دار الوفاء
للطباعة والنشر والتوزيع ، مصر ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .

(: ابن قتيبة ، ابو محمد عبد الله بن مسلم الدينوري (ت : ٢٧٦ هـ -

١١٣. غريب الحديث ، تح : عبد الله الجبوري ، ط١ ، مطبعة العاني ، بغداد.

١١٤. المعارف ، ط٢ ، تحقيق : ثروت عكاشة ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ،
القاهرة ، ١٩٩٢ م.

ابن قدامة ، ابو محمد موفق الدين عبد الله بن احمد بن محمد الجماعيلي المقدسي -
(ت : ٦٢٠ هـ) :

١١٥. المغني ، مكتبة القاهرة ، ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨ م.

القسطلاني ، ابو العباس شهاب الدين احمد بن محمد بن ابي بكر بن عبد الملك القتيبي -
(: المصري (ت : ٩٢٣ هـ -

١١٦. ارشاد الساري لشرح صحيح البخاري ، ط٤ ، تحقيق : محمد عبد العزيز
الخالدي ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ١٤٣٨ هـ - ٢٠١٧ م.

(: القشيري ، عبد الكريم بن هوازن بن عبد الملك (ت : ٤٦٥ هـ -

١١٧. لطائف الاشارات (تفسير القشيري) ، ط٣ ، تحقيق : ابراهيم البسيوني ،
الهيئة المصرية العامة للكتاب ، مصر.

(: القلقشندي ، احمد بن علي بن احمد الفزاري القاهري (ت: ٨٢١ هـ

١١٨. صبح الاعشى في صناعة الانشاء ، دار الكتب العلمية ، بيروت.

(: القونوي ، قاسم بن عبد الله بن امير علي الرومي الحنفي (ت : ٩٧٨ هـ

١١٩. نيس الفقهاء في تعريفات الالفاظ المتداولة بين الفقهاء ، تحقيق : يحيى حسن
مراد ، دار الكتب العلمية ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م.

(: ابن قيم الجوزية ، شمس الدين محمد بن ابي بكر بن ايوب بن سعد (ت : ٧٥١ هـ

١٢٠. مدارج السالكين بين منازل اياك نعبد واياك نستعين ، ط٣ ، تحقيق : محمد
المعتصم بالله البغدادي ، دار الكتاب ، بيروت ، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦.

(: ابن كثير ، ابو الفداء اسماعيل بن عمر القرشي البصري الدمشقي (ت : ٧٧٤ هـ

١٢١. البداية والنهاية ، دار الفكر ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م.

١٢٢. تفسير القرآن الكريم لأبن كثير ، ط١ ، تحقيق : محمد حسن شمس الدين ،
دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٩ هـ.

(: ابن ماجه ، ابو عبد الله بن محمد بن يزيد القزويني (ت : ٢٧٣ هـ

١٢٣. سنن ابن ماجه ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار احياء الكتب العربية.

الماوردي ، ابو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي(ت: -
٤٥٠هـ):

١٢٤. ادب الدين والدنيا ، ط١ ، دار المنهاج ، بيروت- لبنان ، ١٤٣٤ هـ- ٢٠١٣ م.

١٢٥. تفسير الماوردي (النكت والعيون) ، تحقيق : عبد المقصود بن عبد الرحيم ،
دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان.

١٢٦. الحاوي الكبير في فقه مذهب الامام الشافعي وهو شرح مختصر المزني ، ط ١ ، تحقيق : علي محمد معوض واخرون ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م .

(: المتقي الهندي، علاء الدين علي بن حسام بن قاضي خان القادري الشاذلي(ت:٩٧٥هـ-

١٢٧. كنز العمال في سنن الاقوال والافعال ، ط ٥ ، تحقيق : بكري حيانى واخرون ، مؤسسة الرسالة ، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م .

-مجاهد بن جبر ، ابو الحجاج التابعي المكي القرشي المخزومي (ت : ١٠٤ هـ) :

١٢٨. تفسير مجاهد ، ط ١ ، تحقيق : محمد عبد السلام ابو النيل ، دار الفكر الاسلامي الحديثة ، مصر ، ١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م .

المطرزي ، ابو الفتح برهان الدين ناصر بن عبد السيد بن ابي المكارم ابن علي - (: (ت:٦١٠ هـ

١٢٩. المغرب في ترتيب المعرب ، دار الكتاب العربي.

-معمر بن راشد ، ابو عروة بن ابي عمرو الازدي البصري (ت : ١٥٣ هـ) :

١٣٠. الجامع ، ط ٢ ، تحقيق : حبيب الرحمن الاعظمي ، المكتب الاسلامي ، بيروت ، ١٤٠٣ هـ .

-ابن المغازلي ، ابو الحسن علي بن محمد بن محمد بن الطيب بن ابي يعلي بن الجلابي (: (ت:٤٨٣هـ):

١٣١. مناقب امير المؤمنين علي بن ابي طالب عليه السلام ، ط ١ ، تحقيق : ابو عبد الرحمن تركي بن عبد الله الوادعي ، دار الآثار، صنعاء، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م .

(: المقدسي ، ضياء الدين ابو عبدالله محمد بن عبد الواحد (ت : ٦٤٣ هـ

١٣٢. فضائل الاعمال ، ط ١ ، تحقيق : غسان عيسى محمد هرماس ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .

(: المقدسي ، المطهر بن طاهر (ت : ٣٥٥ هـ

١٣٣. البدء والتاريخ ، مكتبة الثقافة الدينية ، بور سعيد.
- المقريزي ، تقي الدين ابي العباس احمد بن علي بن عبد القادر العبيدي (ت : ٨٤٥ هـ) :-
١٣٤. السلوك لمعرفة دول الملوك ، ط ١ ، تحقيق : محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العملية ، بيروت - لبنان ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
١٣٥. المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ١٤١٨ م.
- مكي بن ابي طالب ، ابو محمد حموش بن محمد بن مختار القيسي القيرواني(ت:٤٣٧هـ):
١٣٦. الهداية الى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره واحكامه وجمل من فنون علومه ، ط ١ ، تحقيق : الشاهد البوشيخي واخرون ، كلية الشريعة والدراسات الاسلامية ، جامعة الشارقة ، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م .
- (: المنذري ، زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي (ت : ٦٥٦ هـ
١٣٧. مختصر سنن ابي داود ، ط ١ ، تحقيق : محمد صبحي حسن حلاق ، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع ، الرياض ، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.
- ابن منظور ، جمال الدين ابو الفضل محمد بن مكرم بن علي الانصاري الرويفعي -
(: الافريقي (ت : ٧١١ هـ
١٣٨. لسان العرب ، ط ٣ ، دار صادر ، بيروت ، ١٤١٤ هـ.
- النسائي ، ابو عبد الرحمن احمد بن شعيب بن علي الخراساني (ت : ٣٠٣ هـ) :
١٣٩. السنن الكبرى ، ط ١ ، تحقيق : حسن عبد المنعم شلبي ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م .
- النسفي ، حافظ الدين ابو البركات عبدالله بن احمد بن محمود (ت : ٧١٠ هـ) :

١٤٠. تفسير النسفي (مدارك التنزيل وحقائق التأويل) ، ط ١ ، تحقيق : يوسف علي بديوي ، دار الكلم الطيب ، بيروت ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م .

(: النسفي ، ابو حفص نجم الدين عمر بن محمد بن احمد بن اسماعيل (ت : ٥٣٧ هـ

١٤١. طلبه الطلبة في الاصطلاحات الفقهية ، مكتبة المثنى ، بغداد، ١٣١١هـ.

(: النيسابوري ، مسلم بن الحجاج ابو الحسن القشيري (ت : ٢٦١ هـ

١٤٢. صحيح مسلم ، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي ، دار احياء التراث العربي ، بيروت.

(: النووي ، ابو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف (ت : ٦٧٦ هـ

١٤٣. تحرير الفاظ التنبيه ، ط ١ ، تحقيق : عبد الغني الدقر ، دار القلم ، دمشق ، ١٤٠٨ هـ.

١٤٤. خلاصة الاحكام في مهمات السنن وقواعد الاسلام ، ط ١ ، تحقيق : حسين اسماعيل الجمل ، مؤسسة الرسالة ، بيروت - لبنان ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .

النويري ، شهاب الدين احمد بن عبد الوهاب بن محمد بن عبد الدائم القرشي التيمي - (: البكري (ت : ٧٣٣ هـ

١٤٥. نهاية الارب في فنون الادب ، ط ١ ، دار الكتب والوثائق القومية ، القاهرة ، ١٤٢٣ هـ.

(: الهروي ، ابو اسماعيل عبد الله بن محمد بن علي الانصاري (ت : ٤٨١ هـ

١٤٦. منازل السائرين ، دار الكتب العلمية ، بيروت.

ابن هشام ، جمال الدين ابو محمد عبد الملك بن هشام بن ايوب الحميري المعافري - (: (ت : ٢١٣ هـ

١٤٧. السيرة النبوية ، ط ٢ ، تحقيق : مصطفى السقا واخرون ، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي واولاده ، مصر ، ١٣٧٥ هـ - ١٩٥٥ م .

-ابن الهمام ، كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي (ت : ٨٦١ هـ) :

١٤٨ . فتح القدير ، دار الفكر .

(: الهمذاني ، رشيد الدين فضل الله (ت : ٧١٨ هـ -

١٤٩ . جامع التواريخ (تاريخ غازان) ، ترجمة : فؤاد عبد المعطي الصياد ، ط ١ ،
الدار الثقافية للنشر ، القاهرة ، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م .

١٥٠ . جامع التواريخ (تاريخ المغول الايلخانيون ابناء هولاءكو من اباقا خان الى
كيخاتو خان) ، ترجمة : محمد صادق نشأت وفؤاد عبد المعطي الصياد ، تحقيق :
يحيى الخشاب ، دار احياء الكتب العربية ، الجمهورية العربية المتحدة .

١٥١ . جامع التواريخ (تاريخ المغول الايلخانيون تاريخ هولاءكو مع مقدمة رشيد
الدين) ترجمة : محمد صادق نشأت واخرون ، تحقيق : يحيى الخشاب ، دار احياء
الكتب العربية ، الجمهورية العربية المتحدة .

(: الهيثمي ، ابو الحسن نور الدين علي بن ابي بكر بن سليمان (ت : ٨٠٧ هـ -

١٥٢ . المقصد العلي في زوائد ابي يعلي الموصللي ، تحقيق : سيد كسروي حسن ،
دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان .

-الواحدي ، ابو الحسن علي بن احمد بن محمد بن علي النيسابوري (ت : ٤٦٨ هـ) :

١٥٣ . الوسيط في تفسير القرآن المجيد ، ط ١ ، تحقيق عادل احمد عبد الموجود
واخرون ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م .

ابن الوردي ، ابو حفص زين الدين عمر بن مظفر بن عمر بن محمد بن ابي الفوارس -

(: المعري الكندي (ت : ٧٤٩ هـ -

١٥٤ . تاريخ ابن الوردي ، ط ١ ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ١٤١٧ هـ
- ١٩٩٦ م .

(: يحيى بن سلام ، ابن ابي ثعلبة التيمي البصري ثم الافريقي القيرواني (ت : ٢٠٠ هـ -

١٥٥ . تفسير يحيى بن سلام ، ط ١ ، تحقيق : هند شلبي ، دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م .

ثانياً : المراجع

الأعظمي ، علي ظريف :-

١٥٦ . مختصر تاريخ بغداد ، بغداد ، المكتبة العربية ، ١٩٢٦

-اقبال ، عباس :

١٥٧ . تاريخ المغول من حملة جنكيز خان حتى قيام الدولة التيمورية ، ترجمة : عبد الوهاب علوب ، المجمع الثقافي ، ابو ظبي - الامارات العربية المتحدة ، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م .

: الامين ، حسن -

١٥٨ . مستدركات اعيان الشيعة ، دار التعارف للمطبوعات ، سوريا ، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م .

١٥٩ . المغول بين الوثنية والنصرانية والاسلام ، دار التعارف للمطبوعات ، بيروت - لبنان ، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣ م .

: ايناس سعدي عبد الله -

١٦٠ . تاريخ العراق الحديث (١٢٥٨ - ١٩١٨ م) ، ط ١ ، دار ومكتبة عدنان ، بغداد ، ٢٠١٤ م .

: بحرية ، اوج اوق -

١٦١ . النساء الحاكمات في التاريخ ، بغداد ، ١٩٧٣ م .

بدر ، مصطفى طه :-

١٦٢ . مغول ايران بين المسيحية والاسلام ، دار الفكر العربي ، القاهرة .

-البلوي ، سلامة محمد الهرفي :

١٦٣. رعاية الضعفاء في الحضارة الاسلامية ، ط ١ ، المنتدى الاسلامي ، الشارقة
- الامارات العربية المتحدة ، ١٤٣٥ هـ - ٢٠١٤ م.

: البهجي ، ايناس حسني-

١٦٤. تاريخ المغول وغزو الدولة الاسلامية ، ط ١ ، مركز الكتاب الاكاديمي ،
عمان ، ٢٠١٧ م.

: التركي ، عبد الله بن عبد المحسن-

١٦٥. حقوق الانسان في الاسلام.

: التويجري ، محمد بن ابراهيم-

١٦٦. موسوعة فقه القلوب ، بيت الافكار الدولية ، عمان ، ٢٠٠٦ م.

: جمال الدين ، محمد السعيد-

١٦٧. علاء الدين عطا ملك الجويني حاكم العراق بعد انقضاء الخلافة العباسية في
بغداد ، ط ١ ، ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م.

: جواد علي-

١٦٨. المفصل في تاريخ العرب قبل الاسلام ، ط ٤ ، دار الساقى ، ١٤٢٢ هـ -
٢٠٠١.

: ابو حبيب ، سعدي-

١٦٩. القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً ، ط ٢ ، دار الفكر ، دمشق - سوريا ،
١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

: حسن ، حسن ابراهيم-

١٧٠. تاريخ الاسلام السياسي والديني والثقافي والاجتماعي ، ط ١٤ ، دار الجبل ،
بيروت ، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م.

: الخالدي ، اسماعيل عبد العزيز-

١٧١. العالم الاسلامي والغزو المغولي ، ط ١ ، مكتبة الفلاح ، الكويت ، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.

: خصباك ، جعفر حسين-

١٧٢. العراق في عهد المغول الايلخانيين ، ط ١ ، مطبعة العاني ، بغداد ، ١٩٦٨ م.

: ديورانت ، ول وايريل-

١٧٣. قصة الحضارة ، ترجمة : محمد علي ابو درة ، تحقيق : علي ادهم ، دار الجبل ، بيروت.

: الرفيعي ، عبد الامير-

١٧٤. العراق بين سقوط الدولة العباسية وسقوط الدولة العثمانية.

: الزبيدي ، ابو الفيض مرتضى محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني-

١٧٥. تاج العروس من جواهر القاموس ، تحقيق : مجموعة من المحققين ، دار الهداية.

: ابو زهرة ، محمد-

١٧٦. التكافل الاجتماعي في الاسلام ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٩٩١ م.

: السبزواري ، عبد الاعلى الموسوي-

١٧٧. مواهب الرحمن في تفسير القرآن ، ط ٥ ، منشورات دار التفسير ، قم - ايران ، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.

: السرجاني ، راغب-

١٧٨. رحماء بينهم (قصة التكافل والاغاثة في الحضارة الاسلامية) ، ط ١ ، نهضة مصر ، مصر ، ٢٠١٠ م.

١٧٩. روائع الاوقاف في الحضارة الاسلامية ، ط ١ ، نهضة مصر للطباعة والنشر والتوزيع ، الجيزة - مصر ، ٢٠١٠ م.

: شبولير ، بيرتولد-

١٨٠. المغول في التاريخ ، ترجمة يوسف شلب الشام ، ط ١ ، دار طلاس للدراسات والترجمة والنشر ، دمشق ، ١٩٨٩ م.

: الصالح ، محمد بن احمد-

١٨١. التكافل الاجتماعي في الشريعة الاسلامية ، ط ٢ ، شركة العبيكان للطباعة والنشر ، الرياض - السعودية ، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م.

١٨٢. الرعاية الاجتماعية في الاسلام وتطبيقاتها في المملكة العربية السعودية ، ط ١ ، مكتبة الاسكندرية ، الرياض ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م.

: الصلابي ، علي محمد-

١٨٣. دولة المغول والتتار بين الانتشار والانكسار ، ط ١ ، دار المعرفة ، بيروت - لبنان ، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

: الصياد ، فؤاد عبد المعطي-

١٨٤. الشرق الاسلامي في عهد الايلخانيين (اسرة هولاكو خان) ، منشورات مركز الوثائق والدراسات الانسانية جامعة قطر ، قطر ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.

١٨٥. المغول في التاريخ ، دار النهضة العربية للطباعة والنشر ، بيروت ، ١٩٨٠ م.

: الطائي ، سعاد هادي حسن واخرون-

١٨٦. صفحات من تاريخ المغول (ق ٧ - ٨ هـ / ١٣ - ١٤ م) ، ط ٢ ، دار ومكتبة عدنان للطباعة والنشر ، بغداد - العراق ، ٢٠١٩ م.

: الطباطبائي ، محمد حسين-

١٨٧. الميزان في تفسير القرآن ، دار الكتب الاسلامية ، طهران - ايران.

: طقوش ، محمد سهيل-

١٨٨. تاريخ المغول العظام والایلخانیین ، ط ١ ، دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع ، بیروت - لبنان ، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م.

: العاملي ، علي الكوراني-

١٨٩. كيف رد الشيعة غزو المغول (الملخص) ، ط ٢ ، مركز العلامة الحلي الثقافي ، بابل - العراق ، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م.

: العبادي ، احمد مختار واخرون-

١٩٠. المغول والحضارة الاسلامية (رحلة المغول من الاستكبار الى الانصهار) ، مؤسسة شباب الجامعة ، الاسكندرية ، ٢٠١٠ م.

: عبد الحليم ، رجب محمد-

١٩١. انتشار الاسلام بين المغول ، دار النهضة العربية للطباعة والنشر والتوزيع ، القاهرة.

: عبد الحميد ، علي حسين علي-

١٩٢. حقوق الجار في صحيح السنة والاثر ، ط ٢ ، المكتبة الاسلامية ، عمان - الاردن ، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.

: عبد العال ، عبد العال احمد-

١٩٣. التكافل الاجتماعي في الاسلام ، الشركة العربية للنشر والتوزيع ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.

- عطية سالم ، بن محمد :

١٩٤. شرح بلوغ المرام

: العزاوي ، عباس-

١٩٥. موسوعة تاريخ العراق بين احتلالين (حكومة المغول) ، ط ١ ، الدار العربية للموسوعات ، بيروت - لبنان ، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م .

: علوان ، عبد الله ناصح-

١٩٦. التكافل الاجتماعي في الاسلام ، ط ١ ، دار السلام للطباعة والنشر.

: العمر ، فؤاد عبد الله-

١٩٧. مقدمة في تاريخ الاقتصاد الاسلامي وتطوره ، ط ١ ، المعهد الاسلامي للبحوث والتدريب ، جدة ، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م.

: العمري ، نادية شريف-

١٩٨. اضواء على الثقافة الاسلامية ، ط ٩ ، مؤسسة الرسالة، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

: عودات ، احمد واخرون-

١٩٩. تاريخ المغول والممالك من القرن السابع الهجري حتى القرن الثالث عشر الهجري ، دار الكندي ، اربد ، ١٩٩٠ م.

: الفقي ، عصام الدين عبد الرؤوف-

٢٠٠. الدول المستقلة في المشرق الاسلامي منذ مستهل العصر العباسي حتى الغزو المغولي ، ط ١ ، دار الفكر العربي ، القاهرة ، ١٤٢٠ هـ - ١٩٩٩ م.

: الفنجري ، محمد شوقي-

٢٠١. الاسلام والتوازن الاقتصادي بين الافراد والدول ، وزارة الاوقاف.

: فهد ، بدري محمد-

٢٠٢. العامة ببغداد في القرن الخامس الهجري ، مطبعة الارشاد ، بغداد ، ١٣٨٧ هـ ١٩٦٧ م.

: فهمي ، عبد السلام عبد العزيز-

٢٠٣. تاريخ الدولة المغولية في ايران ، دار المعارف ، القاهرة ، ١٩٨١ م.

: قداوي ، علاء محمود-

٢٠٤. الموصل والجزيرة الفراتية في عهد دولة المغول الايلخانية ، ط١ ، دار
غيداء للنشر والتوزيع ، ١٤٣٦ هـ - ٢٠١٥ م.

: القدحات ، محمد عبد الله احمد-

٢٠٥. الحياة الاجتماعية في بغداد في العصر العباسي الاخير ، دار البشير ، عمان
- الاردن ، ٢٠٠٥ م.

: القرضاوي ، يوسف-

٢٠٦. غير المسلمين في المجتمع الاسلامي ، ط٣ ، مكتبة وهبة ، القاهرة ، ١٤١٣
هـ - ١٩٩٢ م.

: القزاز ، محمد صالح داود-

٢٠٧. الحياة السياسية في بغداد في عهد السيطرة المغولية ، مطبعة القضاء في
النجف الاشرف ، ١٣٩٠ هـ - ١٩٧٠ م.

: كرد علي ، محمد بن عبد الرزاق بن محمد-

٢٠٨. خطط الشام ، ط٣ ، مكتبة النوري ، دمشق ، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

-الكردي ، امل محي الدين :

٢٠٩. دور النساء في الخلافة العباسية ، اليازوري .

: ماهر ابو المعاطي ، علي-

٢١٠. الاتجاهات الحديثة في الخدمة الاجتماعية ، المكتب الجامعي الحديث ،
٢٠١٠ م.

-مدكور ، علي احمد :

٢١١. مناهج التربية اسسها وتطبيقاتها ، دار الفكر العربي ، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

: مرسي ، كمال ابراهيم-

٢١٢. الاسرة والتوافق الاسري ، ط١ ، دار النشر للجامعات ، القاهرة ، ٢٠٠٨ .
: المصري ، محمد امين -

٢١٣. المجتمع الاسلامي ، ط١ ، دار الارقم ، الكويت ، ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م .
: مصطفى ، شاكر -

٢١٤. المدن في الاسلام حتى العصر العثماني ، ط١ ، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
: ابو النصر ، محمد عبد العظيم -

٢١٥. الاوقاف في بغداد في العصر العباسي الثاني ، ط١ ، عين للدراسات
والبحوث الانسانية والاجتماعية ، ٢٠٠٢ م .
: آل ياسين ، محمد مفيد -

٢١٦. دراسات في تاريخ العراق في العهد الايلخاني (عهد السيطرة المغولية ٦٥٦
هـ - ٧٣٧ هـ) ، ط١ ، دار غيداء للنشر والتوزيع ، عمان ، ١٤٣١ هـ - ٢٠١٠ م .
٢١٧. الحياة الفكرية في العراق في القرن السابع الهجري ، ط١ ، الدار العربية
للطباعة ، بغداد ، ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م .

ثالثاً : الدوريات والمجلات

: الرفاعي ، عبد الباسط مصطفى مجيد -

٢١٨. من جوانب الحياة الاقتصادية لبغداد اثناء سيطرة المغول الايلخانيين ، مجلة
سر من رأى ، جامعة سامراء ، كلية التربية - قسم التاريخ ، مج ٨ ، عدد ٣٠ ،
السنة الثامنة ، تموز ٢٠١٢ م .

: مزيان ، اسراء مهدي -

٢١٩. الازمات الاقتصادية في العراق اثناء حكم المغول وسبل معالجتها ، مجلة
كلية التربية ، جامعة واسط ، العدد ٢٧ .

: المولى ، سالم يونس محمد -

٢٢٠. نظرة على الاوضاع العامة في العراق ابان الاحتلال المغولي ، مجلة التربية والعلم ، مج ١٢ ، عدد ١ ، نينوى ، ٢٠٠٥ م.

رابعاً : الرسائل والأطاريح الجامعية

: العتيبي ، شريفة بنت محمد-

٢٢١. رعاية الفئات المحتاجة واثارها في بلاد الشام خلال العصر المملوكي ، اطروحة دكتوراه منشورة ، جامعة القصيم ، قسم التاريخ ، ٢٠١٧ م.

: الغرباوي ، وليد ابراهيم محمد-

٢٢٢. الرعاية الاجتماعية في السنة النبوية دراسة موضوعية ، رسالة ماجستير منشورة ، الجامعة الاسلامية ، كلية اصول الدين - قسم الحديث الشريف واصوله ، غزة ، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م .

Abstract:

Caring and social solidarity are considered one of the most important issues mentioned in the Holy Quran that respected prophet Mohammed recommended in his honorable speeches where all Muslims followed later. Our care for each other, interdependence, and solidarity is the base that family, society, and the state based on. The current study came to state the extent IL khanate State interest in this issue, when some of them could unify the state under the Islam flag. The clearest example was Mahmud Ghazan who did his best to achieve caring and solidarity inside the society and state.

The current study which exploited the availability of wide information about Mahmud Ghazan concentrated on his wide interest in all over the state social classes for he did not neglect neither kids nor adults in spite of his short ruling period. Nevertheless, he devoted food,, clothes, and accommodation for all social classes; in addition to enough fund for their living. It is clear that sultans who ruled after him followed his style.

The current thesis was divided into introduction, a preface, four chapters and followed by conclusion. The preface is entitled " IL khanate State and its role from the political, economic, and social aspects". The first chapter tackled the concept and extent of caring and social solidarity; it has three sections. The first section stated the concept of caring and social solidarity. It is divided into two parts: the meaning of caring linguistically and etymologically, and the meaning of social solidarity linguistically and etymologically. The second section is entitled the extent of caring and social solidarity. The third section which is entitled" the field of caring and social solidarity was divided into two parts: caring and social solidarity within the family and caring and social solidarity within society.

The second chapter which is entitled " aspect of caring and social solidarity during IL khanate State Era" contained three sections. The first section was interested in old people, kids, and orphans; the second was devoted to the poor and the needy, while the third section dealt with the rights of neighbors, guests, and strangers.

The third chapter tackled the role of media in achieving of caring and social solidarity during IL khanate State Era" . it has three sections. The first section was about almsgiving and charities. The second section was devoted for endowment and its meaning linguistically and etymologically, as well as the aims of endowments at the end of Abbasid era and finally endowment during IL khanate State Era. The third section mentioned other issues as penance, helping the needy, gifts, and grants.

The fourth chapter clarified the state's stand towards the deprived social classes and was entitled : the state responsibility in achieving caring and social solidarity during IL khanate State Era; it has three sections. The first section was about insurance the public finance. The second section tackled the way of distributing this funds on those who deserve it. finally, the third section was entitled " finding working opportunities for the unemployed". The study ended with the most important results that the study concluded.

Ministry of Higher Education and Scientific Research
Kerbala University
College of Education for Human Sciences
Department of History



Caring and social Solidarity in Iraq during IL khanate State Era

by:

Hadeer Mahir Khudair Ahmed

A Thesis Submitted to the Council of College of Education for
Human Sciences / Kerbala University as a Partial Fulfillment for
the Requirements of Master Degree in Islamic History.

The supervisor:

Prof. Dr. Maithem Murtedha Nesrallah

(A.D. – 2021)

(A.H. – 1442)